



مبرة الآل والأصحاب



ملتقى

أعلام الإسلام

الإمام البخاري نموذجاً

2012

اليوم الأول
كتاب الأبحاث
مجلد ١

المدخل إلى صحيح البخاري
أ.د. محمد زين العابدين رستم

الوقوف في صحيح البخاري
أ.د. أحمد عبد الله أحمد

منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل خارج الصحيح
أ.د. نافذ حسين حماد

منهج الإمام البخاري في تأليف الصحيح
د. أحمد فارس السلوم



المدخل إلى صحيح البخاري

أ.د. محمد زين العابدين رستم

أستاذ التعليم العالي - جامعة السلطان المولى سليمان
كلية الآداب - شعبة الدراسات الإسلامية - بني ملال - المغرب

- التعريف بالإمام البخاري
- أهمية روايات صحيح البخاري
- نسخ وطبعات وشرح صحيح البخاري
- نماذج من الكتب التي خدمت صحيح البخاري

المدخل إلى
صحيح البخاري

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهِدِيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَلَّغَ
الرَّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد:

فإنَّ لصحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بين دواوين السنة
النبوية المشرفة منزلة عظيمة، ومكانة رفيعة، فإذا ذُكِرَ الحديث كان هو النجم، أو
الصحيح منه خاصة كان هو المرجع، وعليه المعوّل، ولقد اعتنى المسلمون
الأوائل الذين جاءوا بعد عصر جامعهم - في شرق العالم الإسلامي وغربه بنقله
بالأسانيد المتصلة إلى مَنْ سَمَتْ هِمَّتُهُ إلى جمعه وتصنيفه، وأقبلوا عليه حفظاً
ومدارسة وتأليفاً للشروح حوله، فكان من كل ذلك جهود مشكورة، وتأليف
منشورة.

ولم تكن عناية الأمة بهذا الديوان الجليل، والكتاب الفخم النبيل، عصبيةً
تواطأت عليها، أو انتصاراً ممقوتاً اتفقت عليه، بل إنَّ إجماع الأمة على تعظيم
الجامع الصحيح للإمام البخاري، إنما جاء من جهة أنه ضمَّ بين دَفَّتَيْهِ صحيح ما

ثبت عن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم من حديث، مرتّباً على نحو عجيب، ومنهج محكم قويم، مشروطاً فيه أعلى شروط الصحة والثبوت. ولقد توالّت جهود الأُمّة عبر عصور الإسلام إلى يوم الناس هذا، على إنزال هذا الكتاب المنزلة التي يستحقها، وذلك من خلال ذكر صاحبه، والترجمة له، والتعريف بروايته ونسخه السائرة، وشروحه المتداولة، وتآليف أهل العلم الموضوععة عليه، والوقوف عند عجيب الصّنعَة فيه، ودقة الشُّروط التي اشتملت عليه أسانيده ومتونه، في بحوثٍ ودراساتٍ جامعيةٍ أو ملتقيات علمية، ومؤتمرات وندوات ثقافية.

ولقد أحسنت مبرة الآل والصّحاب في دولة الكويت ضُنعاً عندما اختارت أن يكون مؤتمرها عن أعلام الإسلام، التعريف بالإمام البخاري، والتنويه بكتابه الجليل، واحتفلت في ذلك أيما احتفال، واستعدّت له أيما استعداد، فجزاها الله عن الأُمّة ورجالها خيراً، وأحسن إليها إحساناً متتابعاً إلى يوم لقائه. ولقد اقترحت عليّ المبرة - بلّغها الله غايَتها من هذا العمل المبرور، والسّعي المشكور - أن تكون مشاركتي في هذا المؤتمر المبارك الموفّق بإذن الله تعالى، خاصّة بمدخل إلى صحيح البخاري، وأن تكون محاورها وفق الخطّة التالية:

أولاً: التعريف بالإمام البخاري.

ثانياً: أهمية روايات صحيح البخاري.

ثالثاً: نسخ وطبعات وشروح صحيح البخاري.

رابعاً: نماذج من الكتب التي خَدَمَت صحيح البخاري.
ولقد نهَضْتُ إلى هذا العمل العلمي وبادرتُ إليه محتسباً الأجر، راجياً من
الله كريم الذخر، آملاً منه جَلَّ وعلا أن يكون مرجوَّ النفع، كثير الفائدة، جليل
الفائدة، والحمد لله ربَّ العالمين، وأصليّ وأسلم على المبعوث رحمةً للناس
أجمعين، وعلى آله وصحبه الطَّيِّبين الطاهرين، وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

التعريف بالإمام البخاري:

لما كان الإمام البخاري مشهور الحال، عظيم المقام في صناعة الحديث وعلومه، فقد تناول سيرته وترجمته كثيرٌ من كُتَّاب السِّير والتراجم، ومنهم مَنْ أفردوا بتأليف في القديم والحديث، والمتأمل فيها وصل إلينا من سيرة هذا الرَّجل النَّبيل، والسَّيد الماجد الشهير، يجد أن كثيراً من تفاصيل حياة هذا العبقرى الفذِّ الكبير، قد أوقفنا عليه هذه المصادر المتنوعة المشارب، المختلفة المناحي والمناهج. ونحن هنا سنورد من ترجمته الحافلة نبذاً يسيرة، ولمعاً قصيرة، تُنبئُ عمَّا وراءها، وتُرشد إلى ما طوي منها، على أننا سنختار من ذلك شذراتٍ نرجَّح ضرورة العلم بها، ووجوب الاطلاع عليها، لمريدِ الوقوف على سيرة هذا المحدث الجُهْد وكتابه الجامع الصحيح.

١ - اسمه ونسبه وكنيته ومولده:

تكاد تجمع المصادر التي وقفتُ عليها في ترجمة البخاري على أنه محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي، مولا هم البخاري^(١)، أبو عبد الله^(٢).

١ قال ابن خلكان في وفيات الأعيان ٤/ ٤٢: ونسبة البخاري إلى سعيد بن جعفر الجعفي والي خراسان، وكان له عليهم الولاء فنسبوا إليه.

٢ ابن أبي يعلى البغدادي طبقات الفقهاء الحنابلة ١/ ٣٧٦، والسمعاني الأنساب ١/ ٢٩٣، والنووي تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٦٧، وابن خلكان وفيات الأعيان ٤/ ٤٠، وزاد ابن خلكان في النسب كنية والد البخاري فقال: محمد بن أبي الحسن إسماعيل، والذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٩١، الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة ٢/ ١٦٥، العبر ٢/ ١٨، وتذكرة الحفاظ =

وَضُبِطَ بردزبه بفتح الباء الموحدة بعدها راء ساكنة، ثم دال مكسورة مهملة، ثم زاي ساكنة، ثم باء موحدة مفتوحة، ثم هاء^(١)، قال التاج السبكي: هذا ما كنا نسمعه من الشيخ الإمام الوالد رحمه الله^(٢).

وقيل يزدربه بدال وزاي وباء معجمة بواحدة^(٣)، وقال ابن ماکولا: هو بالبخارية ومعناه بالعربية: الزراع^(٤).

وقيل بدل بردزبه الأحنف^(٥)، قال ابن خلكان: ولعل يزدربه كان أحنف الرجل^(٦).

وولد الإمام البخاري يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة، وقيل لاثنتي عشرة^(٧) ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة^(٨)، وهذا محل اتفاق كما حكاه النووي^(٩).

= ٢/٥٥٥، وابن كثير البداية والنهاية ١١/٢٧، والتاج السبكي طبقات الشافعية الكبرى ٢/٢، وابن قاضي شهبة طبقات الفقهاء الشافعية ١/٥١، والسيوطي طبقات الحفاظ ص ٢٨٤. ١ النووي تهذيب الأسماء واللغات ١/٦٧، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧، وقال الحافظ: هذا هو المشهور في ضبطه.

٢ التاج السبكي طبقات الشافعية الكبرى ٢/٢.

٣ ابن ماکولا الإكمال ١/٢٥٩، وانظر ابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٤ ابن ماکولا الإكمال ١/٢٥٩، وانظر الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/١١.

٥ ابن حجر تهذيب التهذيب ٥/٣٣، وابن خلكان وفيات الأعيان ٤/٤٢.

٦ ابن خلكان وفيات الأعيان ٤/٤٢.

٧ الخليلي الإرشاد في معرفة علماء الحديث ٣/٩٥٩.

٨ المصدر السابق، والخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/٦، وابن كثير البداية والنهاية ١١/٢٨، وابن قاضي شهبة طبقات الفقهاء الشافعية ١/٥٢، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧، وقال الحافظ تعليقاً على التاريخ الأول في ولادة البخاري وهو لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال قائلاً: قال المستنير بن عتيق: أخرج لي ذلك محمد بن إسماعيل بخط أبيه، وجاء ذلك عنه من طرق.

٩ النووي تهذيب الأسماء واللغات ١/٦٧.

وكانت ولادة البخاري في بخارى^(١)، وهي من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلها، نزهة كثيرة البساتين واسعة الفواكه، جيدتها^(٢).

٢- أسرة الإمام البخاري:

يُعرف من أسرة الإمام البخاري:

جده الأعلى بردزبه الذي كان فارسياً على دين قومه^(٣).

المغيرة بن بردزبه أحد أجداد البخاري الذي أسلم على يد اليان الجعفي والي بخارى، فنسب إليه ولأهله^(٤).

جده إبراهيم بن المغيرة، قال ابن حجر: ... فلم نقف على شيء من أخباره^(٥).
والده إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبو الحسن، ترجم له ابنه الإمام في تاريخه الكبير، فقال: إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبو الحسن، رأى حماد بن زيد، [و]^(٦) صافح ابن المبارك بكلتا يديه وسمع مالكا^(٧).
ووثقه ابن حبان، وقال: روى عنه العراقيون^(٨).

١ ابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٢ ياقوت الحموي معجم البلدان ١/ ٣٥٣.

٣ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٦/ ٢، وياقوت الحموي معجم البلدان ١/ ٣٥٥، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٤ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٦/ ٢، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٥ ابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٦ ما بين معقوفتين ساقط من الأصل الذي منه نقلت.

٧ البخاري التاريخ الكبير ١/ ١ / ٣٤٢-٣٤٣.

٨ ابن حبان الثقات ٨/ ٨٩.

وقال ابن حجر في ترجمته: روى عنه يحيى بن جعفر البيكندي وغيره، وذكر ولده عنه ما يدل على أنه كان من الصالحين^(١).

مات والد البخاري وهو صغير، فنشأ في حجر أمه^(٢).

والدته، التي لم يرد في المصادر التي بين يدي تسميتها، ولكن يظهر مما ورد في ترجمة البخاري أنها كانت من أهل الصلاح والتقوى، إذ رحلت مع ولديها: البخاري وأخيه إلى الحجاز قاصدين حج بيت الله الحرام^(٣).

أخوه: أحمد بن إسماعيل، ويُعلم حاله في رحلته مع البخاري الإمام بصُحبة والدتهما إلى الحج كما مرَّ آنفاً، وليس لدينا من المعلومات عنه غير ذلك.

ولا شك أن لهذه الأسرة الكريمة دوراً في نشأة أبي عبد الله البخاري على الديانة والصيانة وطلب حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

٣- طلبه للعلم وأوليته في الحديث:

بدأ طلب الإمام البخاري لحديث النبي صلى الله عليه وسلم في سنٍّ مبكرة، لما ناهزَ عشر سنين أو دونها من عمره المبارك^(٤)، ولقد نبّه البخاري نفسه على ذلك عندما سأله وراقه محمد بن أبي حاتم النحوي قائلاً: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ فقال البخاري مجيباً: أُلهمْتُ حفظَ الحديث وأنا في الكتّاب، قال الوراق: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين أو أقل^(٥).

١ ابن حجر تهذيب التهذيب ١/ ١٧٥.

٢ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٧/ ٢، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٧.

٣ انظر المصدرين السابقين.

٤ يقول الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥: وأول سماعه الحديث سنة خمس ومائتين.

٥ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٧/ ٢ وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٨.

وانطلق البخاريُّ بعد ذلك في مسيرته العلميَّة الموفَّقة، بالاختلاف إلى مجالس أهل الحديث وهو صبيٌّ يافعٌ، ولقد حكى البخاريُّ عن ذلك فقال: ثم خرجت من الكتاب بعد العشر، فجعلتُ أختلفُ إلى الداخلي وغيره^(١).

ويحكي البخاريُّ قصةً حدثت له في مجلس الداخلي، وقد ناهز إحدى عشر سنة تدل على ولوعه بهذا الشأن مع حَدَاثة السنِّ، وفناء العُود، قال: فجعلتُ أختلفُ إلى الداخلي وغيره، قال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقلتُ له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجعُ إلى الأصل، فدخل فنظر فيه ثم خرج، فقال كيف هو يا غلام؟، قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه، وقال: صدقت^(٢).

وواصل البخاريُّ طلبه لهذا الشأن ممعناً فيه مع تقدُّم سنِّه، فلما بلغ ست عشرة سنة، شرع في حفظ كتب أهل الحديث، قال ذاكراً ذلك: فلما طعنتُ في ست عشرة سنة حفظتُ كتبَ ابن المبارك ووكيع، وعرفتُ كلام هؤلاء^(٣).

٤ - رحلاته العلمية ومشايخه:

سلك الإمام البخاري مسلك أئمة هذا الشأن في الرحلة إلى الأمصار المعروفة بالعلم في المائة الثالثة الهجرية، ولقد انتهزها الإمام البخاري فرصة للقاء

١ انظر المصدرين السابقين والذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩٣.

٢ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩٣.

٣ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٧ / ٢، وابن حجر هدي الساري ص ٤٧٨، والإشارة في قول البخاري هؤلاء إلى أصحاب الرأي كما قال الحافظ.

مشايخ هذا العلم ممن تصدَّى للرواية والإسراع، وجلس للناس قَصْدَ الإفادة وتقييد السَّماع، فمن البلاد التي رحل إليها:

- الحجاز: وقد خرج البخاريُّ قاصداً الحجازَ وهو ابنُ ست عشرة سنة، كما نصَّ هو نفسه على ذلك، وكان غرضه من هذه الوجهة الوجهة الحجَّ وزيارة طيبة، يقول في ذلك: ثُمَّ خرجت مع أُمِّي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت، رجع أخي بها وتخلَّفتُ في طلب الحديث^(١).

قال ابن حجر: فكان أول رحلته على هذا سنة عشر ومائتين، ولو رحل أول ما طلب لأدرك ما أدركته أقرانه من طبقة عالية ما أدركها، وإن كان أدرك ما قاربها كيزيد بن هارون وأبي داود الطيالسي^(٢).

ومن شيوخ البخاري في مكة: أبو عبد الرحمن المقرئ، وخَلَّاد بن يحيى، وحسان بن حسان البصري، وأبو الوليد أحمد بن محمد الأزرق، والحميدي^(٣).
ومن شيوخه في المدينة: عبد العزيز الأوسي، وأيوب بن سليمان بن بلال، وإسماعيل بن أبي أويس^(٤).

ولبث البخاري في الحجاز ستة أعوام، صنف فيها تاريخه^(٥).

وكان البخاريُّ قبل رحلته - قد استوفى طلبَ هذا العلم من مشايخ بلده قبل خروجه منه، فسمع ببخارى من مولاة من فوق عبد الله بن محمد بن عبد الله بن

١ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٧ / ٢.

٢ ابن حجر هدي الساري ص ٤٧٨.

٣ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩٥.

٤ المصدر السابق.

٥ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٠٧.

جعفر بن اليمان الجعفي المسندي، ومحمد بن سلام اليكندي وجماعة ليسوا من كبار شيوخه^(١).

- بلخ: حيث سمع بها البخاري من مكين بن إبراهيم وهو من عوالي مشايخه^(٢).

- مرو: حيث سمع بها البخاري من عبدان بن عثمان، وعلي بن الحسن بن شقيق، وصدقة بن الفضل، وجماعة^(٣).

- نيسابور: حيث سمع بها البخاري من يحيى بن يحيى الذهلي^(٤).

- الري: حيث سمع بها البخاري من إبراهيم بن موسى^(٥).

- مصر: حيث سمع البخاري بها من سعيد بن أبي مريم، وأحمد بن إشكاب، وعبد الله بن يوسف، وأصبغ، وعدة^(٦).

- الشام: حيث سمع البخاري بها من أبي اليمان، وآدم بن أبي إياس، وعلي بن عياش، وبشر بن شعيب^(٧).

- بغداد: إذ قدم العراق في آخر سنة عشر ومائتين، فسمع من محمد بن عيسى ابن الطباع، وسريج بن النعمان، ومحمد بن سابق، وعفان^(٨).

١ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩٤.

٢ المصدر السابق.

٣ المصدر السابق.

٤ المصدر السابق.

٥ المصدر السابق.

٦ المصدر السابق.

٧ المصدر السابق.

٨ المصدر السابق.

- الكوفة: وسمع بها البخاري من عبيد الله بن موسى، وأبي نعمي، وخالد بن مخلد، وطلق بن غنام، وخالد بن يزيد المقرئ^(١).

- البصرة: حيث سمع بها البخاري من أبي عاصم النبيل، وحجاج بن المنهال، وبدل بن المحبر، وعدة^(٢).

وفي مشايخ البخاري كثرة، نبه عليها الإمام نفسه عندما قال فيما نقله ورّاقه محمد بن أبي حاتم: كتبت عن ألف وثمانين نفساً، ليس فيهم إلا صاحب حديث^(٣).

٥- نبوغه في الحديث وفنونه:

رُزق الإمام البخاري العلم بالحديث وفنونه، فبرع في ذلك، وبذّ فيه مَنْ سواه، وإنما كان حال البخاريّ كذلك لما قد حَبَاهُ اللهُ تعالى من الخصال والخصائص التالية:

١ - سعة حفظه، وسيلان ذهنه، وتوفُّد ذكائه، وكثرة اهتباله بهذا الشأن: عُرِفَ الإمام البخاري بكثرة محفوظه، وجودة استحضاره، وسيلان ذهنه، إذ أُلهم حفظَ الحديث - كما تقدم بيانه - وهو في الكُتَّاب صبيٌّ يافع، حتى اشتهر بذلك بين أهل العلم في زمانه، يقول سليم بن مجاهد: كنت عند محمد بن سلام

١ المصدر السابق.

٢ المصدر السابق.

٣ ابن حجر هدي الساري ص ٤٧٩، الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩٥، وفي تاريخ بغداد ١٠ / ٢، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٥٥٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٤ / ٢، قال البخاري: كتبت عن ألف شيخ أو أكثر.

البَيْكَنْدِي فقال لي: لو جئت قَبْلَ لِرَأَيْتَ صَبِيًّا يَحْفَظُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، قَالَ: فخرجت في طلبه حتى لقيته، فقلت: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: أَنَا أَحْفَظُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، قَالَ: نَعَمْ وَأَكْثَرُ وَلَا أَجِئُكَ بِحَدِيثٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ إِلَّا عَرَفْتُ مَوْلِدَ أَكْثَرِهِمْ، وَوَفَاتِهِمْ، وَمَسَاكِنَهُمْ، وَلَسْتُ أُرْوِي حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ إِلَّا وَلِيَ فِي ذَلِكَ أَصْلًا أَحْفَظُهُ حَفْظًا عَنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ^(١).
وكان البخاري لا يجد حرجاً في إظهار ما أفاء الله به عليه من نعمة الحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحدثاً بها وشكراً للمنع بها، فهذا هو ذا يسأله ورأقه محمد بن أبي حاتم قائلاً: تحفظ جميع ما أدخلت في المصنف، قال: لا يخفى عليّ جميع ما فيه^(٢).

ونُقل عنه قوله: أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَحْفَظُ مِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ^(٣)، كما نُقل عنه قوله: مَا عِنْدِي حَدِيثٌ لَا أَذْكَرُ إِسْنَادَهُ^(٤).
ولذلك كان البخاري يُسأل الإِملاء، ويخفُّ إلى مجالسه، ولقد ذكر الخطيب البغدادي قصةَ وروده على أهل البصرة، وسؤالهم له أن يُملي عليهم، فأملى عليهم من حفظه أحاديث عن أهل بلدهم استفادوها^(٥).

١ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/ ٢٤ و ٢٥.

٢ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/ ٩.

٣ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/ ٢٥، والذهبي تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٦.

٤ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/ ١٠.

٥ انظر القصة بطولها عند الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢/ ١٥ و ١٦.

وأغربُ امتحانٍ اختبر به حفظُ محدِّثٍ في تاريخ أهل هذا الشأن، قد كان حصل للإمام البخاري، في القصة المشهورة التي أخرجها الخطيبُ البغدادي بسنده، وفيها أن مشايخ أهل بغداد لما وردَ عليهم البخاريُّ، عمدوا إلى مائة حديث فقلَّبوا متونها وأسانيدها، ودفعوا إلى عشرة أنفس إلى كل رجل عشرة أحاديث، فأخذ كلُّ واحد من العشرة يُلقي ما عنده من حديث مقلوباً، والبخاري لا يزيدهم على قوله: لا أعرفه، حتى إذا انتهى العشرة الرجال جميعاً، التفت البخاريُّ إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولا، حتى أتى على تمام العشرة، فردَّ كلَّ متن إلى إسناده، وكلَّ إسناده إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك^(١).

قال ابنُ حجر تعليقاً على هذه الحادثة: قلتُ: هنا يُخضع للبخاري، فما العجبُ من ردِّه الخطأ إلى الصواب، فإنه كان حافظاً، بل العجبُ من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألّفه عليه من مرة واحدة^(٢).

ومن أجل كثرة حفظ البخاري، وُصف به من قبل علماء الحديث، والمؤرخين لتاريخ الرجال، فهذا أبو علي صالح بن محمد يقول عنه وقد سُئل عن حال آخرين معه: محمد بن إسماعيل وأبو زرعة أحفظهم، وأكثرهم حديثاً^(٣).

١ انظر القصة بطولها عند الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢٠ / ٢١، وأفاد ابن كثير في البداية والنهاية ١١ / ٢٨ حصول قصة مماثلة للبخاري في سمرقند.

٢ ابن حجر هدي الساري ص ٤٨٦، وأورد ابن حجر القصة في النكت على ابن الصلاح ٢ / ٨٦٧-٨٦٩، ونقل ما صرَّح به هنا عن شيخه الزين العراقي.

٣ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢١ / ٢١.

والذهبي يقول فيه: شيخ الإسلام وإمام الحفاظ^(١).

وقال فيه ابن كثير: الحافظ إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه^(٢).

٢- طلبه لهذا الشأن من أهله، ورحلته في ذلك، وانقطاعه له: كان تبكير الإمام البخاري في طلب هذا الشأن، سبباً في نبوغه فيه، ولفت النظر إليه، يقول البخاري مشيراً إلى طلبه لهذا الشأن في صباه: كنتُ أختلفُ إلى فقهاء مَرَوْ وأنا صبيٌّ، فإذا جئتُ أستحيي أن أسلّم عليهم، فقال لي مؤدّب من أهلها: كتبتَ اليوم؟ فقلتُ: اثنين، وأردت بذلك حديثين، فضحك مَنْ حضر المجلس، فقال شيخٌ منهم: لا تضحكوا، فلعله يضحك منكم يوماً^(٣).

وكان سموُّ همة البخاريّ إلى الرحلة إلى الآفاق الإسلامية المعروفة في القرن الثالث بالآثار سبباً في نبوغه في الحديث، إذ توسّعت بذلك معارفه، وغزُر اطلاعه، وكثُر شيوخه، فمن رُفعا مَنْ لقيهم في أثناء الرحلة: الإمام أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وقتيبة بن سعيد وغيرهم.

ولقد حمل حبُّ الحديث البخاريّ على أن ينقطع إليه بالكلية، ويصرف إليه همهته بالمرة، ويتوفر عليه تمام التّوفر، فصار له حافظاً، وفي مباحثه وفنونه نابغة،

١ الذهبي تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥.

٢ ابن كثير البداية والنهاية ١١/ ٢٨.

٣ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٠١.

ومما قد يُستدلُّ به على محبة البخاريِّ للحديث وفنونه، وانقطاعه لهذا الفن، قوله:
لا أعلم شيئاً أنفعَ للحفظِ مِنْ نَهْمَةِ الرَّجُلِ ومُداومةِ النظر^(١).
وواصل الإمام البخاريُّ انقطاعه لهذا الشأن حتى قيل: إنه لم يُخلَقْ إلا
للحديث^(٢).

٣- تأليفه في الصحيح الصَّرف من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم،
ودأبُه في ذلك، واحتفاله به: ألهم الإمام البخاري جمع كتاب في الصحيح الثابت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهيئاً لذلك أهبتَه، وشمَّرَ عن ساعد الجد،
فاشترط في الصحة والثبوت شروطاً فصَّلَ القولَ فيها أهلُ العلم بالحديث،
وضمَّن ذلك كتابه الذي جعله مثابةً لأهل الحديث، يرجعون إليه، ويعولون
عليه، ويحتجون بما وردَ فيه، فكان البخاريُّ أولَ من مَهَجَ هذا السبيلَ، ومَهَّدَ هذا
الطريقَ، وفتح الله على يديه بذلك على أهل الحديث عهداً جديداً، مُيّزَ فيه
السُّننَ، وغُرِبَتْ فيه الأحاديثُ، فكان عصر البخاري - بالنسبة للدراسات
الحديثية - عصرَ تنقية وتصفية.

وهذا النهجُ الجديد الذي شرَّعه البخاريُّ، بيَّنه في غير ما قولٍ ماثورٍ عنه،
فمن ذلك قوله: ما أدخلتُ في هذا الكتاب إلا ما صحَّ، وتركْتُ من الصَّحاحِ كي
لا يطول الكتاب^(٣).

١ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/٤٠٦.

٢ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/٤٢٢.

٣ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/٤٠٢.

ولم يكن البخاريُّ لیسعدَ بكتابه الحفيل، لولا دأبه في تنقيحه لمدة ست عشرة سنة^(١)، واجتهاده في ذلك، حتى أربى في التنقيح والتهذيب على غيره، يقول محمد بن يوسف البخاري: كنتُ مع محمد إسماعيل بمنزله ذاتَ ليلة، فأحصيت عليه أنه قام وأسرج يستذكر أشياء يعلّقها في ليلة ثمان عشرة مرة^(٢).

وقال محمد بن أبي حاتم الوراق: كان أبو عبد الله إذا كنت معه في سفر يجمعنا بيت واحد إلا في القيظ أحياناً، فكنت أراه يقوم في ليلة واحدة خمس عشرة مرة إلى عشرين مرة، في كل ذلك يأخذ القداحة، فيوري ناراً، ويسرج، ثم يخرج أحاديث فيعلّم عليها^(٣).

٦ - وفاة الإمام البخاري:

توفي الإمام البخاري ليلة السبت، ليلة عيد الفطر عند صلاة العشاء سنة ست وخمسين ومائتين^(٤)، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً^(٥).

١ ابن حجر هدي الساري ص ٤٨٩.

٢ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٠٤.

٣ المصدر السابق.

٤ الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ٢ / ٣٤، والذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٦٩، تذكرة الحفاظ ٥٥٦ / ٢.

٥ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٦٩.

وكانت وفاته بقرية من قرى سمرقند يقال لها خَرْتَنَك^(١).

وقد ترك رحمه الله بعده علماً نافعاً لجميع المسلمين، فعلمه لم ينقطع، بل موصولٌ بما أسداه من الصالحات في الحياة^(٢).

أهمية روايات صحيح البخاري:

يعدُّ الجامعُ الصحيحُ للإمام البخاري أجَلَ كتابٍ في الحديث الصحيح، وأنفس كتابٍ صنَّفه جامعُه، إذ أتعب فيه نفسه، وبذل فيه جهده، وأطال له رحلته، واحتفل فيه أيما احتفالٍ، ولقد تصدر الإمام البخاري في مجالس الإملاء ليُسمع كتابه، وكانت تجتمع عليه في تلك المجالس الألوْف، فيصدِّرون عن مجالسه الحافلة وقد ارتووا، وحملوا عنه علماً كثيراً^(٣).

وأجلُّ كتابٍ حُمِلَ عن البخاري وتناقله الرواة: الجامع الصحيح، يقول الفِرَبْرِي: سَمِعَ الصحيح من البخاري معي، نحوً من سبعين ألفاً^(٤).

واشتهر من بين هذا الجمع الغفير، عددٌ من الرواة الأوائل، الذين سمع الناس منهم الصحيح، وتحملَّوه عنهم^(٥).

١ النووي تهذيب الأسماء واللغات ٦٨/١، والذهبي سير أعلام النبلاء ١٢/٤٦٩ وخرتَنَك: بفتح أوله وتسكين ثانيه وفتح التاء المثناة من فوق، ونون ساكنة وكاف، ياقوت الحموي معجم البلدان ٣٥٦/٢.

٢ ابن كثير البداية والنهاية ٢٨/١١.

٣ جلس البخاري للناس وما في وجهه شعرة، وكان يجتمع في مجلسه عشرون ألفاً أو أكثر، انظر النووي تهذيب الأسماء واللغات ٧٠/١.

٤ ابن كثير البداية والنهاية ٢٨/١.

٥ سبق لي أن نشرت دراسة عن رِوَاة صحيح البخاري.

الطبقة الأولى من رواية الجامع الصحيح:

وأعيان هذه الطبقة ممن أخذ عن الإمام البخاري، وسمع عليه، وإن كان في سماعه فوتٌ يسير، أو كثير، ومن هؤلاء^(١):

١ - إبراهيم بن معقل النَّسَفي: وهو أبو إسحاق إبراهيم بن معقل بن الحجاج بن خدّاش النسفي، قاضي نسف^(٢)، سمع من أعيان أهل الحديث في خراسان والعراق والشام ومصر^(٣)، وكان من شيوخه: قتيبة بن سعيد، وهشام بن عمار، وحرملة بن يحيى المصري وطبقتهما^(٤)، وحدث بصحيح البخاري عنه، لكنه فاته منه قطعة من آخره رواها بالإجازة^(٥)، وقد روى عنه أبو الفضل صالح بن محمد بن شاذان الأصبهاني، أنَّ البخاري أجاز له آخر الديوان، من أول كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب^(٦).

ولقد قيل: إن رواية إبراهيم بن معقل أنقص الروايات، فإنها تنقص عن رواية الفربري بثلاث مئة حديث^(٧)، بيد أن الحافظ ابن حجر قال: هذا غير مُسَلَّم، فإنهم إنما قالوا ذلك تقليداً للحموي، فإنه كتب البخاري، ورواه عن الفربري،

١ رتَّبْتُ هؤلاء الرواة الأوائل بحسب تقدم وفاتهم.

٢ نسف بفتح النون والسين، قال السمعاني: وهي من بلاد ما وراء النهر، يقال لها نخشب، الأنساب ٤٨٦/٥.

٣ السمعاني الأنساب ٤٨٧/٥.

٤ السمعاني الأنساب ٤٨٧/٥، والذهبي تذكرة الحفاظ ٦٨٦/٢.

٥ ابن حجر فتح الباري ٥/١.

٦ ابن خير فهرسة ابن خير ١/١٢٠.

٧ القنوجي الحطة في ذكر الصحاح الستة ص ٣١٠.

وعَدَّ كُلَّ باب عنه، ثم جمع الجملة، وقَلَّده كُلَّ من جاء بعده، نظراً منهم إلى أنه راوي الكتاب، وله به العناية، وليس كذلك، إلا أن حماد بن شاکر فاته من آخر البخاري فوتٌ لم يروه، فبلغ مائتي حديث، فقالوا روايته ناقصة عن رواية الفربري، وفات ابن معقل أكثر من حماد، فعدوه كما فعلوا في رواية حماد^(١).

روى عن ابن معقل جماعة كثيرة من أهل بلده^(٢)، وأثنى عليه طوائف من أهل العلم، منهم أبو العباس جعفر بن محمد المُستَغفِرِي الحافظ، حيث قال فيه: وكان فقيهاً حافظاً بصيراً باختلاف العلماء، عفيفاً صيناً^(٣).

وقال الحافظ الذهبي في وصفه: الحافظ العلامة، قاضي نسف وعالمها، ومصنف المسند الكبير، والتفسير، وغير ذلك^(٤)، توفي ابن معقل سنة (٢٩٥هـ)^(٥)، وأرَّخ السمعاني وفاته سنة (٢٩٤هـ)^(٦).

٢- حماد بن شاکر: هو حماد بن شاکر بن سوية، أبو محمد النسفي، روى عن عيسى بن أحمد العسقلاني، والبخاري والترمذي وغيرهم^(٧)، وحدث عنه غير واحدٍ من الأعلام، قال الحافظ جعفر المستغفري: هو ثقة مأمون^(٨)، وقد سمع

١ المصدر السابق.

٢ السمعاني الأنساب ٥/٤٨٧.

٣ الذهبي تذكرة الحفاظ ٢/٦٨٦.

٤ المصدر السابق.

٥ الذهبي تذكرة الحفاظ ٢/٦٨٦، والعبر في خبر من غبر ١/٤٢٨.

٦ السمعاني الأنساب ٥/٤٨٧.

٧ الذهبي سير أعلام النبلاء ٥/١٥.

٨ المصدر السابق.

حماد بن شاكر النسفي صحيح البخاري من مؤلفه، قال ابن حجر: وله فيه فوتٌ أيضاً^(١)، توفي حماد بن شاكر النسفي سنة (٣١١هـ)^(٢).

٣- الفربري: هو محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر، أبو عبد الله الفربري، وهذه النسبة إلى فرب - بفتح الفاء، وقد تكسر، وثانيه مفتوح، ثم باء موحدة ساكنة وراء - وهي بلدة بين جيحون وبخارى، بينها وبين جيحون نحو الفرسخ^(٣)، سمع الفربري من أهل عصره: علي بن خشرم المروزي، والبخاري^(٤) وكان سماعه للجامع الصحيح مرتين: مرة بفرب سنة ثمان وأربعين ومرة ببخارى سنة اثنتين وخمسين ومائتين^(٥).

وقال الفربري: سمع البخاري من مؤلفه، تسعون ألف رجل، فما بقي أحدٌ يرويه عنه غيري^(٦)، قال الحافظ ابن حجر تعليقا على قول الفربري: أطلق ذلك بناءً على ما في علمه، وقد تأخر بعده بتسع سنين أبو طلحة منصور بن محمد بن علي بن قرينة البزدوي، وكانت وفاته سنة تسع وعشرين وثلاث مئة^(٧).

١ ابن حجر فتح الباري ٥/١.

٢ ابن ماكولا الإكمال ٤/٣٩٤، وسير أعلام النبلاء ٥/١٥.

٣ السمعاني الأنساب ٤/٣٥٩، وياقوت الحموي معجم البلدان ٤/٢٤٥، وابن حجر تبصير المتنبه بتحريр المشتبه ٣/١١٠١.

٤ السمعاني الأنساب ٤/٣٥٩، وياقوت الحموي معجم البلدان ٤/٢٤٥.

٥ ابن حجر فتح الباري ٥/١.

٦ ابن كثير البداية والنهاية ١١/٢٨، وابن حجر هدي الساري ص ٤٩١.

٧ ابن حجر هدي الساري ص ٤٩١.

ولقد عُرف الفريزي برواية الجامع الصحيح، وعنه حملة الناس، قال الحافظ ابن حجر: والرواية التي اتصلت بالسماع في هذه الأعصار وما قبلها، هي رواية محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفريزي^(١).

توفي الفريزي يوم الأحد لثلاث خَلَوْنَ من شوال سنة (٣٢٠هـ)^(٢).

٤- أبو طلحة البزدوي: هو منصور بن محمد بن علي بن قرينة - وقيل مزينة - بن سوية البزدوي النسفي^(٣)، دهقان قرية بزدة^(٤)، وصفه الذهبي بقوله: الشيخ الكبير المسند^(٥)، ووثقه الأمير ابن مأكولا وقال: كان آخر مَنْ حدث بالجامع الصحيح عن البخاري^(٦)، لكن قال الحافظ جعفر المستغفري: يُضَعَّفُونَ روايته من جهة صغره حين سمع، ويقولون: وُجِدَ سماعه بخط جعفر بن محمد مولى أمير المؤمنين دهقان تُوبَن، فقرؤوا كل الكتاب من أصل حماد بن شاکر^(٧). ولقد اشتهر أبو طلحة البزدوي برواية الجامع الصحيح، فسمعه منه أهل بلده، ورُحِّلَ إليه في ذلك^(٨).

١ - هدي الساري ص ٤٩١ و ٤٩٢.

٢ السمعاني الأنساب ٤/ ٣٥٩، وياقوت الحموي معجم البلدان ٤/ ٢٤٥.

٣ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧٩، وابن حجر تبصير المتنبه ١/ ١٤١.

٤ قال السمعاني في الأنساب ١/ ٣٣٩ معرفا بها: وهي قلعة حصينة على ستة فراسخ من نسف، على طريق بخارى.

٥ الذهبي سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧٩.

٦ المصدر السابق.

٧ السمعاني الأنساب ١/ ١٠٠.

٨ السمعاني الأنساب ١/ ٤٨٩.

توفي أبو طلحة البزدوي سنة (٣٢٩هـ)^(١).

هؤلاء هم الرواة الأربعة الأوائل الذين لهم سماع لصحيح الإمام البخاري من مؤلفه، وإليهم تنتهي أسانيد كل من جاء بعدهم ممن اعتنى برواية الجامع الصحيح متصلاً إلى جامعهم، وأخطأ الأستاذ فؤاد سزكين في إدخاله أبا عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي البغدادي المتوفى سنة ٣٣٠هـ، في الرواة الأوائل المجازين في رواية الجامع الصحيح^(٢)، وقديماً به الحافظ ابن حجر على الخطأ في إدخاله فقال: وقد عاش بعده - يعني بعد أبي طلحة البزدوي - ممن سمع من البخاري، القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ببغداد، ولكن لم يكن عنده الجامع الصحيح، وإنما سمع منه مجالس أملاها ببغداد في آخر قدمه قدمها البخاري، وقد غلط من روى الصحيح من طريق المحاملي المذكور غلطا فاحشاً^(٣).

الطبقة الثانية من رواة الجامع الصحيح:

ورجال هذه الطبقة، من الرواة عن الطبقة الأولى، وكلهم ممن صحَّ سماعه منها، ونسوق ههنا تعريفاً موجزاً بالرواة عن الفري، لكثرتهم وشهرتهم، وتردُّد أسمائهم في كتب المعنيين بصحيح البخاري ورواياته، فمنهم^(٤):

١ الذهبي السير ٥/ ٢٨٠، وابن حجر لسان الميزان ١/ ١٠٠.

٢ سزكين تاريخ التراث العربي ١/ ١٧٥.

٣ ابن حجر فتح الباري ١/ ٥.

٤ رتب هؤلاء الرواة بحسب تقدم وفاتهم.

١ - ابن السَّكَن: هو أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البزاز، البغدادي الأصل، مولده سنة (٢٩٤هـ)^(١)، وعني بالرواية، فسمع ببغداد من أبي القاسم البغوي، وابن أبي داود وطبقتها، وبحرَّان من الحافظ أبي عروبة وطائفة، وبدمشق من أحمد بن عمير بن جوصا^(٢)، وأمَّعن في الرحلة والتطواف، فلقي جماعة من أهل العلم بمصر ونيسابور^(٣)، قال الذهبي: جمع وصنف وجَرَّح وعدل^(٤)، وحدث عن ابن السكن طائفة من الأعلام، من بينهم أبو سليمان بن زُبَر، وأبو عبد الله بن مَنده، وعبد الغني بن سعيد الأزدي، وعلي بن محمد الدقاق، وغيرهم^(٥).

ومن إتيان ابن السكن لهذا الشأن، اشتهر به: الإمام الحافظ المجوَّد الكبير^(٦)، وبكونه: صاحب التصانيف، وأحد الأئمة^(٧).

سمع ابن السكن صحيح البخاري من الفريزي بخراسان، وحمله معه إلى مصر لما نزل بها، قال الذهبي: فكان أول مَنْ جَلَبَ الصحيح إلى مصر، و حَدَّثَ به^(٨).

١ الذهبي السير ١٦/١١٧، والسيوطي طبقات الحفاظ ص ٣٧٩.

٢ الذهبي السير ١٦/١١٧، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٣٧.

٣ الذهبي السير ١٦/١١٧.

٤ المصدر السابق.

٥ الذهبي السير ١٦/١١٧ - ١١٨، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٣٧ - ٩٣٨.

٦ الذهبي السير ١٦/١١٧.

٧ الذهبي العبر ٢/٩٢.

٨ الذهبي السير ١٦/١١٧.

واشتهر من رواية الصحيح عن ابن السكن أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد الجهنني، الذي سمع عليه في منزله بمصر سنة (٣٤٣هـ)^(١).
توفي ابن السكن سنة (٣٥٣هـ)^(٢).

٢- أبو زيد المروزي: هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد أبو زيد المروزي الفاشاني^(٣) الشافعي، ولد سنة (٣٠١هـ)^(٤)، وسمع الكبار: أحمد بن محمد المنكدر، ومحمد بن عبد الرحمن الدغولي، ومحمد بن عبد الله السعدي^(٥)، وتنقل من مرو إلى نيسابور، كما أنه دخل مكة وبغداد^(٦)، وحَدَّثَ بهما بصحيح البخاري عن الفريري، ولقد وصف الحاكم أبو عبد الله روايته عن الفريري بأنها من أجل الروايات لجلالة أبي زيد رحمه الله^(٧).

وأثنى الإمام النووي على أبي زيد المروزي فقال: الإمام البارع النحرير المدقق، الزاهد العابد، النظار المحقق، المشهور بالورع والزَّهَادَة، والعلوم المتظاهرة والعبادة^(٨).

-
- ١ ابن خير فهرسة ابن خير ١/١١٧، وابن حجر فتح الباري ١/٦.
٢ الذهبي السير ١٦/١١٨، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٣٨، والعبر ٢/٩٢، والسيوطي طبقات الحفاظ ص ٣٧٩.
٣ بالفاء ويقال بالباء والشين المعجمة: قرية من قرى مرو، وانظر: ابن الملقن العقد المذهب في طبقات حملة المذهب ص ٦٢.
٤ الذهبي السير ١٦/٣١٤.
٥ الذهبي السير ١٦/٣١٣، والنووي مختصر طبقات الفقهاء ص ١٥١.
٦ النووي مختصر طبقات الفقهاء ص ١٥١، والذهبي السير ١٦/٣١٣-٣١٤.
٧ النووي تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٣٤ ومختصر طبقات الفقهاء ص ١٥١.
٨ النووي تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٣٤.

وحلّاه الذهبي بقوله: الشيخ الإمام المفتي القدوة الزاهد، شيخ الشافعية^(١).
حدث عن أبي زيد المروزي: الحاكم، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو الحسن
الدارقطني، وأبو بكر البرقاني وطائفة^(٢)، بيد أن أجلّ مَنْ اعتنى برواية صحيح
البخاري عنه:

أ- الأصيلي: وهو عبد الله بن إبراهيم أبو محمد الأصيلي، من أصيلا من
المغرب الأقصى^(٣)، تفقه بقرطبة وسمع بها، ثم رحل إلى المشرق، فسمع بتونس
ومصر ثم بالحجاز^(٤)، قال القاضي عياض: وحجّ سنة ثلاث وخمسين، فلقي بمكة
أبا زيد المروزي سمع منه البخاري، قال أبو عمر بن الحذاء: أقام بالمشرق نحو
ثلاثة عشر عاماً، وسمع ببغداد عرّضته الثانية في البخاري من أبي زيد، وسمعه
أيضاً من أبي أحمد الجرجاني، وهما شيخاه في البخاري، وعليهما يعتمد^(٥).

ونقل ابن خير الإشبيلي عن الأصيلي أنه قال في عرضته الثانية: وسمعتها على
أبي زيد أيضاً ببغداد، في شهر صفر سنة (٣٥٩هـ)، قرأ أبو زيد بعضها، وقرأتُ
أنا بعضها، حتى كُمل جميع المصنّف^(٦).

توفي الأصيلي سنة (٣٩٢هـ)^(٧).

١ الذهبي السير ١٦/٣١٣.

٢ الذهبي السير ١٦/٣١٣ و٣١٤.

٣ ابن فرحون الديباج المذهب ص ٢٢٤.

٤ القاضي عياض ترتيب المدارك ٢/٢٤٢.

٥ المصدر السابق.

٦ ابن خير فهرسة ابن خير ١/١١٨.

٧ ابن الفرضي تاريخ ابن الفرضي ص ٢٠٦.

ب - القاسبي: هو الحافظ المحدث الفقيه، الإمام علامة المغرب، أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، أخذ بإفريقية وبمصر^(١)، ثم حج فلقي بمكة أبا زيد المروزي، فروى عنه صحيح البخاري، وكان ضريراً^(٢)، وهو مع ذلك من أصح الناس كتباً، وأجودهم ضبطاً وتقييداً، يضبط كتبه بين يديه ثقات أصحابه، والذي ضبط له البخاريّ - سماعه على أبي زيد بمكة - أبو محمد الأصيلي^(٣).
توفي القاسبي سنة (٤٠٣هـ)^(٤).

ج - أبو نعيم: هو الحافظ الكبير أحمد بن عبد الله أبو نعيم المهراني الأصبهاني، استجاز له أبوه من واسط ونيسابور والشام وبغداد^(٥)، وسمع بنفسه من الأكابر فأكثر^(٦)، حتى تفرد بالسماع من خلق، ورحلت الحفاظ إلى بابيه لعلمه وحفظه، وعلو أسانيده^(٧)، وصنف الحلية، والمستخرج على البخاري، والمستخرج على مسلم، وغير ذلك، توفي سنة (٤٣٠هـ)^(٨).
وهؤلاء الرواة الثلاثة، هم أجل من أخذ عن أبي زيد المروزي، الذي توفي سنة (٣٧١هـ)^(٩).

١ الشيخ مخلوف شجرة النور الزكية ص ٩٧ .

٢ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٧٩ .

٣ ابن فرحون الديباج المذهب ص ٢٩٦ .

٤ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٨٠، وابن فرحون الديباج المذهب ص ٢٩٧ .

٥ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٩٢ .

٦ السبكي طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٧-٨ .

٧ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٩٢ .

٨ السيوطي طبقات الحفاظ ص ٤٢٣ .

٩ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٩٧ .

٣- الجرجاني: هو أبو أحمد محمد بن محمد بن يوسف الجرجاني المكي، سمع ببغداد من البغوي وطبقته^(١)، وكانت له رحلة إلى العراق والشام ومصر وخراسان وما وراء النهر^(٢)، قال السمعاني: وحدّث بالبصرة وشيراز بالجامع الصحيح للبخاري، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف الفريزي^(٣).
ومن الرواة عن الجرجاني، أبو نعيم الحافظ والقاسبي، روى عنه الجامع الصحيح^(٤).

توفي أبو أحمد الجرجاني سنة (٣٧٣هـ)^(٥)، وقيل في التي تليها^(٦).
٤- المستملي: هو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن البلخي المستملي، سمع الكثير، وخرّج لنفسه معجماً^(٧)، وسمع الصحيح سنة (٣١٤هـ) على الفريزي^(٨)، وحدّث به مرّات كثيرة، قال الذهبي: وكان ثقة صاحب حديث^(٩).

ومن روى عنه الجامع الصحيح: أبو ذر الهروي، وهو الإمام العلامة الحافظ عبد بن أحمد بن محمد أبو ذر الهروي الأنصاري المالكي، قال عبد الغافر في تاريخ

١ الذهبي السير ١٦ / ٣١٥.

٢ السمعاني الأنساب ٢ / ٤١.

٣ المصدر السابق.

٤ المصدر السابق.

٥ ابن حجر فتح الباري ١ / ٦.

٦ الذهبي العبر ٢ / ١٤٢ وابن العماد الحنبلي شذرات الذهب ٢ / ٨٢.

٧ الذهبي العبر ٢ / ١٤٧.

٨ ابن خير فهرسة ابن خير ١ / ١١٧، والذهبي السير ١٦ / ٤٩٢.

٩ الذهبي العبر ٢ / ١٤٧.

نيسابور: كان أبو ذر زاهداً ورعاً، عالماً سخيّاً، وصار من كبار مشيخة الحرم، خرّج على الصحيحين تخريجاً حسناً، وكان حافظاً كثير الشيوخ^(١).

سمع أبو ذر صحيح البخاري على أبي إسحاق المستملي ببلخ سنة (٣٧٤هـ)^(٢)، وروايته من أئقن الروايات للجامع الصحيح^(٣)، توفي أبو ذر سنة (٤٣٥هـ)^(٤)، وأما المستملي فتوفي سنة (٣٧٦هـ)^(٥).

٥- ابن شبيوه: هو أبو علي محمد بن عمر بن شبيوه - بفتح الشين وضم الباء المشددة^(٦) - الشبوي المروزي^(٧)، سمع صحيح البخاري سنة (٣١٦هـ) من الفربري، وحدث به بمرو سنة (٣٧٨هـ)^(٨)، ومن الرواة عنه: سعيد بن أحمد بن محمد الصيرفي العيار، وعبد الرحمن بن عبد الله الهمداني^(٩).
لم أقف على وفاته في مصادر ترجمته التي بين يدي^(١٠).

١ الذهبي تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٠٦.

٢ ابن خير فهرسة ابن خير ١/ ١١٦.

٣ ابن خير فتح الباري ١/ ٧.

٤ الذهبي تذكرة الحفاظ ١/ ١١٠٦ وقيل سنة ٤٣٤هـ.

٥ الذهبي العبر ٢/ ١٤٧، وابن العماد شذرات الذهب ٣/ ٨٦.

٦ السمعاني الأنساب ٣/ ٣٩٨.

٧ الذهبي السير ١٦/ ٤٢٣، وابن الملقن العقد المذهب ص ٢١١، ونبه ابن الملقن فيه على أن السمعاني في الأنساب ٣/ ٣٩٨ وهم في تسمية ابن شبيوه فقال: أبو علي أحمد بن عمر شبيوه.

٨ الذهبي السير ١٦/ ٤٦٣.

٩ ابن حجر فتح الباري ١/ ٦.

١٠ ولذلك راعيتُ في ترتيبه ضمن الرواة تاريخ تحديثه بصحيح الإمام البخاري سنة ٣٧٨هـ.

٦- السرخسي الحُموي: هو الإمام المحدث الصَّدوق، المسند أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي^(١)، سمع في سنة (٣١٦هـ) الصحيح من الفريبري^(٢)، توفي السرخسي سنة (٣٨١هـ)^(٣)، وروى الصحيح عنه أبو ذر الهروي، وأبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداودي^(٤).

٧- الكشميهني: هو المحدث الثقة، أبو الهيثم محمد بن مكّي بن محمد المروزي الكشميهني - بضم الكاف وسكون الشين وكسر الميم وسكون الياء وفتح الهاء^(٥) - سمع بعدة أماكن منها العراق والحجاز ومرو وفريبر^(٦)، وحدث بصحيح الإمام البخاري مرّات عن أبي عبد الله الفريبري^(٧)، قال السمعاني: اشتهر في الشرق والغرب بروايته كتاب الجامع الصحيح، لأنه آخر مَنْ حدث بهذا الكتاب عالياً بخراسان^(٨)، توفي الكشميهني سنة (٣٨٩هـ)^(٩).

ومن رواة الجامع الصحيح عنه:

- أبو ذر الهروي وقد سبق التعريف به.

١ السمعاني الأنساب ٢/٢٦٨ والذهبي السير ١٦/٤٩٢.

٢ الذهبي السير ١٦/٤٩٢، وفي فهرسة ابن خير ١١٧/١ أن سماع السرخسي من الفريبري كان سنة (٣١٥هـ).

٣ الذهبي العبر ٢/١٥٨، وابن العماد الشذرات ٣/١٠٠.

٤ ابن حجر فتح الباري ١/٦.

٥ الذهبي السير ١٦/٤٩١، والسمعاني الأنساب ٥/٧٥.

٦ السمعاني الأنساب ٥/٧٦.

٧ الذهبي السير ١٦/٤٩١.

٨ السمعاني الأنساب ٥/٧٦.

٩ المصدر السابق، والذهبي السير ١٦/٤٩٢، والعبر ٢/١٧٨.

- أبو سهل محمد بن أحمد الحفصي^(١).

- كريمة المروزية: وهي الشيخة العالمة الفاضلة المسندة، أم الكرام كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية، المجاورة في حرم الله^(٢)، سمعت من الكشميهني صحيح الإمام البخاري ومن غيره^(٣)، قال الذهبي: وكانت إذا روت قابلت بأصلها، ولها فهم ومعرفة، مع الخير والتعب^(٤)، توفيت كريمة سنة (٤٦٣هـ)، وقيل سنة (٤٦٥هـ)، والصواب القول الأول^(٥).

٨- الكشاني: وهو الشيخ المسند الصدوق أبو علي إسماعيل بن محمد بن أحمد بن حاجب الكشاني^(٦) - بضم الكاف والشين المعجمة^(٧) - سمع صحيح الإمام البخاري من الفريبري سنة (٣٢٠هـ)، وهو آخر من رواه عاليًا^(٨)، وحدث به عنه: أبو عبد الله الحسين بن محمد الخلال، وأبو سهل أحمد بن علي الأيُّورُدي، وأبو عبد الله غنَّجار وغيرهم^(٩)، توفي الكشاني سنة (٣٩١هـ)^(١٠).

١ ابن حجر فتح الباري ٦/١.

٢ الذهبي السير ١٨/٢٣٣.

٣ الذهبي العبر ٣/٣١٥.

٤ الذهبي السير ١٨/٢٣٣.

٥ الذهبي السير ١٨/٢٣٤، والعبر ٣/٣١٥.

٦ الذهبي السير ١٦/٤٨١.

٧ قال السمعي في الأنساب ٥/٧٣: هذه النسبة إلى الكشانية، وهي بلدة من بلاد السند بنواحي سمرقند على اثني عشر فرسخًا منها.

٨ السمعي الأنساب ٥/٧٣، والذهبي السير ١٦/٤٨١.

٩ الذهبي السير ١٦/٤٨١، وابن حجر تبصير المتنبه ٣/١٢١٦.

١٠ السمعي الأنساب ٥/٧٣، والذهبي السير ١٦/٤٨١.

٩ - الأَخْسِيكِي: وهو أبو نصر أحمد بن محمد بن أحمد الأَخْسِيكِي - وأَخْسِيك - بالفتح ثم السكون، وكسر السين وياء ساكنة - مدينة بما وراء النهر، وهي قسبة ناحية فرغانة^(١)، لم أقف له على ترجمة مبسوبة في كتب التراجم التي بين يدي، وقد ذكره في الرواة عن الفريزي الحافظ ابن حجر^(٢)، وأفاد أن من رواة الجامع الصحيح عنه إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الصَّفَّار الزاهد^(٣).

أهمية العلم بروايات صحيح البخاري:

ولقد تتبعت أنواع الاختلاف الواقع بين روايات الجامع الصحيح، في دراسة لي منشورة^(٤)، فألفتها لتكاد تخرج عن التقديم والتأخير^(٥)، والزيادة والنقصان^(٦)، والإبدال والتغيير^(٧)، ولقد اعتنى الشراح وأهل العلم عموماً بهذه

١ ياقوت الحموي معجم البلدان ١ / ١٦١.

٢ ابن حجر فتح الباري ١ / ٥.

٣ ابن حجر فتح الباري ١ / ٦.

٤ نُشرت هذه الدراسة في مجلة الإمام ابن عبد البر بمراكش العدد الثاني والثالث السنة الثانية رمضان ١٤٢١ هـ، ثم وقفت عليها بأخرة منشورة في مجلة كلية الشريعة في جامعة قطر العدد ١٨ لسنة ٢٠٠٠ م.

٥ كتقديم البسملة على الباب وعكسه: ومن الأمثلة فيه قول ابن حجر: قوله كتاب العلم، بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل العلم، هكذا في رواية الأصيلي وكريمة وغيرهما، وفي رواية أبي ذر تقديم البسملة. انظر الفتح ١ / ١٤٠.

٦ كضم ترجمة إلى التي تليها: وهو يفيد أن من خالف في ذلك، فقد زاد على من نقص ترجمة، ومن ذلك: ضم النسفي قول البخاري: باب الغزو على الحمير إلى الترجمة التي تلي هذا الباب، فقال: وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء. انظر الفتح ٦ / ٧٤.

٧ من الإبدال: إبدال لفظ بآخر مرادف له في المعنى، ومنه حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: 'إن بلااً يؤذن لبيل، فكلوا واشربوا، حتى يؤذن ابن أم مكتوم'، قال العيني في قوله: (حتى يؤذن)، وفي رواية الكشميهني: (حتى ينادي). انظر عمدة القاري ٥ / ١٣٥.

الاختلافات الموجودة بين هذه الروايات، فوجَّهوها والتمسوا الأعذار لأصحابها، على أن الذي خلُصت إليه في الدراسة المنوَّه بها آنفاً: أن هذا الاختلاف ليس اختلاف تضاد، بل هو اختلاف تنوع وتعدد، وأنَّ لهذه الروايات فوائد تظهر أهميتها وجدواها في الآتي:

١ - دفع احتمال التدليس في الإسناد:

من ذلك أن البخاري قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس، ثم ساق الحديث^(١)، قال ابن حجر: قوله: (عن حميد) هو الطويل، عن أنس، وللأصيلي: حدثناه أنس بن مالك، فأمنَّا تدليس حميد^(٢).

٢ - تعيين المهمل من أسماء رجال الإسناد:

ومن الأمثلة على ذلك، أن البخاري قال: حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، ثم حوَّل السند^(٣)، وقال: وحدثنا علي، حدثنا شَبَابَة، ثم ساق السند إلى تمامه^(٤)، فاختلف في تعيين مَنْ هو عليٌّ، قال ابن حجر: قوله: (وحدثنا عليٌّ) كذا للأكثر

ومن أمثلة التغيير: التغيير بتقديم حرف على حرف: ومن ذلك قول البخاري في كتاب الخوف: باب التكبير والغلس بالصبح عند الإغارة والحرب، فاختلف في قوله: باب التكبير، قال ابن حجر: كذا للأكثر، وللكشميهني من الطريقتين: التَّبْكِير، بتقديم الموحدة، وهو أوجه. انظر: الفتح ٢/ ٤٣٨.

١ انظر إسناده حديث أنس عن عبادة بن الصامت برقم (٤٩) من كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

٢ ابن حجر فتح الباري ١/ ١١٣.

٣ التحويل في السند إيراد الحديث الواحد من طريقتين أو أكثر، وعلامته عند أهل الحديث، الرمز إليه بحرف الحاء هكذا: ح .

٤ انظر إسناده حديث رقم ٢٢٥٩ من كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب؟

غير منسوب، وفي رواية ابن السكن وكريمة: علي بن عبد الله، ولا بن شبويه: علي بن المديني، ورجح أبو علي الجياني أنه علي بن سلمة اللبقي بفتح اللام والموحدة بعدها قاف، وبه جزم الكلاباذي، وابن طاهر وهو الذي ثبت في رواية المستملي^(١).

٣ - الاحتجاج بالرواية لنصرة رأي أو مذهب:

ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلى عليها، ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر، بقيراطين مثل أحد))^(٢).

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: قوله: (من اتبع)، وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم أن المشي خلفها أفضل، ولا حجة فيه، لأنه يقال: تبعه: إذا مشى خلفه، أو إذا مر به، فمشى معه^(٣).

٤ - الإشارة إلى ما طرق الحديث من لفظٍ مغاير أو زيادة أو نحو ذلك: ومما يمثل به لهذا: ما ذكره ابن حجر عند شرح حديث سعد في صلاته بقومه، وقوله: أركد في الأولين وأخف في الآخرين^(٤)، قال: قوله: وأخف بضم أوله، وكسر الخاء المعجمة، وفي رواية الكشميهني: وأحذف بفتح أوله وسكون المهملة، وكذا

١ ابن حجر فتح الباري ٤/ ٤٣٨، وانظر أمثلة أخرى في ١/ ١٩٠ و ٣/ ٢٢٥.

٢ أخرجه البخاري في الإيمان، باب اتباع الجنائز من الإيمان برقم ٤٧.

٣ ابن حجر الفتح ١/ ١٠٩.

٤ أخرجه البخاري في الأذان، باب وجوب القراءة للإمام، برقم ٧٥٨.

هو في رواية عثمان بن سعيد الدارمي، عن موسى بن إسماعيل شيخ البخاري فيه، أخرجه البيهقي، وكذا هو في جميع طرق هذا الحديث التي وقفت عليها^(١).

٥ - وُضِلَ ما قد يقع للبخاري من تعليق: ومن الأمثلة في ذلك: أن البخاري قال: قال مالك: أخبرني زيد بن أسلم: أن عطاء بن يسار أخبره: أن أبا سعيد الخدري أخبره: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إذا أسلم العبدُ فحسُنَ إسلامه، يكفر الله عنه كلَّ سيئة كان أَرْلَفَهَا))^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: قوله: (قال مالك) هكذا ذكره معلقاً، ولم يوصله في موضع آخر من هذا الكتاب، وقد وصله أبو ذر الهروي في روايته للصحيح، فقال عَقِبَهُ: أخبرنا النضروي هو العباس بن الفضل، قال: حدثنا الحسن بن إدريس قال: حدثنا هشام بن خالد، حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك، به^(٣).

٦ - إزالة إشكال الإسناد: من ذلك أن البخاري قال عقب حديث جابر: كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق^(٤)، تابعه يونس بن محمد عن فُليح، وحديث جابر أصح، فاستشكل قول البخاري: إن حديث جابر أصح، مع تصريحه بمتابعة يونس بن محمد عن فليح، إذ لو تابعه لساواه، فكيف تتجه الأصحية الدالة على عدم المساواة^(٥).

١ ابن حجر الفتح ٢ / ٢٣٨.

٢ أخرجه البخاري في الإبان، باب حسن إسلام المرء، برقم ٤١.

٣ ابن حجر فتح الباري ١ / ٩٨ - ٩٩.

٤ أخرجه البخاري في العيدين، باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد، برقم ٩٨٦.

٥ ابن حجر الفتح ٢ / ٤٧٣.

قال ابن حجر مبيناً وجه الانفصال عن هذا الإشكال: وذكر أبو علي الجيّاني أنه سقط قوله: (وحديث جابر أصح) من رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري، فلا إشكال فيها، قال: ووقع في رواية ابن السكّن: تابعه يونس بن محمد، عن فليح، عن سعيد، عن أبي هريرة، وفي هذا توجيه قوله: (أصح)، ويبقى الإشكال في قوله: (تابعه)، فإنه لم يتابعه بل خالفه، وقد أزال هذا الإشكال أبو نعيم في ((المستخرج)) فقال: أخرجه البخاري عن محمد عن أبي تميلة: وقال: تابعه يونس بن محمد عن فليح، وقال محمد بن الصّلت: عن فليح، عن سعيد، عن أبي هريرة، وحدث جابر أصح، وقال البيهقي: إنه وقع كذلك في بعض النسخ، وكأنها رواية حماد بن شاکر عن البخاري، ثم راجعت رواية النسفي فلم يذكر قوله: (وحديث جابر أصح)، فسلم من الإشكال^(١).

٧- تعيين أحد الاحتمالين لفهم المراد من الحديث: فقد أخرج البخاري حديث عائشة قال: كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: ((سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي))، يتأول القرآن^(٢)، قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: ووقع في رواية ابن السكّن عن الفريري: قال أبو عبد الله - يعني قوله: فسبح بحمد ربك، الآية - وفي هذا تعيين أحد الاحتمالات في قوله تعالى: (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ)، لأنه يحتمل أن يكون المراد بـ(سبح) نفس الحمد، لما تضمنه الحمد من معنى التسبيح، فعلى هذا يكفي في

١ ابن حجر الفتح ٢/ ٤٧٣ - ٤٧٤.

٢ أخرجه البخاري في الأذان، باب التسبيح والدعاء في السجود، برقم ٨١٧.

امتنال الأمر بالاختصار على الحمد، ويحتمل أن يكون المراد: فسبح متلبساً بالحمد، فلا يمثل حتى يجمعهما، وهو الظاهر^(١).

٨- الإشارة إلى أحد الوجوه الواردة في قراءة الآية: ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري ترجم في الجناز، بقوله: باب الموعظة للمحدث عند القبر، وقعود أصحابه حوله، وقرأ الأعمش: (إلى نصب)...^(٢)، فاختلف الرواة في ضبط نصب، قال ابن حجر: قوله: وقرأ الأعمش: (إلى نصب)، يعني بفتح النون، كذا للأكثر، وفي رواية أبي ذر بالضم، والأول أصح، وكذا ضبطه الفراء عن الأعمش في ((كتاب المعاني))، وهي قراءة الجمهور، وحكى الطبراني أنه لم يقرأه بالضم إلا الحسن البصري، وقد حكى الفراء عن زيد بن ثابت ذلك^(٣).

نسخ وطبعات وشروح صحيح البخاري:

هذا المبحث مفردٌ للكلام على النسخ الخطية من الجامع الصحيح التي اشتهر بها بعض أهل العلم، كما أنه مخصَّص للحديث عن طبعات الجامع الصحيح التي خرجت في الأزمنة المتأخرة للناس، مع ذكر شروح البخاري التي خدم بها الكتاب عبر العصور.

١- نسخ الجامع الصحيح للإمام البخاري:

كان من عادة أهل الحديث أن يكتبوا لأنفسهم نسخاً شخصية من الكتب التي يُعَوَّنَ بسماعها وروايتها، ولقد كان من الجامع الصحيح للإمام البخاري

١ ابن حجر الفتح ٢/٢٩٩-٣٠٠.

٢ انظر ترجمة رقم ٨٢ من كتاب الجناز.

٣ ابن حجر الفتح ٣/٢٢٦.

من أوائل الكتب الحديثة التي اعتنى كثيرٌ من أهل العلم بنسخها وكتابة أصول شخصية منها، ولقد اشتهر من هذه النسخ:

١ - نسخة أبي زيد المروزي:

ويوجد منها قطعة محفوظة ضمن مجموعة منجانا، الذي كتب عنها دراسة نشرت سنة (١٩٣٦م) في كامبريدج باللغة الإنجليزية، والموجود من هذه النسخة اثنتان وخمسون ورقة، ثبت في الورقة الأولى ما صورته: الجزء الثاني من الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه، تصنيف أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري... يشتمل هذا الجزء على كتاب الزكاة، ثم كتاب الصوم، ثم الحج، إلا أن في كتاب الصوم سقط... وقد بدأ الناسخ أول الجزء بالتصريح بالسماع من أبي زيد، وكذلك أوائل الكتب، وهذا ما أعلمنا بنسب النسخة وإسنادها وقدمها^(١).

وفي النسخة سماعات وتمليكات فصل القول فيها الدكتور أحمد فارس سلوم في مقدمته لتحقيق ((النصيح في شرح الصحيح)) للمهلب بن أبي صفرة^(٢).

٢ - نسخة أبي ذر الهروي: أفاد وجودها أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عيسى ابن منظور القيسي الإشبيلي^(٣) المتوفى سنة (٤٦٩هـ) الذي رحل إلى مكة ولقي أبا

١ د/ أحمد بن فارس السلوم مقدمة تحقيق المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح ٧٦/١.

٢ د/ أحمد بن فارس السلوم مقدمة تحقيق المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح ١/٧٦ وما بعدها.

٣ ترجمته في إفادة النصيح ص ٤٦-٤٩، والإشراف على أعلى شرف ص ٩٩-١٠٠.

ذر الهروي وسَمِعَ عليه البخاريّ، وقال: سمعته عليه في المسجد الحرام عند باب الندوة سنة (٤٣١هـ)، وقرئ عليه مرة ثانية وأنا أسمع، والشيخ أبو ذر ينظر في أصله وأنا أصلح في كتابي هذا في المسجد الحرام^(١).

وهذه النسخة صارت إلى الأمير اللمتوني المرابطي ميمون بن ياسين (ت ٥٣٠هـ)، الذي ابتاعه من أبي مكتوم بن أبي ذر لما حج، وأوصله إلى المغرب^(٢).

٣- نسخة أبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي المغربي (ت ٣٩٢هـ): الذي رحل إلى المشرق سنة (٣٥١هـ) أو في التي تليها، فلقي أبا زيد المروزي، وسمع منه البخاري، كما سمعه أيضا من أبي أحمد الجرجاني^(٣).

ولقد أفاد وجود هذه النسخة الرعينيّ الذي ذكر قراءته للبخاري على أبي الحسن الشاري، وقال: وأحضر حين القراءة أصولاً عتيقة منها أصل الأصيلي^(٤). وتوجد بالمغرب ثلاث نسخ مقابلة على هذا الأصل النفيس في خزانة ابن يوسف بمراكش، وبخزانة المعهد الأصيل بتارودانت، وبخزانة وزان، نَوّه بها العلامة المؤرخ محمد المنوني^(٥).

١ ابن خير الفهرست ١/ ١١٦.

٢ د/ محمد بن زين العابدين رستم الكتب المشرقية والأصول النادرة في الأندلس ص ١٢٥ و ١٢٦ وعُرف أصل أبي ذر في المغرب في سبعة أسفار إلى عصر بني مرين، ضاعت بعدُ ضمن خروم مكتبة ابن يوسف بمراكش المصدر السابق ص ١٢٧.

٣ القاضي عياض ترتيب المدارك ٢/ ٢٤٢.

٤ الرعيني البرنامج ص ٧٥.

٥ محمد المنوني قبس من عطاء المخطوط المغربي ١/ ٩٣-١٢٣.

٤ - نسخة الحافظ أبي علي الحسين بن محمد الصّدي السرقسطي (ت ٥١٤هـ): الذي كان حافظاً لمصنفات الحديث، قائماً عليها، وكتب منها صحيح البخاري في سَفَر^(١)، ولقد وقف على هذه النسخة النفيسة القاضي عياض وابن جماعة الكِناني، والحافظ الدِّمياطي وابن حجر والسخاوي الذي قال في هذه النسخة: هذا الأصل هو الذي ظَفَرَ به شيخنا ابن حجر العسقلاني، وبنى عليه شرحه الفتح، واعتمد عليه، لأنه طيف به مشارق الأرض ومغاربها الحرمين ومصر والشام والعراق والمغرب، فكان الأولى بالاعتماد^(٢).

ويُستفاد من نُقول الحافظ ابن حجر من النسخة الصدفية، أنه رحمه الله قد وقف على أصل أبي علي الصدي، وباشر العمل عليه في أثناء شرحه للجامع الصحيح، وهذا المعنى قد استفدناه قبلُ من كلام شمس الدين السخاوي، بيّد أنه يترسخ عندما يقول الحافظ: قرأتُ بخط الحافظ أبي علي الصدي^(٣)، أو يقول: وقد خفي هذا على أبي علي الصدي، فرأيت بخطه في هامش نسخته...^(٤).

ولو يكن الحافظ ابن حجر مجرد ناقلٍ مستفيدٍ من تعليقات الصّدي، بل كان أحياناً ينتقد صنيعه فيها، بما قد يظهر له من رأي ونظر، ولقد اعترض على

١ ابن بشكوال الصلة ١/ ٢٣٦.

٢ د/ محمد بن زين العابدين رستم الحافظ الرحالة أبو علي الصدي الأندلسي وجهوده في خدمة الحديث النبوي وعلومه ص ١٨٧.

٣ ابن حجر الفتح ٣/ ٢٨٦.

٤ ابن حجر الفتح ٤/ ٣٩٥.

الصدفي - وذاك لعمر الله ليس بضاره شيئاً - في النقول التي سبقت الدلالة عليها في ثلاثة مواضع، نُؤمى إليها في الحوالة^(١).

ويستفاد من نقول الحافظ ابن حجر عن الصدفي في تعليقاته على نسخته من الجامع الصحيح، أن هذه التعليقات إما كلام في الأسانيد، أو كلام على المتن، أو كلام على بعض صنيع البخاري في التراجم، أو كلام على تصرفات بعض نُسَّاخ الجامع الصحيح، وهي في الأحوال الأربعة المتقدمة، إما استشكالٌ لأمر، وإما إفادة بأمر^(٢).

٥ - نسخة موسى بن سعادة أبي عمران البلنسي الأندلسي (ت ٥٢٢هـ): ولقد انتسخها من نسخة صهره وشيخه أبي علي الصدفي^(٣)، ولقد أثنى عليها غير واحد من فضلاء الغرب الإسلامي^(٤)، وتوجد بالمكتبة العامة بالرباط، وانتسخت منها عدة فروع بالمغرب^(٥).

١ ابن حجر الفتح ٣/ ٣٦٣ و ٤/ ٣٩٥-٣٩٦ و ٩/ ٢٨٢

٢ د/ محمد بن زين العابدين رستم تعليقات أبي علي الصدفي على نسخته المخطوطة من الجامع الصحيح ص ١٦٠ مجلة آفاق الثقافة والتراث دبي العدد ٣/ ١٤٢٣هـ، ونسخة الصدفي توجد الآن في القاهرة عند ورثة الملك إدريس عاهل ليبيا الراحل، وبالمغرب نسختان قويتا على أصل أبي علي الصدفي إحداها موجودة في الخزانة الملكية بالرباط برقم ٥١٥٣ في مجلد ضخمة، والثانية النسخة السُّعدية وسيأتي الكلام عليها، وانظر د/ يوسف الكتاني مدرسة الإمام البخاري في المغرب ١/ ٦٧-٦٨ و ٧٤-٧٥.

٣ عبد الحي الكتاني التنويه والإفادة بمقام رواية ابن سعادة ص ٥-٩.

٤ د/ محمد بن زين العابدين رستم الكتب المشرقية والأصول النادرة في الأندلس ص ١٣٢ و ١٣٣.

٥ المصدر السابق ص ١٣٣.

٦- نسخ أندلسية قديمة من الجامع الصحيح للمهلب بن أبي صفرة (ت ٤٣٥هـ)، ولأحمد بن محمد بن عمر ابن ورد التميمي (ت ٥٤٠هـ)، ولطاهر بن مَفُوز المَعافري الشاطبي، وابن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ).^(١)

٧- النسخة اليونانية: وتنسب إلى شرف الدين أبي الحسين علي بن محمد بن أحمد اليوناني (ت ٧٠١هـ) الذي استنسخ صحيح البخاري وعُني به، وقابله بضع عشرة مرة في سنة^(٢)، ولقد اعتنى اليوناني بمقابلة أصله الموقوف بمدرسة أقبغا آص بسويقة العزي خارج باب زويلة من القاهرة المعزية بأصل مسموع على الحافظ أبي ذر الهروي، وبأصل مسموع على الأصيلي، وبأصل الحافظ مؤرخ الشام أبي القاسم بن عساكر، وبأصل مسموع على أبي الوقت، وذلك بحضور سيبويه وقته الإمام اللغوي النحوي جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك صاحب الألفية المشهورة في النحو، وقرأ البخاري على ابن مالك تصحيحاً، وسمع منه ابن مالك رواية، وأملى عليه فوائد مشهورة^(٣).

وهناك نسخ أخرى للبخاري، انتسخها أولو العناية من أهل العلم بالجامع الصحيح كنسخة أبي سهل محمد بن أحمد بن عبيد الله الحفصي، ونسخة أبي محمد

١ المصدر السابق ص ١٣٤-١٤١.

٢ الذهبي المعجم المختص ص ١١٨.

٣ القسطلاني إرشاد الساري ١ / ٣٩ و ٤٠، ولقد اعتمد القسطلاني على هذه النسخة في شرحه المعروف كما صرح بذلك في إرشاد الساري ١ / ٤٠، والمقصود بالفوائد المشهورة التي أملأها ابن مالك، كتابه المطبوع الموسوم بـ: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح.

الصغاني اللغوي (ت ٦٥٠هـ) - وتسمى النسخة البغدادية^(١)، وذلك مما ينقل عنه ابن حجر في الفتح، ونسخة كريمة المروزية المشهورة.

٢- طبعات الجامع الصحيح:

طبع صحيح الإمام البخاري قديماً في أوروبا عند ظهور الطباعة، فمما عرف من طبعاته هناك: طبعة بريل سنة (١٨٦٤م).

وعرف الجامع الصحيح في العالم الإسلامي من خلال عدة طبعات منها:
الطبعة السلطانية أو الأميرية: وهي الطبعة السلطانية التي أمر بطبعها أمير المؤمنين السلطان عبد الحميد رحمه الله، وطبعت بمصر في المطبعة الأميرية في سني (١٣١١هـ - ١٣١٣هـ)، ثم الطبعة التالية لها التي طبعت على مثالها في المطبعة الأميرية سنة (١٣١٤هـ)^(٢).

وهذه الطبعة السلطانية مطبوعة على فروع النسخة اليونانية أو على اليونانية نفسها^(٣)، ونسخ أخرى شهيرة بالصحة والضبط^(٤)، قال الشيخ أحمد محمد شاكر تعليقاً على ما صنعتة اللجنة العلمية الساهرة على هذه الطبعة السلطانية: ولكن

١ ابن حجر الفتح ١/ ١٥٣، والحاشية كتب عنها د/ أحمد بن فارس السلوم بحثه الموسوم بـ: نسخة الإمام الصغاني من صحيح البخاري وقيمه العلمية.

٢ مقدمة الشيخ أحمد محمد شاكر للطبعة السلطانية من صحيح البخاري التي كان أعدها لاحقاً للنشر مع الطبعة المذكورة ص ١.

٣ تردد الشيخ أحمد محمد شاكر في الجزم بأحد الاحتمالين، فتوقف في القطع.

٤ المصدر السابق ص ١١.

المتتبع للنسخة يعلم أنهم كانوا معتمدين أيضاً على شرح القسطلاني، وقد ذكروا في آخرها ما يشعر بأنه كانت بيدهم نسخة عبد الله بن سالم^(١).

- الطبعة الهندية: التي صدرت سنة (١٣٤٣هـ) في كراتشي، مطبوعة على الحجر، ولا أدري عن هذه الطبعة شيئاً لعدم توفر المعلومات عنها. وعرفت للجامع الصحيح في العصر الحديث عدة طبعات منها التجاري، ومنها غير ذلك، إلا أن أدق هذه الطبعات، طبعة دار طوق النجاة ببيروت سنة (١٤٢٢هـ) بعناية محمد زهير بن ناصر الناصر، ولقد اعتمدت هذه الطبعة على الطبعة السلطانية^(٢).

٣- شروح صحيح الإمام البخاري:

لا يوجد كتاب مجموع في السنة النبوية لقيّ عناية من قبل أهل الإسلام على اختلاف طبقاتهم مثل صحيح الإمام البخاري، إذ توالى عليه أنظار أهل العلم عبر العصور، متأملّة عجيب الصّنع فيه، مستنبطة غريب الفقه الذي ضَمَّنَه صاحبه تراجمه، شارحة فقه الحديث الذي أخرجه البخاري رحمه الله.

وفي الحقّ يصعبُ في هذه العُجالة الإمامُ بكل شرح موضوع على هذا الديوان العظيم، والكتاب الجليل، ولقد أفرد بعض المؤلفين ذلك في كتب، أو ضَمَّنَ كتب^(٣)، ولذلك سنورد هنا من شروح البخاري من المشرق والمغرب ما قد علم

١ المصدر السابق.

٢ أبو عبد الله البخاري الجامع الصحيح ص ١ / ٥.

٣ من المفردين محمد عصام عرار الحسني في كتابه الموسوم بـ: إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري.

حاله، واشتهر ذكره، أو كان في إيراد نكتة علمية، أو فائدة يحسن معرفتها، فمن ذلك:

- شرح الإمام الخطابي حمد بن محمد البُسْتِي (ت ٣٨٨هـ) الموسوم بـ: أعلام السنن^(١)، ولعله أول شرح لصحيح البخاري وصل إلينا^(٢).

- شرح الإمام أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي المسيلي الجزائري (ت ٤٠٢هـ)، المسمى: النصيحة في شرح البخاري، وهو أول شرح مغربي لصحيح الإمام البخاري، كما أثبت ذلك في دراسة نشرت عنه^(٣)، وهو مفقود.

- شرح أبي عبد الله محمد بن أبي صُفْرة من أهل المرية (ت ٤٢٠هـ)، ولنا وقفة مع هذا الشرح بعد حين إن شاء الله تعالى.

- شرح سراج بن سراج بن محمد أبي الزناد القرطبي (ت ٤٢٢هـ): ومن هذا الشرح المفقود شذرات ومقتبسات في شرح ابن بطلال القرطبي لصحيح البخاري، ومصابيح الجامع الصحيح للدماميني، وفتح الباري للحافظ ابن حجر، وعمدة القاري للعيني، والقاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم، والقرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، والنووي في شرحه لمسلم^(٤).

١ حُقق هذا الشرح في تحقيقين: الأول بعناية د/ يوسف الكتاني وسماه: أعلام السنن في شرح صحيح البخاري في جزأين ضخمين سنة ١٤٠٠هـ وطبع بالمغرب، الثاني: د/ محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود وسماه: أعلام الحديث وطبع بجامعة أم القرى، سنة ١٤٠٩هـ.

٢ د/ أحمد بن عبد الله الباتلي الإمام الخطابي وآثاره الحديثية ومنهجه فيها ٧٩٦/٢.

٣ د/ محمد بن زين العابدين رستم أول شرح مغربي لصحيح الإمام البخاري مجلة دعوة الحق التي تصدر عن وزارة الأوقاف المغربية الرباط العدد ٣١٣ السنة ٣٦ / ١٤١٦هـ ص ٩٥.

٤ د/ محمد بن زين العابدين رستم الصحيحان في الأندلس من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري ص ٣٨ و ٣٩.

- شرح هشام بن عبد الرحمن ابن الصابوني القرطبي (ت ٤٢٣هـ)^(١).
- شرح المهلب بن أبي صفرة المري (ت ٤٣٥هـ)، وهذا الشرح توجد مادته مبثوثة عند ابن بطلال، والكرماني وابن حجر والعيني والقسطلاني في شروحاتهم للجامع الصحيح^(٢).
- وكنت أظن أن منه قطعة في خزانة ابن يوسف بمراكش وقفتُ عليها، وكتبت عنها دراسة نشرت قديماً^(٣)، وتابعتني على ذلك بعض الباحثين^(٤)، ثم تبين لي بعدُ عندما طبع شرح ابن بطلال أنها قطعة من شرح هذا الأخير.
- شرح أبي الحسن علي بن عبد الملك بن بطلال القرطبي (ت ٤٤٩هـ)، وهو مطبوع بعناية أبي تميم ياسر بن إبراهيم في دار الرشد بالرياض في تحقيق ليس بذاك، ونشر أيضاً في دار الكتب العلمية ببيروت، كما حقق من قبل في رسائل علمية ببعض جامعات المغرب، وكتبت عن الشرح قبل طبعه بدهر دراسة منشورة^(٥).

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم المدرسة الأندلسية في شرح الجامع الصحيح من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها الجزء ١٥ العدد ٢٧ جمادى الثانية ١٤٢٤هـ ص ٢٧.

٢ المصدر السابق.

٣ نشرت هذه الدراسة بعنوان: شرح أندلسي قديم لصحيح الإمام البخاري مجلة دعوة الحق التي تصدر عن وزارة الأوقاف المغربية الرباط العدد ٣١٧ شوال ١٤١٦هـ ص ١٣٣-١٤٥.

٤ انظر د/ مصطفى محمد حميداتو مدرسة الحديث في الأندلس ١/ ٣٣٥-٣٤٢ ود/ خالد الصمدي مدرسة فقه الحديث بالغرب الإسلامي من النشأة إلى نهاية القرن السابع الهجري ١/ ٢٩٢-٢٩٣.

٥ عنوان الدراسة: شارح مالكي لصحيح البخاري من الغرب الإسلامي مجلة الإحياء التي كانت تصدر عن رابطة علماء المغرب العدد ١٠ ربيع الأول ١٤١٨هـ ص ١٠٧-١٢٩، ثم نُشر عن

- شرح أبي حفص عمر بن الحسن بن عبد الرحمن المؤزني الإشبيلي (ت ٤٦٠هـ)^(١).

- شرح محمد بن خلف بن سعيد بن المرباط المري الأندلسي (ت ٤٨٥هـ)^(٢).

- شرح أحمد بن محمد أبي القاسم التميمي ابن ورد المري الأندلسي (ت ٥٤٠هـ)، الموسوم بـ: الاحتواء على غاية المطلب والمراد في شرح ما اشتمل عليه مصنف البخاري من علم المتن بعد التعريف برجال الإسناد، وعنه كتبت دراسة منشورة^(٣).

- شرح ابن التين عبد الواحد الصفاقسي التونسي (ت ٦١١هـ) المسمى بعدة تسميات منها: المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، ومنه أجزاء مخطوطة بتونس، وعنه نشرت دراسة قديماً^(٤).

الشرح دراسة د/ محمد زهير عبد الله الحمد في مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية العدد ٧٦، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م ص ١٩٧ - ٢٥٤، والظاهر أن الباحث لم يقف على دراستي المشار إليها آنفاً.

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم المدرسة الأندلسية في شرح الجامع الصحيح من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري مصدر سابق ص ٢٧.

٢ نوهت به في دراستي الموسومة بـ: ابن المرباط الأندلسي وشرحه للجامع الصحيح المنشورة في مجلة عالم الكتب السعودية العددان الأول والثاني شوال ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م ص ٣٢ - ٤٢.

٣ د/ محمد بن زين العابدين رستم شرح أندلسي نادر لصحيح الإمام البخاري مجلة الذخائر التي تصدر في بيروت العدد ٢٥ و ٢٦ السنة السابعة ١٤٢٧هـ ص ٢٨٥ - ٢٩٤.

٤ د/ محمد بن زين العابدين رستم المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح عرض وتقديم مجلة دعوة الحق المغربية العدد ٣٣٨، السنة ١٤١٩٣٩هـ ص ١١٣ - ١٢٦.

- شرح أبي عبد الله محمد بن محمد الساحلي المالقي الأندلسي (ت ٧٥٤هـ) الموسوم بـ: التجر الربيع في شرح الجامع الصحيح^(١).

- شرح مُغلطاي بن قُليج بن عبد الله علاء الدين الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، المسمى بـ: التلويح، ويوجد الجزء الأول لشرح مغلطاي في خزانة تطوان بقسم المخطوطات تحت رقم ٧٣٦، وقفت عليه، فألفيته في مجلد ضخّم قد ذهب خطه من أثر الرطوبة، وأكلت الأرضُ بعضَ أجزاءه^(٢).

- شرح محمد بن يوسف بن علي بن عبد الكريم الكرمانى الحنفي (ت ٧٨٦هـ)، المسمى: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ونشرت دراسة عنه^(٣).

- شرح عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) المسمى: فتح الباري المطبوع سنة ١٤٢٢هـ بالسعودية.

- شرح سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن الملقّن الشافعي (ت ٨٠٤هـ)، المسمى بـ: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، وهو مطبوع في وزارة الأوقاف القطرية.

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم الصحيحان في الأندلس من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري ص ٧٠.

٢ د/ محمد بن زين العابدين رستم اعتراضات الحافظ ابن حجر على العلاء مغلطاي والبدر الزركشي في شرح البخاري مجلة دعوة الحق المغربية العدد ٣٣١ جمادى الآخرة ١٤١٨هـ ص ٦٩.

٣ د/ محمد بن زين العابدين رستم شمس الدين الكرمانى وشرحه للجامع الصحيح مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت العدد ٤٧ رمضان ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م ص ١٩١-٢٤٣.

- شرح الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المسمى: فتح الباري شرح صحيح البخاري، وهو الشرح الذي امتاز بما يلي:
- ١ - استمداد الحافظ ابن حجر فيه من كتب كثيرة، متنوعة الفنون، مختلفة العلوم، فيها نواذر المؤلفات، وغرائب المصنفات.
 - ٢ - وقوف الحافظ ابن حجر في فتح الباري على نسخ قديمة متقنة لبعض ما يراجعها من كتب، أو على كتب نفيسة بخطوط أصحابها، وتصريحه أحياناً بملكية نسخة من كتاب مفقود لم نعثر عليه في هذا العصر.
 - ٣ - قوة بحث الحافظ ابن حجر، وذلك باستفراغ الجهد في التحقيق والتحرير، والاستقراء التام لمختلف الأقوال، والتتبع الزائد لشتى الآراء.
 - ٤ - الموازنة بين الآراء ومناقشتها والاعتراض عليها، وتتبع ما يقع للشرح السابقين من أوهام والتنبيه على ذلك مع ذكر الحجة والدليل^(١).
- ولذلك كان فرحُ ابن حجر بكتابه عظيماً، إذ أوْلَمَ لما انتهى منه، وقال: لستُ راضياً عن شيء من تصانيفي لأنني عملتها في ابتداء الأمر، ثم لم يتهياً لي مَنْ يجررها معي، سوى شرح البخاري ومقدمته^(٢).
- ومنزلة فتح الباري عند أهل العلم عظيمة تعلم مما ذكره الشوكاني عندما قيل له: أما تشرح الجامع الصحيح للبخاري كما شرحه الآخرون؟ فقال: لا هجرة بعد الفتح^(٣).

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم حوالات الحافظ ابن حجر في فتح الباري مجلة السنة النبوية التي تصدر عن جمعية الإمام البخاري في الرباط العدد الرابع ربيع الأول ١٤٢٦ هـ ص ٣٩٥.

٢ السخاوي الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ٢/ ٦٥٩.

٣ عبد الحي الكتاني فهرس الفهارس ١/ ٣٢٣.

- شرح بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (ت ٨٥٥هـ)، المسمى: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ولقد اشتمل هذا الشرح على عدة مزايا من كلام على الرواة، وبيان للأنساب واللغات والإعراب والمعاني والبيان، واستنباط الفوائد من الحديث، بيد أنه استعان بشرح ابن حجر وأكثر عنه حتى بالغ، وتعبه في عدة مواضع، كانت سبباً في تأليف ابن حجر لكتابه: انتقاض الاعتراض^(١).

- شرح شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، المسمى: إرشاد الساري، وهو مطبوع معروف، وغالب اعتماده على فتح الباري.

نماذج من الكتب التي خدمت صحيح البخاري:

أحلَّ أهل العلم بالحديث صحيح الإمام البخاري من أنفسهم منزلةً عظيمة، وأنزلوه عندهم منزلاً كريماً، فأقبلوا عليه روايةً وتحملاً، ونظراً في متونه شرحاً وتفهماً، وبحثاً في أسانيده استخراجاً وتعريفاً، ونظراً في مواضع منه حلاً للمشكلات، وانفصلاً عنها بأجمل المحامل، وأحسن وجوه التخلُّص، وتفسيراً لغريب متونه، فكان من كل ذلك مكتبة متعددة المجلدات، وتأليف مختلفة الأغراض، خدمَ بها أصحابها الجامع الصحيح خدمة جليلة، وعُنوا به عنايةً فائقة، وذلك في كتب لا تنعدُّ كثرة، ولا تكاد تحصى عدداً.

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم اعتراضات البدر العيني على الحافظ ابن حجر في شرحه للبخاري وجواب ابن حجر عنها مجلة دعوة الحق المغربية العددان ٣٠٩-٣١٠ السنة ٣٦ لذي الحجة ١٤١٥هـ ص ٤٢ وما بعدها من صفحات.

وسنذكر هنا نماذج لكتبٍ خَدِمتَ الجامع الصحيح من عدة جوانب منها:

أولاً: المستخرجات على صحيح البخاري:

عُني جمعٌ من أهل العلم بالجامع الصحيح، فبحثوا في أسانيده، وطريقة الإمام البخاري في سياق الأحاديث، ثم اجتهدوا في إيرادها على نحو قد يتفق، أو يخالف سياق البخاري لها، فنشأ من ذلك ضربٌ من التأليف أطلق عليه الاستخراج، وعُرفت فيه مؤلفات وُسِمت بـ: المستخرجات.

واشتهر من المستخرجات الموضوعية على الجامع الصحيح، مستخرج الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت ٣٧١هـ)، ومستخرج الحافظ أبي نعيم الأصبهاني^(١)، وسنقف بالقارئ الكريم على المستخرج الأول.

مستخرج الإسماعيلي^(٢): ولقد سبق لي أن درستُ هذا المستخرج في بحثٍ لي منشور^(٣)، بيّنت فيه منهجه وطريق ترتيبه، والذي يهمنا هنا منه بيان فوائده بالنسبة للجامع الصحيح، لأن ذلك هو معنى خدمته له.

فمن فوائد مستخرج الإسماعيلي:

١ كتبت دراسة مفصلة عن هذا المستخرج المفقود في مجلة الذخائر اللبنانية العدد ١٧ و ١٨ السنة الخامسة شتاء ربيع ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م ص ١٨-٤٨.

٢ أصل المستخرج مفقود، ولا التفات لما ذكره المباركفوري في مقدمة تحفة الأحوذى ١/ ٣٣٠ من أنه يوجد في المكتبة الجرمانية، إذ بحث باحثون عن ذلك وفحصوا عنه، فلم يجدوا شيئاً، كما كشفه الشيخ حماد الأنصاري في مسيل اللعاب، وتوجد مادة المستخرج في الشروح المتأخرة لصحيح البخاري، وعلى ضوءها كتبت دراستي، وأعاني من سنين إخراج مادته مما تجمع عندي من نصوص في كتابٍ، يسر الله في التمام.

٣ في مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية الرياض العدد ٣٦ شوال ١٤٢٢ ص ١٣٩-٢٢٨.

١ - تقييد المهمل: ومن أمثلة ذلك عند الإسماعيلي، قول البخاري: حدثنا محمد، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي...^(١)، فقد استخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن المثني عن عبد الوهاب^(٢).

٢ - وصل المعلقات: أمعن الإسماعيلي في وصل ما قد يذكره البخاري من غير سند، وأوعب في ذلك، حتى إن الحافظ ابن حجر نقل كلامه في أكثر من مائة موضع^(٣).

٣ - تكثير الطرق: ذلك أن الإسماعيلي قد يسوق للحديث المستخرج طريقاً آخر لم يقع في الصحيح، أو طريقين أو أكثر^(٤).

٤ - تعيين المبهم في المتن: ومن أمثلته: أن الأحنف بن قيس قال في الحديث الذي أخرجه البخاري: ذهبت لأنصر هذا الرجل^(٥)، فقد استخرجه الإسماعيلي وقال: يعني علياً^(٦).

ثانياً: كتب خدمت تراجم صحيح البخاري:

اعتنى أهل العلم بالحديث بالتأليف عن تراجم الإمام البخاري، من أجل أنه جود صياغتها، وأتقن ترتيبها، وأحسن وضع الأحاديث المناسبة لها، فكان ذلك

١ هذا إسناد حديث رقم ٣٥١٤ من كتاب المناقب.

٢ ابن حجر الفتح ٦/٤٥٥.

٣ ابن حجر هدي الساري ص ٢٠-٧٠.

٤ ابن حجر الفتح ١/٣١٣ و ٩/٩١، ٩٧، ٩٨.

٥ أخرجه البخاري في الإبان باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، برقم ٣١.

٦ ابن حجر الفتح ١/٨٦.

صنيعاً محموداً، وعملاً مبروراً، دهشت له العقول، وتحيرت فيه الأفهام، وتسابق إليه أهل الحديث الذين تصدوا لجمع الحديث في المصنفات قدوةً بإمام الصنعة، وأسوةً بحامل لواء الحديث في عصره وبعده.

ولقد اعتنى بعض أهل العلم باستخراج أسرار هذه التراجم، وحل رموزها، فكان منهم: أبو العباس أحمد بن رشيق الأندلسي (ت ٤٤٠هـ)، وناصر الدين أبو العباس أحمد بن المنير (ت ٦٨٣هـ)^(١)، وبدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)^(٢)، وأبو عبد الله محمد بن عمر الفهري المعروف بابن رُشيد السبتي (ت ٧٢١هـ) الذي سنعرج هنا على ذكر جهده في خدمة تراجم هذا الكتاب الجليل^(٣).

ترجمان التراجم لابن رشيد السبتي^(٤): نظر ابن رشيد السبتي إلى تراجم صحيح البخاري من ثلاث جهات:

١ كتاب ناصر الدين ابن المنير: المتواري على أبواب تراجم البخاري ونشر بتحقيق صلاح الدين مقبول أحمد سنة ١٤٠٧هـ بالكويت، كما أن للكتاب نشرة أخرى بتحقيق علي حسن علي عبد الحميد في المكتب الإسلامي.

٢ كتاب ابن جماعة: مناسبات تراجم البخاري وهو مطبوع بتحقيق محمد إسحاق محمد إبراهيم السلفي في الهند سنة ١٤٠٤هـ.

٣ د/ محمد بن زين العابدين رستم بيان مناسبات تراجم صحيح البخاري بين الزين ابن المنير وابن رشيد السبتي مجلة الأحمديّة التي كانت تصدر في دبي العدد الثامن جمادى الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م ص ٨٨-٨٩.

٤ أصل ترجمان التراجم مفقود، ومادته توجد في الجملة في شروح المتأخرين لصحيح البخاري، ولقد جمعتهما ورتبتها على الكتب والأبواب ونشرتها في كتاب سنة ٢٠٠٨م.

الجهة الأولى: الترجمة في ذاتها: ومما وقف عنده بخصوص هذه الجهة: ما يقع في الترجمة من المعنى المشكّل، ومن الأمثلة في ذلك: تعليق ابن رشيد على قول البخاري في الترجمة: باب حد المريض أن يشهد الجماعة، فإنه قال: إنما المعنى ما يُحد للمريض أن يشهد معه الجماعة، فإذا جاوز ذلك الحد لم يستحب له شهودها، ومناسبة ذلك من الحديث، خروجه صلى الله عليه وسلم متوكئاً على غيره من شدة الضعف، فكأنه يشير إلى أنه مَنْ بلغ إلى تلك الحال لا يستحب له تكلف الخروج للجماعة، إلا إذا وجد من يتوكأ عليه، وأن قوله في الحديث الماضي: ((لأتوها ولو حبواً))، وقع على طريق المبالغة، ويمكن أن يقال معناه: باب الحد الذي للمريض أن يأخذ فيه بالعزيمة في شهود الجماعة^(١).

الجهة الثانية: الترجمة وما اشتملت عليه من أحاديث: ومما وقف عنده ابنُ رشيد في هذا المجال: بيان مناسبة الترجمة للحديث: والأمثلة على ذلك كثيرة منها: أن البخاري أخرج حديث حذيفة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام للتهجد من الليل يَشُوصُ فاه بالسواك في باب طول القيام في صلاة الليل، فاستشكل دخوله في هذا الباب، ووقع السؤال عن مناسبة الحديث للترجمة، فأجاب ابنُ رشيد عن ذلك بقوله: الذي عندي، أن البخاري إنما أدخله لقوله: (إذا قام للتهجد)؛ أي: إذا قام لعادته، وقد تبينت عادته في الحديث الآخر، ولفظ التهجد مع ذلك مشعرٌ بالسهر، ولا شك أن في السواك عوناً على رفع النوم، فهو مشعرٌ بالاستعداد للإطالة^(٢).

١ ابن حجر الفتح ٢/ ١٥٢.

٢ ابن حجر الفتح ٣/ ٢٠.

الجهة الثالثة: الترجمة بالنسبة إلى تراجم قبلها أو بعدها: ومما قد وقف عنده ابن رشيد في هذا الباب: بيان مناسبة الترجمة لما قبلها من تراجم، ومن الأمثلة فيه: أن البخاري قال: باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته، ثم نهض، ثم قال في الترجمة بعدها: باب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة، قال ابن رشيد مبيناً وجه وضع البخاري الترحمتين جنباً إلى جنب: أفاد في الترجمة التي قبل هذه إثبات الجلوس في الأولى والثالثة، وفي هذه أن ذلك الجلوس جلوس اعتماد على الأرض بتمكن، بدليل الإتيان بحرف: ثم الدال على المهلة، وأنه ليس جلوس استيفاز، فأفاد في الأولى مشروعية الحكم، وفي الثانية صفته^(١).

ثالثاً: كتب خدمت مواضع مشكلة في صحيح البخاري:

اعتنى أهل العلم بالتأليف في مواضع مشكلة من الجامع الصحيح للإمام البخاري أسانيد ومتوناً، فممن ألفت في ذلك: الحافظ علي بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، وابن عبد البر النمري القرطبي^(٢) (ت ٤٦٣هـ)، وستقف هنا عند عمل الأول منهما.

أجوبة ابن حزم على مواضع من صحيح البخاري: ولقد سبق لي أن نشرت عن هذا الجزء شذرات^(٣)، أظهرت النصوص المنتقاة من فتح الباري أن موضوع الأجوبة في مواضع مشكلة من الجامع الصحيح، سواء تعلق الأمر بصنيع

١ ابن حجر الفتح ٢/٣٠٣.

٢ لابن عبد البر الأجوبة المستوعبة عن المسائل المستغربة، وقد حقق في عدة تحقیقات.

٣ في مجلة آفاق الثقافة والتراث بدبي العدد ٣٣ المحرم ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ص ٢٦-٣١ والجزء مفقود ومنه نصوص تعدُّ على رؤوس الأصابع في فتح الباري.

البخاري في سياق الحديث، أو في بعض ألفاظه، أو في شرح معناه مقارنة مع غيره^(١).

ونسوق هنا نصاً واحداً من هذه النصوص:

قال ابن حجر: قوله: (فمن كانت هجرته إلى دنيا) كذا وقع في جميع الأصول التي اتصلت لنا عن البخاري، بحذف أحد وجهي التقسيم، وهو قوله: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله... إلخ). وقال الداودي الشارح: الإسقاط فيه من البخاري، فوجوده في رواية شيخه وشيخه يدل عليه، انتهى، وقد رويناه من طريق بشر بن موسى، وأبي إسماعيل الترمذي، وغير واحد عن الحميدي تاماً، وهو في مصنف قاسم بن أصبغ، ومستخرجي أبي نعيم وصحيح أبي عوانة، من طريق الحميدي، وإن كان الإسقاط من غير البخاري، وقد يقال: لم اختار الابتداء بهذا السياق الناقص؟ فالجواب: قد تقدمت الإشارة إليه، وأنه اختار الحميدي لكونه أجل مشايخه المكيين إلى آخر ما تقدم في ذلك من المناسبة، وإن كان الإسقاط منه فالجواب ما قاله أبو محمد علي بن سعيد الحافظ في أجوبة له على البخاري: إن أحسن ما يجاب به هنا أن يقال: لعل البخاري قصد أن يجعل لكتابه صدرًا يستفتح به على ما ذهب إليه كثير من الناس من استفتاح كتبهم بالخطب المتضمنة لمعاني ما ذهبوا إليه من التأليف، فكأنه ابتدأ كتابه بنية ردِّ علمها إلى الله، فإن علم منه أنه أراد الدنيا أو عرض إلى شيء من معانيها، فسيجزيه بنيته،

١ د/ محمد بن زين العابدين رستم أجوبة ابن حزم على مواضع من البخاري مجلة آفاق الثقافة والتراث بدبي العدد ٣٣ المحرم ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م ص ٣٠.

ونَكَبَ عن أحد وجهي التقسيم مجانباً للتركيز التي لا يناسب ذكرها في ذلك المقام، انتهى ملخصاً^(١).

رابعاً: كتب شرح صحيح البخاري:

وسنعرض هنا جهد شارح من شراح البخاري من أهل الأندلس، لأنه مغمورٌ ولظهور أثره في شراح الجامع الصحيح من بعده.

شرح أبي عبد الله محمد بن أبي صفرة الأندلسي^(٢): وهو أخو المهلب بن أبي صفرة شارح البخاري ومختصره، وشرحه مما فُقد، وتوجد مادة علمية منه في شرح ابن بطال القرطبي، ولقد تتبعتها فأحصيت منها (٢٩) نصاً، وتوزع هذه النصوص على الجامع الصحيح على الكتب التالية: كتاب العلم، كتاب الحيض، كتاب التيمم، كتاب الصلاة، كتاب الجهاد والسير، كتاب البيوع، كتاب الحوالة والكفالة، كتاب المزارعة، كتاب الهبة، كتاب الطلاق، كتاب العدة^(٣).

ومن معالم ابن أبي صفرة في شرح البخاري التي تظهر منها خدمته للكتاب المنوّه به هنا:

١ - استنباط الفقه واستخراج الأحكام المخرج في الصحيح: لقد كان هذا هو المقصد الأهم لابن أبي صفرة من الشرح، ولذلك فهذا المَعْلَم بارزٌ بروزاً واضحاً

١ ابن حجر الفتح ١٥/١.

٢ المعلومات عن الشارح قليلة، قال الضبي في تحليلته: وهو أخو المهلب، فقيه مشهور، وكلاهما بالفضل مذكور. الضبي بغية الملتمس ١١٤/١.

٣ د/ محمد بن زين العابدين رستم منهج أبي عبد الله محمد بن أبي صفرة الأندلسي في شرح صحيح البخاري مجلة النور التي تصدر في تطوان في المغرب العدد ٤٤٩ الصادر في ذي الحجة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ص ٢٣.

في منهاج الشارح وخطته، وفي هذا المعلم شواهد كثيرة، منها أن البخاري أخرج حديث عائشة في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخروجه ذات يوم وهو مريض وصلاته بالناس، إذ وجد في نفسه خفةً، فقال ابن بطال: قال أبو عبد الله ابن أبي صُفرة، فيه من الفقه جواز الأخذ بالشدة لمن جازت له الرخصة، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يتخلف عن الجماعة لعذر المرض، فلما تحامَلَ على نفسه، وخرج بين رجلين تَخَطَّ رِجلاه الأرض، دَلَّ على فضل الشدة على الرخصة، ورَغِبَ أمته في شهود الجماعات، لما لهم فيها من عظيم الأجر، ولئلا يعذر أحد منهم في التخلف عنها، ما أمكنه وقَدَّرَ عليها^(١).

٢- بيان أوهام الرواة: ومن الأمثلة التي نسوقها هنا على ذلك، أن البخاري أورد حديث ابن عباس الذي فيه: أن هلال بن أمية قَذَفَ امرأته، فجاء فشهد، فقال أبو عبد الله بن أبي صفرة معلقاً: الصحيح أن القاذف لزوجته عُويمر، وهلال بن أمية خطأ، وقد روى القاسم عن ابن عباس: أن العجلاني قذف امرأته، كما روى ابن عمر وسهل بن سعيد، وأظنه غلطٌ من هشام بن حسان، وما يدل على أنها قصة واحدة، توقفُ النبي صلى الله عليه وسلم فيها، حتى أنزل الله فيها الآية، ولو أنها قضيتان لم يتوقف عن الحكم فيها، ولَحَكَمَ في الثانية بما أنزل الله في الأولى^(٢).

١ ابن بطال شرح صحيح البخاري ٢/ ٢٨٩-٢٩٠.

٢ ابن بطال شرح صحيح البخاري ٧/ ٤٦٣.

خامساً: كتب اختصرت الجامع الصحيح:

من هذه المختصرات:

مختصر المهلب بن أبي صفرة الأندلسي، المسمى على الأرجح المختار: المختصر

النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، وهذه أهم معالم اختصاره^(١):

- أسقط المهلب بن أبي صفرة المكرر من الحديث، واعتمد على موضع واحد

يذكر فيه طرق الحديث الوارد في الصحيح^(٢).

- يذكر المهلب بن أبي صفرة الحديث في الباب الذي هو أولى به^(٣).

- يسوق المهلب بن أبي صفرة لفظاً راوٍ ينص عليه، ثم يبين ما زاده كل راوٍ

ساقٍ إسناده أول الحديث^(٤).

- بعد ذكر الحديث كاملاً، يتبع المهلب بتخريج الحديث في أبوابه التي ذكره

البخاري فيها^(٥).

- وصل المهلب ما في الصحيح من معلقات^(٦).

١ هذه المعالم وغيرها من تقديم د/ أحمد بن فارس السلوم لكتاب المختصر النصيح في تهذيب

الكتاب الجامع الصحيح ١/ ١٠٩-١٢٢.

٢ المصدر السابق ١/ ١٠٩.

٣ المصدر السابق ١/ ١١٠.

٤ المصدر السابق.

٥ المصدر السابق ١/ ١١٣.

٦ المصدر السابق ١/ ١١٤.

سادساً: كتب اعتنت برجال صحيح البخاري:

من هذه الكتب:

- كتاب أسامي مَنْ روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه الذين ذكرهم في جامعه الصحيح على حروف المعجم، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ).

- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه^(١)، لأبي نصر الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ).

- التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، والذي سنقف عنده وقفة قصيرة نبين فيها منهج مؤلفه في الكتاب.

لقد بيّن الباجيُّ منهجَه في التعديل والتجريح في المقدمة فقال: فإنك سألتني أن أصنف لك كتاباً آتي فيه بأساء مَنْ روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه من شيوخه وَمَنْ تقدّمهم إلى الصحابة رضي الله عنهم، وأثبت فيه ما صحّ عندي من كناهم وأسمائهم، وما ذكره العلماء من أحوالهم، ليكون مدخلاً للناظر في هذا العلم إلى معرفة أهل العلم والعدل من غيرهم، وسبباً إلى معرفة كثير من الرواة والوقوف على طرف من أخبارهم، وأنا إن شاء الله آتي بما شرطته في أسماء الرجال على حروف الهجاء بالتأليف المعتاد في بلدنا، وبالله التوفيق^(٢).

١ طبع الكتاب بتحقيق عبد الله الليثي في دار المعرفة ببيروت سنة ١٤٠٧هـ.

٢ الباجي التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح ١/ ٢٤٣.

وهكذا توالى عناية أهل العلم عبر العصور بصحيح البخاري خدمةً له،
وتأليفاً للكتب حوله، إذ حَسَنَ جامعُه فيه نيَّته، وما كان لله بقي، فأما الزَّبدُ
فيذهب جُفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكُث في الأرض^(١).
والحمد لله ربِّ العالمين، وأصليّ وأسلم على خير البرية، وأصدق البشرية،
محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

المصادر والمراجع

- الإكمال، لابن ماکولا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- الأنساب، السمعاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ، ودار الفكر ودار الجنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- أجوبة ابن حزم على مواضع من البخاري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة آفاق الثقافة والتراث، دبي، العدد ٣٣ / ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الإمام الخطابي وآثاره الحديثية ومنهجه فيها، د/ أحمد بن عبد الله الباتلي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٦هـ.
- أول شرح مغربي لصحيح الإمام البخاري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة دعوة الحق التي تصدر عن وزارة الأوقاف المغربية، الرباط، العدد ٣١٣، السنة ٣٦ / ١٤١٦هـ.
- إرشاد الساري، القسطلاني، بولاق، مصر، ١٣٠٥هـ..
- إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح، لابن رشيد السبتي، تحقيق محمد الحبيب بلخوجة، تونس، ١٣٩٥هـ.
- الإشراف على أعلى شرف، لابن الشاط، تحقيق إسماعيل الخطيب، تطوان المغرب، ١٤٠٦هـ.

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق جماعة من الأساتذة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- البرنامج الرعيني، تحقيق إبراهيم شيوخ، دمشق، ١٣٨١هـ.
- بغية الملتبس، الضبي، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصرية ودار الكتاب اللبناني، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- بيان مناسبات تراجم صحيح البخاري بين الزين ابن المنير وابن رشيد السبتي، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة الأحمدية التي كانت تصدر في دبي، العدد الثامن جمادى الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
- البخاري، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
- تعليقات أبي علي الصديقي على نسخته المخطوطة من الجامع الصحيح، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة آفاق الثقافة والتراث، دبي العدد ٣٩/ ١٤٢٣هـ.
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر، تحقيق علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
- ترتيب المدارك، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

- التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، للباجي، تحقيق أحمد لبزار، وزارة الأوقاف المغربية، ١٤١١هـ.
- التنويه والإفادة بمقام رواية ابن سعادة، عبد الحي الكتاني، الطبعة الحجرية، فاس المغرب.
- تهذيب الأسماء واللغات، النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، الطبعة المصورة عن الهندية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.
- الثقات، ابن حبان، الطبعة الهندية، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.
- الجامع الصحيح، لأبي عبد الله البخاري، انظر فتح الباري.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، السخاوي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- الحافظ الرحالة أبو علي الصديقي الأندلسي وجهوده في خدمة الحديث النبوي وعلومه، د/ محمد بن زين العابدين رستم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

- الحطة في ذكر الصحاح الستة، للقنوجي، تحقيق علي حسن الحلبي، دار الجليل، بيروت، ودار عمار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- حوالات الحافظ ابن حجر في فتح الباري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة السنة النبوية التي تصدر عن جمعية الإمام البخاري في الرباط، العدد الرابع، ربيع الأول ١٤٢٦ هـ.
- الديباج المذهب، لابن فرحون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣ هـ.
- شذرات الذهب، ابن العماد، دار الفكر، بلا تاريخ.
- شرح صحيح البخاري، ابن بطال، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- شمس الدين الكرمانى وشرحه للجامع الصحيح، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، العدد ٤٧ رمضان ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- الصحيحان في الأندلس من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ م.

- الصلة، ابن بشكوال، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- طبقات الفقهاء الحنابلة، ابن أبي يعلى البغدادي، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، التاج السبكي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، بلا تاريخ.
- طبقات الفقهاء الشافعية، ابن قاضي شهبة، مكتبة الثقافة الدينية مصر، بلا تاريخ.
- طبقات الحفاظ، السيوطي، مكتبة وهبة، مصر، ١٤١٥هـ.
- الفتح، ابن حجر، اعتنى ببعض أجزائه الشيخ عبد العزيز بن باز، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
- فهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، بلا تاريخ.
- فهرسة ابن خير، لابن خير الإشيلي، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبناني بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- قبس من عطاء المخطوط المغربي، محمد المنوني، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩م.

- اعتراضات الحافظ ابن حجر على العلاء مغلطاي والبدر الزركشي في شرح البخاري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة دعوة الحق المغربية، العدد ٣٣١، جمادى الآخرة ١٤١٨هـ.
- اعتراضات البدر العيني على الحافظ ابن حجر في شرحه للبخاري وجواب ابن حجر عنها، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة دعوة الحق المغربية، العددان ٣٠٩-٣١٠، السنة ٣٦ لذي الحجة ١٤١٥هـ.
- العبر في خبر من غبر، للذهبي، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- الكتب المشرقية والأصول النادرة في الأندلس، د/ محمد بن زين العابدين رستم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة، للذهبي، شركة دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق د/ ربيع بن هادي عمير، دار الراجعية الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٨هـ.
- مدرسة الحديث في الأندلس، د/ مصطفى محمد حميداتو، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

- مدرسة الإمام البخاري في المغرب، د/ يوسف الكتاني، دار لسان العرب، بيروت، بلا تاريخ.
- مدرسة فقه الحديث بالغرب الإسلامي من النشأة إلى نهاية القرن السابع الهجري، د/ خالد الصمدي، وزارة الأوقاف المغربية، الرباط، ١٤٢٧هـ.
- المدرسة الأندلسية في شرح الجامع الصحيح من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري، د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، الجزء ١٥، العدد ٢٧، جمادى الثانية، ١٤٢٤هـ.
- المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، عرض وتقديم د/ محمد بن زين العابدين رستم، مجلة دعوة الحق المغربية، العدد ٣٣٨، السنة ٣٩ - ١٤١٩هـ.
- المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح للمهلب بن أبي صفرة، تحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار التوحيد الرياض، ودار أهل السنة الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩.
- معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
- المعجم المختص، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- مقدمة تحفة الأحوذى، المباركفوري، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.

- مقدمة الشيخ أحمد محمد شاكر للطبعة السلطانية من صحيح البخاري،
المطبعة الأميرية، بولاق، ١٣١١هـ.
- منهج أبي عبد الله محمد بن أبي صفرة الأندلسي في شرح صحيح البخاري،
مجلة النور التي تصدر في تطوان في المغرب، العدد ٤٤٩، الصادر في ذي الحجة
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- هدي الساري، ابن حجر، انظر: فتح الباري.
- وفيات الأعيان، ابن خلكان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى،
١٤١٩هـ.

الوقف في صحيح البخاري

د . أحمد عبد الله أحمد

أستاذ مساعد - جامعة العلوم الإسلامية العالمية
الأردن - عمان

- تعريف وحكم وتاريخ الوقف

- أبواب الوقف في صحيح البخاري وكتبها

- تراجم واختيارات البخاري الفقهية في باب الوقف ، من خلال الترجمة

- أحاديث الوقف في صحيح البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهِدِيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد:

فإنَّ مكانة السنة النبوية في التشريع لا تخفى، وما زال الأئمة يستنبطون
ويستخرجون منها الأحكام إلى يومنا هذا، وقد تعددت طرائق الأئمة في
الاستنباط، واختلفت مناهجهم في ذلك، وكان لأهل الحديث مذهبٌ خاصٌ
اسمه مذهب أهل الحديث، ولهم طريقتهم، وهذا البحث يَصُبُّ في هذه الدائرة،
فقد كُلفتُ أَنْ أُبرِّزَ أحكام البخاري في مسألة فقهية هامة ألا وهي: الوقف،
فبحثت عن كتابٍ للوقف في ((صحيح البخاري)) فلم أجده، مع أنَّ العُلَمَاءَ
الكبارين: ابن حجر والعيني قد أكَّدا على وجود هذا الكتاب في الصحيح!!
وعندما جاءت أبواب الوقف في ((صحيح البخاري)) وهي ضمن (كتاب
الوصايا) سكت الإمامان، ولم يشارا إلى (كتاب الوقف)، فماذا حصل!!!

تتبعُ في هذا البحث جميع ما يتعلق بالوقف في ((صحيح البخاري))،
ودرست جميع مسائل الوقف من وجهة نظر فقهاءنا الأكارم أصحاب المذاهب
الفقهية المشهورة، مُبرِّزاً مذهب البخاري الفقهي الذي صرَّح به في كثيرٍ من

تراجمه، أو ظهر رأيه في الأحاديث التي كان يوردها في الباب، وقد جعلت بحثي في المباحث التالية:

المبحث الأول: تعريف، وحكم، وتاريخ الوقف.

المبحث الثاني: كتب الوقف وأبواب الوقف في ((صحيح البخاري)).

المبحث الثالث: تراجم واختيارات البخاري الفقهية في باب الوقف.

المبحث الرابع: أحاديث الوقف في ((صحيح البخاري))، دراسة تطبيقية.

مستمدًا العون من الله عز وجل، راجياً التوفيق والسداد.

المبحث الأول: تعريف وحكم وتاريخ الوقف:

المطلب الأول: تعريف الوقف:

الوقف لغة: الحبس^(١).

الوقف اصطلاحاً: اختلفت تعريفات الأئمة في الوقف، وهي كما يلي:

قال أبو حنيفة: حبس العين على ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة^(٢).

وقال أبو يوسف ومحمد: إزالة العين عن ملك الواقف إلى الله تعالى، وجعله

محبوساً على حكم ملك الله تعالى على وجه يصل نفعه إلى عباده^(٣).

وقال المالكية: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاؤه في ملك مُعْطِيهِ

ولو تقديراً^(٤).

وقال الشافعية: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، ممنوع من

التصرف في عينه، تصرف منافعه في البر تقرباً إلى الله تعالى^(٥).

وقال الحنابلة: تحييس الأصل، وتسييل الثمرة^(٦).

ويطلق عليه الوقف والأوقاف، والحبس والأحباس^(٧).

والشافعي يسمي الأوقاف: الصدقات المحرمات^(٨).

١- ابن منظور، لسان العرب، وقف، ١٥/ ٢٦٣.

٢- الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥١٣.

٣- الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥١٤-٥١٥.

٤- النفراوي، الفواكه الدواني، ٢/ ٢١١.

٥- الحصني، كفاية الأخيار، ١/ ٣٦٥.

٦- ابن قدامة، المغني، ٨/ ١٨٤.

٧- (الأم- ٤/ ٦٠)، و(النفراوي، الفواكه الدواني، ٢/ ٢١١).

المطلب الثاني: حكم الوقف:

- مندوب عند الحنفية^(٢١) والمالكية^(٢٢) والشافعية^(٢٣) والحنابلة^(٢٤).
وشرط لزومه عند أبي حنيفة وزفر: أن يوصي به الواقف، أو يحكم بلزومه قاضٍ^(٢٥).

الأدلة على مشروعيته:

- قال تعالى: ﴿وَأَقْكُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].
- قال صلى الله عليه وسلم: ((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء: من صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له))^(٢٦).
عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله! إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: ((إن شئت حبست أصلها وتصدق بها)) قال: فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل

١ - الشافعي، الأم، ٤ / ٦١، الشريبي، مغني المحتاج، ٢ / ٣٧٦.

٢ - الكمال ابن الهمام، شرح فتح القدير، ٥ / ٤١٦.

٣ الخطاب، مواهب الجليل، ٦ / ٢٠ - النفراوي، الفواكه الدواني، ٢ / ٢٢٤.

٤ الحسيني، كفاية الأخيار، ١ / ٣٦٥.

٥ - ابن قدامة، المغني، ٨ / ١٨٤.

٦ - الموصل، الاختيار لتعليل المختار، ٢ / ٥١٤.

٧ - مسلم (١٦٣١)، أبو داود (٢٨٨٠)، الترمذي (١٣٧٦)، والنسائي (٣٦٥١).

والضيف، لا جناح على مَنْ وَلِيهَا أَنْ يَأْكَلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ، قال فحدثتُ به ابن سيرين فقال: غير مُتَأَثِّلٍ مالا^(١).

المطلب الثالث: تاريخ الوقف:

- قال ابن حجر: (وحديثُ عمرَ هذا أصلٌ في مشروعِية الوقف، قال أحمد: حَدَّثَنَا حماد هو ابن خالد، حَدَّثَنَا عبد الله هو العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: أولُ صدقة - أي موقوفة - كانت في الإسلام صدقةُ عمر^(٢)، وروى عمر بن شَبَّه عن عمرو بن سعد بن معاذ قال: سألنا عن أول حَبْسٍ في الإسلام فقال المهاجرون: صدقة عمر، وقال الأنصار: صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي إسناده الواقدي.

وفي ((مغازي الواقدي)): أن أول صدقة موقوفة كانت في الإسلام أراضِي خَيْرِيق - بالمعجمة مصغر - التي أوصى بها للنبي صلى الله عليه وسلم، فوقَّفَهَا النبي^(٣).

- قال الموصلي الحنفي: لما روي أنه عليه الصلاة والسلام تصدَّق بسبع حوائط في المدينة، وكذلك الصحابة وقفوا، والخليل صلوات الله عليه وقف وقوفاً هي باقية جارية إلى يومنا^(٤).

١ - البخاري، كتاب الشروط، باب: الشروط في الوقف، ح(٢٧٣٧).

٢ - أحمد بن حنبل، المسند، (٦٤٦٠).

٣ - ابن حجر، فتح الباري، ٤٠٢/٥.

٤ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٥١٣/٢-٥١٤. قال الشيخ شعيب عن وقف النبي صلى الله عليه وسلم: ذكره ابن قطلوبغا في تخريج أحاديث الاختيار ص ٢٦٢ وقال: أخرج الخصاف في

- قال الإمام الشافعي: ولم يحبس أهل الجاهلية - علمته - داراً ولا أرضاً تبرأً بحبسها، وإنما حبس أهل الإسلام^(١).

وقال: قال الله عز وجل: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ (المائدة ١٠٣)، فهذه الحبس التي كان أهل الجاهلية يحبسونها، فأبطل الله شروطهم فيها، وأبطلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بإبطال الله إيّاها، وهي أن الرجل كان يقول: إذا نتج فحل إبله ثم ألحق فأنج منه هو حام؛ أي: قد حمى ظهره فيحرم ركوبه، ويجعل ذلك شبيهاً بالعتق له، ويقول في البحيرة والوصيلة على معنى يوافق بعض هذا، ويقول لعبده: أنت حر سائبة، لا يكون لي ولاؤك ولا عليّ عقلك. فلما كان العتق لا يقع على البهائم ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك البحيرة والوصيلة والحام إلى مالكه، وأثبت العتق، وجعل الولاء لمن أعتق^(٢).

وقفه عن محمد بن بشر بن حميد عن أبيه قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول في خلافته بالمدينة والناس يومئذ بها كثير من مشيخة من المهاجرين والأنصار: إن حوائط رسول الله صلى الله عليه وسلم السبعة التي وقف من أموال مخيريق اليهودي أوصى: إن أصبت فأموالي لمحمد صلى الله عليه وسلم يضعها حيث أراه الله، فقتل يوم أحد. وأخرجه من وجه آخر عن محمد بن سهل بن أبي حثمة قال: كانت صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم من أموال بني النضير، ومخيريق هو النضري الإسرائيلي من بني النضير، ذكر الواقدي في المغازي أنه أسلم واستشهد بأحد، وكان عالماً. انظر: سيرة ابن هشام ١٦٤-١٦٥، والإصابة ٥٧/٦. وقال الشيخ شعيب عن صدقة الخليل عليه السلام: انظر ابن قطلوبغا ص ٢٦٢ وما بعدها. انظر: تحقيق ((الاختيار لتعليل المختار))، ٥١٣-٥١٤.

١ - الشافعي، الأم، ٤ / ٦١.

٢ - الشافعي، الأم، ٤ / ٦١.

المبحث الثاني: كتب وأبواب الوقف في صحيح البخاري:

المطلب الأول: هل في الصحيح كتاب اسمه (كتاب الوقف)؟

لا يوجد في الصحيح الموجود بين أيدي الناس الآن كتابٌ اسمه كتاب الوقف، وقد طالعتُ جُلَّ طبعات صحيح البخاري المفردة والتي مع الشروح، فلم أجد فيها كتاباً خاصاً اسمه الوقف.

لكن ابن حجر كثيراً ما يشير إلى كتاب الوقف، ومن نصوصه في ذلك: وصلها الإسماعيلي أيضاً: (مناقب عثمان)، حديث: ((من يحفر بئر رومة)) تقدّم في آخر الوقف^(١).

فأما حديث أنس، فسيأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الوقف^(٢). أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدّم المدينة وليس بها ماء يُستعذب غير بئر رومة فقال: مَنْ يشتري بئر رومة يجعل دَلْوَه فيها كدلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟ فاشتريتها من صلب مالي؟ وقالوا: اللهم نعم. الحديث بطوله، وقد أخرجه المصنف في كتاب الوقف بغير هذا السياق وليس فيه ذكر الدلو^(٣). وسيأتي البحث في هذه المسألة في باب هل ينتفع الواقف بوقفه في كتاب الوقف إن شاء الله تعالى^(٤).

١ - ابن حجر، فتح الباري، ١/ ٥٠.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٣/ ٣٢٦.

٣ - ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٣٠.

٤ - ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٣٠.

وقد تقدم بهذا الإسناد في أواخر الوقف^(١).

وتقدم في أواخر الوقف من حديث عثمان أيضاً نحوه وفيه: حراء^(٢).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعَسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ)) فجهره عثمان. هذا التعليق تقدّم ذِكرُ مَنْ وصله في أواخر كتاب الوقف، وبسطت هناك الكلام عليه^(٣).

أنس في قصة بَيْرَحَاءَ، وقد تقدم ضبطها في الزكاة، وشرح الحديث في الوقف^(٤).

وأنا أقرب إليه منهما، ولم يجعل لي منها شيئاً، وهذا طرف من الحديث، وقد تقدم بتمامه في الوقف مع شرحه^(٥).

وقد تقدم موصولاً أيضاً هناك من حديث أنس في أبواب الوقف، وتقدم شيء من شرحه في كتاب الزكاة^(٦).

لكنه بعد كلّ هذا رَجَعَ ونفى أن يكون هناك كتاب للوقف، فقال في الوصايا: (باب هل ينتفع الواقف بوقفه): ووقع قبل الباب في ((المستخرج)) لأبي نعيم: كتاب الأوقاف، باب هل ينتفع الواقف بوقفه. ولم أر ذلك لغيره^(٧).

١- ابن حجر، فتح الباري، ٦/ ٢٠٩.

٢- ابن حجر، فتح الباري، ٧/ ٣٨.

٣- ابن حجر، فتح الباري، ٧/ ٥٤.

٤- ابن حجر، فتح الباري، ٨/ ٢٢٣.

٥- ابن حجر، فتح الباري، ٨/ ٢٢٤.

٦- ابن حجر، فتح الباري، ١١/ ٥٩٣.

٧- ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٣٨٣.

ووجدتُ الإمامَ العينيَّ يقول بوجود كتاب اسمه الوقف كذلك فقال:

١ - في كتاب الوكالة، باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعمَ صديقاً له ويأكل بالمعروف: وسيأتي الكلام في هذا الباب مستقصى في كتاب الوقف إن شاء الله تعالى^(١).

٢ - وفي كتاب التفسير (باب ﴿لَنْ نَأْتِيَ بِكَ الْيَرِّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿[آل عمران ٩٢]) : وهذا قطعة من حديث أخرجه بتمامه في كتاب الوقف، في باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه^(٢).

المطلب الثاني: أبواب الوقف في صحيح البخاري ضمن كتاب الوصايا:

- باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب؟

- باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟

- باب: هل يتنفع الواقف بوقفه؟

وقد اشترط عمر رضي الله عنه: لا جناح على من وليه أن يأكل منها. وقد يلي الواقف وغيره.

وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئاً لله، فله أن يتنفع بها كما يتنفع غيره وإن لم يشترط.

- باب: إذا وقف شيئاً قبل أن يدفعه إلى غيره فهو جائز؛ لأن عمر رضي الله عنه أوقف فقال: لا جناح على من وليه أن يأكل ولم يخص إن وليه عمر

١ - العيني، عمدة القاري، ٤١٩/١٨.

٢ - العيني، عمدة القاري، ٣٣/٢٧.

أَوْ غَيْرُهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِأَبِي طَلْحَةَ: أَرَى أَنْ تُجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ: أَفْعَلُ، فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

- باب: إِذَا قَالَ: دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ، فَهُوَ جَائِزٌ، وَيَضَعُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَأَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

- باب: إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ.

- باب: إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ أَوْقَفَ بَعْضَ مَالِهِ أَوْ بَعْضَ رَقِيقِهِ أَوْ دَوَابَّهُ فَهُوَ جَائِزٌ.

- باب: الإِشْهَادُ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ.

- باب: وما لِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ.

- باب: إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْخُدُودَ، فَهُوَ جَائِزٌ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ.

- باب: إِذَا أَوْقَفَ جَمَاعَةً أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ.

- باب: الْوَقْفُ كَيْفَ يُكْتَبُ؟

- باب: الوقف للغني والفقير والضعيف.

- باب: وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ.

- باب: وَقْفِ الدَّوَابِّ وَالْكُرَاعِ وَالْعُرُوضِ وَالصَّامِتِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٌ يَتَجَرُّ بِهَا وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِينَ هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ ذَلِكَ الْأَلْفِ شَيْئًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ قَالَ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا.

- باب: نَفَقَةِ الْقِيَمِ لِلْوَقْفِ.

- باب: إِذَا وَقَفَ أَرْضًا أَوْ بَيْتًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وَأَوْقَفَ أُنْسٌ دَارًا، فَكَانَ إِذَا قَدِمَهَا نَزَلَهَا، وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ بِدُورِهِ، وَقَالَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضَرَّةٍ وَلَا مُضَرٍّ بِهَا، فَإِنْ اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ، وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِدَوِي الْحَاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ.

- باب: إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ جَائِزٌ.

المطلب الثالث: كتب وأبواب متفرقة ذكر فيها الوقف:

١ - كتاب الشروط، باب: الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ.

٢ - كتاب الحرث والمزارعة، باب: أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: تصدق بأصله لا يُباع ولكن ينفق ثمره، فتصدق به.

قال ابن حجر: صنع ذلك عمر في أرض السواد. وأما قوله: وأرض الخراج... إلخ، فيؤخذ من الحديث الثاني، فإنَّ عمر لما وقف السَّواد ضربَ على

مَنْ به من أهل الذمة الخراج، فزارعهم وعاملهم، فبهذا يظهر مراده من هذه الترجمة ودخولها في أبواب المزارعة.

وقال ابن بطل: معنى هذه الترجمة: أن الصحابة كانوا يزارعون أوقاف النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على ما كان عاملاً عليه يهود خير^(١).

٣- كتاب الوكالة، باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف.

- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه: ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً غير متأثل مالاً.
فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر، يهدي لناس من أهل مكة كان ينزل عليهم^(٢).

قال العيني: أي: هذا باب في بيان حكم الوكالة في الوقف، قوله: (ونفقته)؛ أي: نفقة الوكيل، يدل عليه لفظ الوكالة، قوله: (وأن يطعم) كلمة (أن) مصدرية تقديره: وإطعام الوكيل صديقه من مال الوقف الذي هو وكيل فيه، قوله: (ويأكل)؛ أي: الوكيل بالمعروف؛ يعني: بما يتعارفه الوكلاء فيه، وذلك لأنه حبس نفسه لتصرف موكله والقيام بأمره قياساً على ولي اليتيم، قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، فهذا مباح عند الحاجة،

١- ابن حجر، فتح الباري، ١٧/٥. وشرح ابن بطل ٤٧٣/٦.

٢- الحديث رقم (٢٣١٣).

والوقف كذلك، وليس هذا مثل من أؤتمن على مال غيره لغير الصدقة فأعطى منه فقيراً بغير إذن ربه، فإنه لا يجوز ذلك بالإجماع^(١).

المطلب الرابع: أبواب أخرى لها تعلق بالوقف:

١ - كتاب المساقاة: باب: من رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوماً

كان أو غير مقسوم.

وَقَالَ عُثْمَانُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلًا لِلْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال ابن حجر: قال ابن بطال: في حديث عثمان أنه يجوز للواقف أن ينتفع بوقفه إذا شرط ذلك، وسيأتي البحث في هذه المسألة في (باب هل ينتفع الواقف بوقفه) في (كتاب الوقف) إن شاء الله تعالى^(٢).

٢ - كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِ وَفِي سَبِيلِ

اللَّهِ﴾ [التوبة ٦٠]

وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ وَيُعْطَى فِي الْحَجِّ. وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ جَارَ، وَيُعْطَى فِي الْمَجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحْجَّ، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة ٦٠] الْآيَةَ فِي أَيِّهَا أُعْطِيَتْ أَجْرَاتُ.

١ - العيني، عمدة القاري، ٨ / ٧٠٠.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ٣٠. وشرح ابن بطال ٦ / ٤٩٢.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ خَالِدًا اخْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ: حَمَلَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ.

* قال ابن حجر: واستدل بقصة خالد على مشروعية تحبيس الحيوان والسلاح، وأن الوقف يجوز بقاؤه تحت يد مُحْتَبَسِهِ^(١).

٣- كتاب الحج، باب كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ، وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ، قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا، قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا^(٢).

قال ابن بطال: قال ابن جريج: وبلغني أن تُبَعَّا أول مَنْ كَسَاهَا، ولم تنزل الملوك في كل زمان يكسونها بالثياب الرفيعة، ويقومون بما تحتاج إليه من المؤنة تبركاً بذلك، فرأى عمر أن ما فيها من الذهب والفضة لا تحتاج إليه الكعبة لكثرتهم، فأراد أن يصرفه في منافع المسلمين نظراً لهم وحيطة عليهم، فلما أخبره شيبَةَ بأن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا لذلك وتركاه، أمسك وصَوَّبَ فعلهما، وإنما ترك ذلك - والله أعلم - لأن ما جُعِلَ في الكعبة وسُبِّلَ لها

١ - ابن حجر، فتح الباري، ٣ / ٣٣٤.

٢ - برقم (١٥٩٤).

يجري مجرى الأوقاف، ولا يجوز تغيير الأوقاف عن وجوهها ولا صرفها عن طرقها، وفي ذلك أيضًا تعظيم للإسلام وحرماته، وترهيب على العدو^(١).

٤ - كتاب الهبة، باب: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ:

قوله: العائد في هبته ولو كان حبسًا لقال: في حبسه أو وقفه، وعلى هذا فالمراد بسبيل الله: الجهاد لا الوقف، فلا حجة فيه لمن أجاز بيع الموقوف إذا بلغ غاية لا يتصور الانتفاع به فيما وقف له^(٢).

٥ - كتاب فرض الخمس، باب: فَرَضِ الْخُمْسِ:

- فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِمَا عَمَلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمَلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيْتُهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ^(٣).

قال ابن حجر: وفيه إقامة الإمام مَنْ ينظر على الوقف نيابة عنه^(٤).

٦ - كتاب الفرائض، باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً)):

قال ابن حجر: وفي حديث أبي هريرة دلالة على صحة وقف المنقولات، وأن الوقف لا يختص بالعقار؛ لعموم قوله: ما تركت بعد نفقة نسائي... إلخ^(٥).

١ - شرح صحيح البخاري - لابن بطال - (٤ / ٢٧٦)، ابن حجر، فتح الباري، ٣ / ٤٥٧.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ٥٣٦.

٣ الحديث رقم (٣٠٩٤).

٤ - ابن حجر، فتح الباري، ٦ / ٢٠٨.

٧- كتاب الحج، باب ركوب البدن لقوله: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَنَاعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٣٦) لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَتَوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِشُكْرِ اللَّهِ عَلَى مَا هَدَيْكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧-٣٦﴾ [الحج]، قال مجاهد: سميت البدن لبدنها، والقناع: السائل، والمعتر: الذي يعتر بالبدن مِنْ غني أو فقير وشعائر استعظام البدن واستحسانها، والعتيق: عتقه من الجبارة، ويقال: وجبت: سقطت إلى الأرض، ومنه: وجبت الشمس.

قال ابن حجر: واستنبط منه المصنف جواز انتفاع الواقف بوقفه، وهو موافق للجمهور في الأوقاف العامة، أما الخاصة فالوقف على النفس لا يصح عند الشافعية وَمَنْ وافقهم كما سيأتي بيانه في مكانه إن شاء الله تعالى^(١).

٨- كتاب الأشربة: باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته: وقال أبو بردة: قال لي عبد الله بن سلام: ألا أسقيك في قدح شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه.

قال ابن المنير: كأنه أراد بهذه الترجمة دفع توهم مَنْ يقع في خياله أن الشرب في قدح النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته تصرف في ملك الغير بغير إذن، فبيّن

١ - ابن حجر، فتح الباري، الفتح، ٩/١٢.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٣/٥٣٨.

أن السلف كانوا يفعلون ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث، وما تركه فهو صدقة.

قال ابن حجر: والذي يظهر أن الصدقة المذكورة من جنس الأوقاف المطلقة، ينتفع بها مَنْ يحتاج إليها، وتُقَرُّ تحت يد مَنْ يؤتمن عليها، ولهذا كان عند سهل قدح، وعند عبد الله بن سلام آخر، والجنة عند أسماء بنت أبي بكر وغير ذلك^(١).

٩- كتاب البيوع، باب: إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري أو اشترى عبداً فأعتقه، وقال طاوس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها: وجبت له والربح له.

وقال لنا الحميدي: حدثنا سفيان، حدثنا عمرو، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكنْتُ على بَكْرِ صَعْبٍ لعمر، فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم فيزجره عمر ويرده، ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: ((بِغْنِيهِ))، قال: هو لك يا رسول الله، قال: ((بِغْنِيهِ)) فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت))^(٢).

١ - ابن حجر، فتح الباري، ١٠/ ٩٩.

٢ - الحديث رقم (٢١١٥).

قال ابن حجر: الجمهور على أنه يصح الإعتاق ويصير قبضاً، سواء كان للبايع حق الحبس بأن كان الثمن حالاً ولم يدفع أم لا، والأصح في الوقف أيضاً صحته^(١).

- تنبيه: العمرى والرقي عند البخاري هبة وليست وقفاً، يدل على ذلك إيرادها في كتاب الهبة.

باب: مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى:

أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى: جَعَلْتُهَا لَهُ. (اسْتَعْمَرَكُمُ فِيهَا): جَعَلَكُمُ عُمَارًا.

قال ابن حجر: وهل يسلك به مسلك العارية أو الوقف؟ روايتان عند المالكية، وعن الحنفية: التملك في العمرى يتوجه إلى الرقبة، وفي الرقبى إلى المنفعة^(٢).

١ ابن حجر، فتح الباري، ٤ / ٣٣٥.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ٢٣٩.

المبحث الثالث: تراجم واختيارات البخاري الفقهية في باب الوقف:

المطلب الأول: التراجم التي صرح فيها برأيه:

١ - كتاب الوصايا، باب: هل ينتفع الواقف بوقفه؟

وقد اشترط عمر رضي الله عنه: لا جناح على مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكَلَ مِنْهَا. وقد يلي الواقف وغيره.

وكذلك كل مَنْ جعل بدنة أو شيئاً لله، فله أن ينتفع بها كما ينتفع غيره وإن لم يشترط.

٢ - كتاب الوصايا، باب: إذا وقف شيئاً قبل أن يدفعه إلى غيره فهو جائز.

لأن عمر رضي الله عنه أوقف فقال: لا جناح على مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكَلَ. ولم يخص إن وَلِيَهُ عمرٌ أو غيره، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة: ((أرى أن تجعلها في الأقربين))، فقال: أفعل، فقسمها في أقاربه وبني عمه.

٣ - كتاب الوصايا، باب: إذا قال: داري صدقة لله، ولم يبين للفقراء أو غيرهم، فهو جائز، ويضعها في الأقربين أو حيث أراد.

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين قال: أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرُحَاءَ وَإِنَّا صَدَقَةَ اللَّهِ، فَأجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. وقال بعضهم: لا يجوز حتى يبين لمن، والأول أصح.

٤ - كتاب الوصايا، باب: إذا قال أرضي أو بستان صدقة لله عن أُمِّي، فهو

جائز، وإن لم يبين لمن ذلك.

٥ - كتاب الوصايا، باب: إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه، فهو جائز.

٦ - كتاب الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود، فهو جائز، وكذلك الصدقة.

٧ - كتاب الوصايا، باب: إذا أوقف جماعة أرضاً مشاعاً، فهو جائز.

٨ - كتاب الوصايا، باب: إذا قال الواقف: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فهو جائز.

المطلب الثاني: تراجم يظهر فيها اختياره من خلال الأحاديث التي يوردها في الباب:

١ - كتاب الحرث والمزارعة، باب: أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: ((تصدق بأصله، لا يباع ولكن ينفق ثمره))، فتصدق به. قال ابن حجر: فإن عمر لما وقف السواد صَرَبَ على مَنْ به من أهل الذمة الخراج فزارعهم وعاملهم، فبهذا يظهر مراده من هذه الترجمة ودخولها في أبواب المزارعة^(١).

٢ - كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟

أورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل: {وأنذر عشيرتكم الأقربين} قال: ((يا معشر

١ - ابن حجر، فتح الباري، ١٧/٥.

قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف! لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب! لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد! سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً^(١).

قال ابن حجر: وموضع الشاهد منه قوله فيه: (ويا صفية ويا فاطمة) فإنه سَوَّى صلى الله عليه وسلم في ذلك بين عشيرته فعمَّهم أولاً، ثم خَصَّ بعضَ البطون، ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وابنته، فدلَّ على دخول النساء في الأقارب وعلى دخول الفروع أيضاً، وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلماً^(٢).

٣- كتاب الوصايا، باب الإشهاد في الوقف والصدقة:

أورد فيه حديث ابن عباس: أنَّ سعد بن عبادَةَ رضي الله عنهم - أخا بني ساعدة - توفيت أمه وهو غائب عنها، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن أُمِّي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدَّقتُ به عنها؟ قال: ((نعم))، قال: فإني أشهدك أنَّ حائطي المِخْرَافَ صدقة عليها^(٣).

قال ابن حجر: وألحق المصنف الوقف بالصدقة^(٤).

١ - الحديث رقم (٢٧٥٣).

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ٢٨٢.

٣ - الحديث رقم (٢٧٦٢).

٤ - ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ٣٩١.

٤ - كتاب الوصايا، باب: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمله.

أورد فيه حديثين:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر تصدق بهالٍ له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثَمَغ، وكان نخلاً، فقال عمر: يا رسول الله! إني استفدت مالاً وهو عندي نفيس، فأردت أن أتصدق به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: تصدق بأصله، لا يُباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن ينفق ثمره، فتصدق به عمر، فصدقته تلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضياف وابن السبيل ولذي القربى، ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف أو يؤكل صديقه غير مُتموّل به^(١).

وحديث عائشة رضي الله عنها: ^ع وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ^ط وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ^ع [النساء: ٦] قالت: أنزلت في والي اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان محتاجاً بقدر ماله بالمعروف^(٢).

قال ابن حجر: قال المهلب: شبه البخاري الوصي بناظر الوقف، ووجه الشبه: أن النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتامى^(٣).

١ - الحديث رقم (٢٧٦٤).

٢ - الحديث رقم (٢٧٦٥).

٣ - ابن حجر، فتح الباري، ٣٩٣/٥.

٥- كتاب الوصايا، باب: الوقف كيف يكتب؟

قال العيني: أي: هذا باب يذكر فيه الوقف كيف يكتب^(١).

٦- كتاب الوصايا، باب: الوقف للغني والفقير والضعيف.

أورد فيه حديث ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه وجد مالاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قال: إن شئت تصدّقت بها، فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذوي القربى والضعيف^(٢).

قال ابن حجر: وفيه جواز الوقف على الأغنياء لأن ذوي القربى والضعيف لم يقيد بالحاجة، وهو الأصح عند الشافعية^(٣).

٧- كتاب الوصايا، باب: وقف الأرض للمسجد:

أخرج حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أمر ببناء المسجد وقال: ((يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا))، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله^(٤).

قال ابن حجر: قوله: (باب وقف الأرض للمسجد) لم يختلف العلماء في مشروعية ذلك لا مَنْ أنكر الوقف ولا مَنْ نفاه، إلا أن في الجزء المشاع احتمالاً لبعض الشافعية، قال ابن الرُّفعة: يظهر أن المشاع فيما لا يمكن الانتفاع به لا يصح^(٥).

١- العيني، عمدة القاري، ١٠ / ٦١.

٢- الحديث رقم (٢٧٧٣).

٣- ابن حجر، فتح الباري، ٤٠٣ / ٥.

٤- الحديث رقم (٢٧٧٤).

٥- ابن حجر، فتح الباري، ٤٠٥ / ٥.

٨- كتاب الوصايا، باب: وقف الدواب والكراع والعروض والصامت:
قال ابن حجر: هذه الترجمة معقودةٌ لبيان وقف المنقولات، والكراع بضم
الكاف وتخفيف الراء: اسم لجميع الخيل، فهو بعد الدواب من عطف الخاص
على العام، والعروض بضم المهملة: جمع عرض بالسكون، وهو: جميع ما عدا
النقد من المال، والصامت بالمهملة بلفظ ضد الناطق، والمراد: من النقد الذهب
والفضة.

ووجه أخذ ذلك من حديث الباب المشتمل على قصة فرس عمر: أنها دالة
على صحة وقف المنقولات، فيلحق به ما في معناه من المنقولات إذا وجد الشرط
وهو تحبيس العين، فلا تباع ولا توهب بل ينتفع بها، والانتفاع في كل شيء
بحسبه^(١).

٩- كتاب الوصايا، باب: نفقة القيم للوقف:

أورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: ((لا يقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركتُ بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة))^(٢).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر اشترط في وقفه أن يأكل مَنْ وَلِيَّه،
ويؤكِّل صديقَه غير مُتموِّل مالا^(٣).

١ - ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٤٠٥.

٢ - الحديث رقم (٢٧٧٦).

٣ - الحديث رقم (٢٧٧٧).

قال ابن حجر: ورد حديث أبي هريرة مرفوعاً: ((لا تقسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة))، وهو دالٌّ على مشروعية أجره العامل على الوقف، والمراد بالعامل في هذا الحديث القَيِّم على الأرض والأجير ونحوهما، أو الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم^(١).

١٠ - باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين:

قال ابن حجر: هذه الترجمة معقودة لمن يشترط لنفسه من وقفه منفعة، وقد قيد بعض العلماء الجواز بما إذا كانت المنفعة عامة^(٢).

المطلب الثالث: تراجم لا يظهر اختياره فيها:

- باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب؟

قال ابن حجر: حذف المصنف جواب قوله: (إذا) إشارة إلى الخلاف في ذلك، أي هل يصح أم لا؟^(٣).

وقال العيني: ولم يذكر جواب (إذا) لمكان الخلاف فيه^(٤).

١ - ابن حجر، فتح الباري، ٤٠٦/٥.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٤٠٧/٥.

٣ - ابن حجر، فتح الباري، ٣٧٩/٥.

٤ - العيني، عمدة القاري، ٢٩/١٠.

المبحث الرابع: أحاديث الوقف في صحيح البخاري، دراسة تطبيقية:

١ - كتاب الشروط، باب: الشروط في الوقف، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله! إني أصبت أرضاً بخير لم أصبَ مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: ((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا))، قال: فتصدق بها عمرُ أنه لا يُباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على مَنْ وليها أن يأكل منها بالمعروف ويُطعمَ غيرَ مُتَمَوِّلٍ. قال: فحدثت به ابن سيرين فقال: غير مُتَأَثِّل مالا^(١).

هذا الحديث أصل في مشروعية الوقف.

قال الموصلي: قال النَّسَفِيُّ: وكان أبو يوسف يقول بقول أبي حنيفة (أن الوقف حبس العين على ملك الواقف) حتى دخل بغداد فسمع حديث عمر فرجع عنه، وقال: لو بلغ هذا أبا حنيفة لرجع إليه^(٢).

٢ - كتاب الوصايا، باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب؟

عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة: ((أرى أن تجعلها في الأقربين))، قال أبو طلحة: أفعلُ يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

١ - الحديث رقم (٢٧٣٧).

٢ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥١٥.

وقال ابن عباس لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾: جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي: ((يا بني فهر! يا بني عدي!)) لبطن قريش.

وقال أبو هريرة: لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((يا معشر قريش))^(١).

هنا مسألة دخول الأقارب في الوقف ولو كانوا ذميين.

فقال الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(٢): يصح الوقف على أهل الذمة؛ لأن صفة وقفت على أخ لها يهودي^(٣).

٣- كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشترُوا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف! لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب! لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد! سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً^(٤).

هنا مسألة وهي: إذا قال: وقفت على أولادي أو أقاربي، فهل تدخل الإناث؟

١ - الحديث رقم (٢٧٥٢).

٢ - ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، ٢/ ٣٥٢، الآبي، جواهر الإكليل، ٢/ ٢٠٥. المحلي، كنز الراغبين، ص ٣٤٠، ابن قدامة، المغني، ٨/ ٢٣٦.

٣ - أثر صفية أخرجه عبد الرزاق (٩٩١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٢٨١.

٤ - الحديث رقم (٢٧٥٣).

تدخل البنات إذا أوقف على بنيه عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(١)،
وللحنفية في دخول أولاد البنات روايتان^(٢).

٤، ٥ - كتاب الوصايا، باب: هل ينتفع الواقف بوقفه؟

عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق
بدنة، فقال له: ((اركبها))، فقال: يا رسول الله! إنها بدنة، قال في الثالثة أو في
الرابعة: ((اركبها ويلك - أو ويحك))^(٣).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً
يسوق بدنة فقال: ((اركبها))، قال: يا رسول الله! إنها بدنة، قال: ((اركبها
ويلك)). في الثانية أو في الثالثة^(٤).

ظاهر صنيع المؤلف أنه يُجيز انتفاع الواقف بوقفه.

وقال الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة: يجوز أن ينتفع
بشيء وقفه للمسلمين وقفاً عاماً، فيدخل في جملتهم^(٥).
واحتجوا:

١ - بأن عثمان سبّل بئر رومة، وكان دُلّوه فيها كدلاء المسلمين.

١ - الموصلي، الاختيار، ٢/ ٥٢٧-٥٢٨، القرافي، الذخيرة في فروع المالكية، ٥/ ٤٢٤، الشربيني،
مغني المحتاج، ٢/ ٣٨٦، التعلبي، نيل المآرب، ٢/ ٢٣.

٢ - الموصلي، الاختيار، ٢/ ٥٢٧-٥٢٨.

٣ - الحديث رقم (٢٧٥٤).

٤ - الحديث رقم (٢٧٥٥).

٥ - الزيلعي، تبين الحقائق، ٣/ ٣٣١، القرافي، الذخيرة، ٥/ ٤٣٢، الحصني، كفاية الأخيار،
١/ ٣٦٩، ابن قدامة، المغني، ٨/ ١٩١.

٢- وروى البخاري في كتاب الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين: عن أبي عبد الرحمن: أن عثمان رضي الله عنه حين حُوصِرَ أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أَلستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَحَفَرْتُهَا، أَلستم تعلمون أنه قال: مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَجَهَزْتُه؟ قال: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

وقال عمر في وقفه: لا جناح على مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَقْفُ وَغَيْرُهُ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ^(١).

أما انتفاعه بالوقف الخاص فيجوز:

- إذا اشترط، فيكون له مقدار ما يشترط عند الشافعية والحنابلة^(٢)، وهو قول أبي يوسف^(٣).

أو يشترط أن يأكل منها مَنْ وَلِيَهَا ثُمَّ يَلِيهَا هُوَ^(٤).

احتجوا بحديث عمر، وأن عمر ولي صدقته، ثم كانت تليها حفصة، ثم عبد الله بن عمر^(٥).

١ - الحديث رقم (٢٧٧٨).

٢ - النووي، روضة الطالبين، ٩٣٨، ابن قدامة، المغني، ١٩١ / ٨.

٣ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٥١٨ / ٢.

٤ - النووي، روضة الطالبين، ٩٣٨، ابن قدامة، المغني، ١٩٢ / ٨.

٥ - ابن قدامة، المغني، ١٩٢ / ٨.

- أما محمد بن الحسن والمالكية وبعض الشافعية^(١): فلا يصحُّ الوقف في هذه الحالة؛ لأن الوقف إزالة الملك، فلم يجز اشتراط نفعه لنفسه كالبيع والهبة. قال ابن المنير: فيه أنس: أن النبي رأى رجلاً يسوق بدنة فقال له: ((اركبها))، فقال: يا رسول الله! إنها بدنة، فقال -في الثالثة أو في الرابعة- ((اركبها ويلك - أو ويحك)).

قلت: بنى البخاري في مطابقة حديث عمر للترجمة أن المخاطب يدخل في خطابه، وهو أصلٌ مختلف فيه^(٢).

قال الإسنوي: المتكلم يدخل في عموم متعلق خطابه عند الأكثرين^(٣). ثم قرّع على ذلك: لو وقف على الفقراء فافتقر، فإنّ الراجح على ما ذكره الرافعي: أن يدخل، فإنه قال: يشبه أن يكون هو الأصح، وقال الغزالي: لا يدخل^(٤).

وقرّع أيضاً: لو وقف مسجداً ونحوه، فإن الواقف يدخل^(٥).

٦- كتاب الوصايا، باب: إذا قال: أرضي أو بستاني صدقة لله عن أُمي، فهو جائز، وإن لم يبين لمن ذلك.

١ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥١٧، الآبي، جواهر الإكليل، ٢/ ٢٠٦، النووي، روضة الطالبين، ٩٣٨.

٢ - ابن المنير، المتواري، ص ١٥٥. ترجمة (٢٦٩).

٣ - الإسنوي، التمهيد، ٤٣٧.

٤ - الإسنوي، التمهيد، ٤٣٨.

٥ - الإسنوي، التمهيد، ٤٣٨.

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله! إن أُمِّي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقتُ به عنها؟ قال: ((نعم))، قال: فإني أشهدك أن حائطي المِخْرَاف صدقة عليها^(١).

وأورد قبله باباً تدرج تحته المسألة نفسها:

كتاب الوصايا، باب: إذا قال: داري صدقة لله، ولم يبين للفقراء أو غيرهم، فهو جائز ويضعها في الأقربين أو حيث أراد.

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين قال: أحبُّ أموالِي إليَّ بَيْرُحاء، وإنها صدقة لله، فأجاز النبيُّ صلى الله عليه وسلم ذلك، وقال بعضهم: لا يجوز حتى يبين لمن، والأول أصح.

وفي هذا جواز الوقف وإن لم يعين الجهة التي وقَّفَ عليها.

قال ابن حجر: أي تتم الصدقة قبل تعيين جهة مصرفها، ثم يعين بعد ذلك فيما شاء.

وقوله: فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، هو من تفقه المصنف^(٢).

وهذه مذاهب الفقهاء:

قال الحنفية: جاز، وتكون وقفاً على المساكين^(٣).

١ - الحديث رقم (٢٧٥٦).

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٣٨٥/٥.

٣ - الشيخ نظام، الفتاوى الهندية، ٣٥٩/٢.

وقال المالكية: صحَّ؛ لأنه لا يشترط تعيين مصرفه، ويصرف في غالب ما تحبس عليه أهل البلد، وإلا فالفقراء^(١).

وقال الشافعية: يصح، ويصرف في أقرب الناس إليه، وفي قول: لا يصح^(٢).
وقال الحنابلة: يصح ويصرف إلى ورثة الواقف^(٣).

وعليه يكون المقصود بقول البخاري: (وقال بعضهم) هنا: الإمام الشافعي.
٧- كتاب الوصايا، باب: إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه، فهو جائز:

عن عبد الله بن كعب قال: سمعتُ كعبَ بن مالك رضي الله عنه: قلت يا رسول الله! إنَّ مِنْ توبتي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، قال: ((أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرُ لَكَ))، قلت: فلإني أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ^(٤).

هذه المسألة في جواز وقف المنقول.

وأجاز ذلك المالكية والشافعية والحنابلة^(٥).

وقال أبو يوسف: لا يجوز وقف المنقول إلا إذا وقف تبعاً للعقار^(٦).

١ - النفراوي، الفواكه الدواني، ٢/ ٢٢٥.

٢ - المطيعي، المجموع، ١٦/ ٢٦٦.

٣ - ابن قدامة، المغني، ٨/ ٢١٠، ٢١٣، التتليبي، نيل المآرب، ٢/ ١٤.

٤ - الحديث رقم (٢٧٥٧).

٥ - الإمام مالك، المدونة الكبرى، ٦/ ٢٧١٦، الحصني، كفاية الأخيار، ١/ ٣٦٥، ابن قدامة، المغني، ٨/ ٢٣١.

٦ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥١٩.

ويجوز عند محمد وقف ما جرى فيه التعامل كالفأس^(١).

واحتج المجيزون بما رواه أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ احْتَبَسَ فِرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبْعَهُ وَرِيَّهَ وَرَوْتَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ خَالِدًا احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)). قال ابن حجر: واستدل بقصة خالد على مشروعية تحبيس الحيوان والسلاح، وأن الوقف يجوز بقاؤه تحت يد مُحْتَبَسِهِ^(٢).

٨- كتاب الوصايا، باب: الإِشْهَادُ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ:

عن ابن عباس: أن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنهم - أخا بني ساعدة - توفيت أمُّه وهو غائب عنها، فأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله! إن أُمِّي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدقتُ به عنها؟ قال: ((نعم))، قال: فإني أشهدك أن حائطي المِخْرَافَ صدقة عليها^(٣). وهذا يدل على مشروعية الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ.

١ - ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، ٤ / ٥٥٧، الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢ / ٥٢٠.

٢ - ابن حجر، فتح الباري، ٣ / ٣٣٤.

٣ - الحديث رقم (٢٧٦٢).

قال ابن حجر: قال ابن المنير: كأن البخاري أراد دفع التوهم عمن يظن أن الوقف من أعمال البر فيندب إخفاؤه، فيبين أنه يشرع إظهاره لأنه بصدد أن ينازع فيه، ولا سيما من الورثة^(١).

٩- كتاب الوصايا، باب: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمله:

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر تصدق بماله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثَمْعٌ، وكان نخلاً، فقال عمر: يا رسول الله! إني استفدت مالا وهو عندي نفيس، فأردت أن أتصدق به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((تصدق بأصله، لا يُباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن ينفق ثمره))، فتصدق به عمر، فصدقته تلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضياف وابن السبيل ولذي القربى، ولا جناح على مَنْ وليه أن يأكل منه بالمعروف، أو يؤكل صديقه غير متمول به^(٢).

سبق في مسألة انتفاع الواقف بوقفه.

١٠، ١١- كتاب الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود، فهو جائز، وكذلك الصدقة:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل أحب ماله إليه يبرحاء مستقبلة المسجد، وكان النبي صلى الله عليه

١- ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٣٩١.

٢- الحديث رقم (٢٧٦٤).

وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله! إن الله يقول: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وإن أحب أموالي إلي بئرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برّها وذخرها عند الله، فضّعها حيث أراك الله، فقال: ((بخ، ذلك مال رابح - أو رايح))، شك ابن مسلمة - وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين، قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله، فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمه^(١).

- عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أمه توفيت أينفعها إن تصدقت عنها، قال: ((نعم))، قال: فإن لي خرفاً، وأشهدك أني قد تصدقت به عنها^(٢).

هنا مسألة وقف الأرض التي لم يبين حدودها.

قال ابن حجر: كذا أطلق الجواز، وهو محمول على ما إذا كان الموقوف أو المتصدق به مشهوراً متميزاً بحيث يؤمن أن يلتبس بغيره، وإلا فلا بد من التحديد اتفاقاً^(٣).

ويصح هذا عند الحنفية والمالكية والشافعية^(٤)، وقال الحنابلة: يصح إذا كانت معروفة^(٥).

١ - الحديث رقم (٢٧٦٩).

٢ - الحديث رقم (٢٧٧٠).

٣ - ابن حجر، فتح الباري، ٣٩٦/٥.

١٢ - كتاب الوصايا، باب: إذا أوقف جماعة أرضاً مشاعاً، فهو جائز:

عن أنس رضي الله عنه قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فقال: ((يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا)) قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله^(٣).

صرح البخاري بجواز وقف المشاع.

وهو جائز عند أبي يوسف^(٤) والشافعية^(٥) والحنابلة^(٦) مطلقاً، والمالكية فيما يقبل القسمة^(٧)، ولا يصح عند محمد بن الحسن، بناءً على أصله في أن القبض شرط، والقبض لا يصح في المشاع^(٨).

لكنه وافق الجمهور فيما قضي به^(٩).

١٣ - كتاب الوصايا، باب: الوقف كيف يكتب؟

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أصاب عمرٌ بخير أرضاً، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منه، فكيف تأمرني

١ - ابن نجيم، البحر الرائق، ٥/٢١٧، التسولي، البهجة، ٢/٣٧٦، المطيعي، المجموع، ٢٥٠/١٦.

٢ - المرداوي، الإنصاف، ٩/٧.

٣ - الحديث رقم (٢٧٧١).

٤ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/٥١٨.

٥ - الحصني، كفاية الأخيار، ١/٣٦٥.

٦ - ابن قدامة، المغني، ٨/٢٣٣.

٧ - الخطاب، مواهب الجليل، ٦/٢١.

٨ - الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/٥١٨.

٩ - ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، ٤/٥٥٩.

به؟ قال: ((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا))، فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على مَنْ وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه^(١).

أورد فيه حديث وقف عمر، وأورده أيضاً في الشروط، باب: الشروط في الوقف.

قال العيني: أي: هذا باب يذكر فيه الوقف كيف يكتب، ويؤخذ من هذه الألفاظ شروط وهي تُكتب كلها في كتاب الوقف، وقد كتب عمر رضي الله تعالى عنه كتاب وقفه^(٢).

١٤ - كتاب الوصايا، باب: الوقف للغني والفقير والضعيف:

عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه وجد مالاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قال: ((إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا))، فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذوي القربى والضيف^(٣).

في الترجمة والحديث جواز الوقف على الأغنياء.

وأجازه المالكية والشافعية^(٤).

١ - الحديث رقم (٢٧٧٢).

٢ - العيني، عمدة القاري، ١٠ / ٦١.

٣ - الحديث رقم (٢٧٧٣).

٤ - النفراوي، الفواكه الدواني، ٢ / ٢٢٨، الشافعي، الأم، ٤ / ٦٨، الشربيني، مغني المحتاج، ٢ / ٣٨١.

وقال الحنفية: لو وقف على الأغنياء وهم يحصون، ثم من بعدهم على الفقراء جاز، ويكون كما شرط؛ لأنه قربة في الجملة بأن انقراض الأغنياء، أما على الأغنياء وحدهم فلا^(١).

- أما الحنابلة: فلا يصح عندهم؛ لأن المقصود بالوقف القربة^(٢).

١٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أمر ببناء المسجد، وقال: ((يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا))، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله^(٣).

كتاب الوصايا، باب: وقف الأرض للمسجد:

فيه مشروعية وقف الأرض للمسجد.

ويشرع ذلك عند الجميع^(٤).

١٦ - كتاب الوصايا، باب: وقف الدواب والكرع والعروض والصامت:

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر حَمَلَ على فرس له في سبيل الله أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها رجلاً، فأخبر عمر أنه قد وقفها يبيعها، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبتاعها، فقال: ((لا تبتعها ولا ترجع في صدقتك))^(٥).

١ - الاختيار، ٢/ ٥٢٧.

٢ - التعلبي، نيل المآرب، ٢/ ١٢.

٣ - الحديث رقم (٢٧٧٤).

٤ الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥٢٤، الخطاب، مواهب الجليل، ٢١، الشريبي، مغني

المحتاج، ٣٧٨، المرداوي، الإنصاف، ٧/ ٧.

٥ - الحديث رقم (٢٧٧٥).

فيه مسألتان:

جواز وقف الدواب والكُراع والعروض وهذه تقدمت في المنقولات، وجواز وقف الصامت وهي النقود (الدراهم والدنانير)، وهذه مذاهب الفقهاء في ذلك:

- الحنفية: يصح وقف الدراهم والدنانير خلافاً لـ زُفر^(١).

- المالكية: أجاز ذلك بعضهم بشرط ضمان النقص إن وقع وقف سلف، وقال بعضهم بکراهة وقفها^(٢).

- بعض الشافعية أجاز، وبعضهم منع^(٣).

- الحنابلة: لا يصح^(٤).

١٧، ١٨ - كتاب الوصايا، باب: نفقة القيم للوقف:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركتُ بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة))^(٥).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر اشترط في وقفه أن يأكل مَنْ وليه ويؤكل صديقه غير متموّل مالا^(٦).

وفيه جواز الإنفاق على القيم من الوقف.

١ ابن عابدين، حاشية رد المحتار، ٤ / ٥٦٠.

٢ العبدري، التاج والإكليل، ٦ / ٢٤.

٣ المطيعي، المجموع، ١٦ / ٢٤١.

٤ ابن قدامة، المغني، ٨ / ٢٢٩.

٥ - الحديث رقم (٢٧٧٦).

٦ - الحديث رقم (٢٧٧٧).

وهو جائز عند الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(١).

١٩ - كتاب الوصايا، باب: إذا قال الواقف: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فهو

جائز:

عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم))، قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله^(٢).

وفيه جواز الوقف بأي صيغة (لفظ) تدل عليه.

قال العيني: قيل: فائدته أنه يشير به إلى أن الوقف يصح بأي لفظ دل عليه، إما بمجرد أو بقرينة^(٣).

قال الحنفية: لو قال: أرضي هذه صدقة محررة مؤبدة حال حياتي وبعد وفاتي، أو قال: أرضي هذه صدقة موقوفة محبوسة مؤبدة حال حياتي وبعد وفاتي، أو قال: أرضي هذه صدقة محبوسة مؤبدة، أو قال: حبيسة مؤبدة حال حياتي وبعد وفاتي؛ يصير وقفاً جائزاً لازماً على الفقراء عند الكل، كذا في ((المحيط))، أما على قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى: فما دام حياً كان ذلك منه نذراً بالتصدق بالغلة، فعليه أن يفي بذلك وله الرجوع عن معنى الوصية، وهو قوله: (من بعد وفاتي)، لكنه إن لم يرجع جاز ذلك من الثلث.

١ - المرغيناني، الهداية، ٢٣/٣، الخطاب، مواهب الجليل، ٢/٦، المطيعي، المجموع، ٣٣٥/١٦، ابن قدامة، المغني، ٢٣٨/٨.

٢ - الحديث رقم (٢٧٧٩).

٣ - العيني، عمدة القاري، ٦٨/١٠.

ولو قال: صدقة موقوفة مؤبدة، جاز عند عامة العلماء إلا أن عند محمد رحمه الله تعالى، ولو قال: أرضي هذه صدقة موقوفة أو صدقة محبوسة أو حبيسة ولم يقل: مؤبدة؛ فإنه يصير وقفاً على قول عامة مَنْ يميز الوقف؛ لأن الصدقة تثبت مؤبدة لا تحتمل الفسخ، ولو قال: أرضي هذه صدقة موقوفة على المساكين تصير وقفاً بإجماع^(١).

- المالكية: حبست ووقفت أو تصدقت إن قارنها ما يدل على التأيد، ويقوم مقام صيغة التولية بين الذات الموقوفة وبين الناس كالمسجد يبنيه ويفتحه للناس [الصيغة وما يقوم مقامها في الدلالة على الوقفية عرفاً]^(٢) ومثلهم الحنابلة.

- الحنابلة: يصح بالفاظ صريحة (وقفت - حبست - سبّلت) وكناية (تصدقت - حرمت - أبدت)، وبالفعل والقرينة الدالة على الوقف^(٣).

- الشافعية: لا يصح إلا بلفظ كغيره من التملك، صريح (وقفت - حبست - سبّلت) وغير صريح كلفظ: (تصدقت) إذا أضافه إلى جهة عامة كالفقراء ونوى الوقف^(٤) على قاعدتهم في اعتبار الصيغ في العقود.

١ - الشيخ نظام، الفتاوى الهندية، ٢/ ٣٥٧-٣٥٨.

٢ - النفراوي، الفواكه الدواني، ٢/ ٢٢٥.

٣ - القرافي، الذخيرة، ٥/ ٤٣٦.

٤ - المرادوي، الإنصاف، ٦/ ٧.

٥ - المحلي، كنز الراغبين، ص ٣٤٠، الشربيني، مغني المحتاج، ٢/ ٣٨١.

٢٠ - كتاب الحرث والمزارعة، باب: أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم:
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: ((تصدق بأصله، لا يباع ولكن ينفق ثمره))، فتصدق به^(١).
عن أسلم قال: قال عمر رضي الله عنه: لولا آخر المسلمين، ما فتحتُ قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خير.
فيه مشروعية استثمار الأوقاف.
واتفقوا على جواز استثمار الوقف^(٢).

١ - الحديث رقم (٢٣٣٤).

٢ الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ٥٢٩، الخطاب، مواهب الجليل، ٦/ ٢٤، الشرييني، مغني المحتاج، ٢/ ٣٩١، المرداوي، الإنصاف، ٧/ ٥٦.

الخاتمة ونتائج البحث

وبعد انتهاء هذا البحث يمكن إجمال أبرز نتائجه بما يلي:

- ١- لا يوجد في ((صحيح البخاري)) فيما يظهر كتاب اسمه كتاب الوقف، مع أن بعض الشراح أشار أثناء شرحه إلى وجوده.
- ٢- معظم الأبواب المتعلقة بالوقف أدرجها البخاري تحت كتاب الوصايا، ولعل هذا لما للاشتراك بين أحكام الوقف وأحكام الوصايا، حتى إنه كان يجمع الوصية والوقف أحياناً في باب واحد.
- ٣- أورد بعض أبواب الوقف في كتاب الشروط وكتاب الحرث والمزارعة وكتاب الوكالة.
- ٤- جُلّ اختياراته الفقهية موافقة لما عليه جمهور الفقهاء.
- ٥- هناك أبواب عديدة صرّح فيها برأيه الفقهي، وأخرى يظهر رأيه فيها من خلال ما يورده تحتها من حديث، وثالثة يبدو أن الخلاف يشتد فيها عنده، فيشير إلى الخلاف بالصيغة دون ترجيح.
- ٦- البخاري يناقش من خلال الترجمة إذا دعت الحاجة ويدلّل ويرجّح.

المراجع

- ١- الأزهرى، صالح عبد السميع الآبى، جواهر الإكليل شرح العلامة خليل فى مذهب الإمام مالك، دار الفكر.
- ٢- الإسنى، عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد فى تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٣- البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٤- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى، دار ابن الهيثم، مصر، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٥- التسولى، أبو الحسن علي بن عبد السلام، البهجة فى شرح التحفة، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ٦- التغلبى، عبد القادر بن عمر، نيل المآرب بشرح دليل الطالب، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٧- ابن حجر العسقلانى، أحمد بن علي، فتح البارى بشرح صحيح البخارى مع مقدمته هدى السارى، دار المعرفة، بيروت.

- ٨- الحصني، أبو بكر بن محمد الحصني الحسيني، كفاية الأخيار، دار الخير، بيروت، ط ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٩- الخطاب، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٠- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١.
- ١١- الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب الإسلامي، القاهرة، ١٣١٣هـ.
- ١٢- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: محمود مطرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٣- الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ معاني المنهاج، دار الفكر.
- ١٤- ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ١٥- العبدري، محمد بن يوسف، التاج والإكليل لمختصر خليل، مطبوع بهامش مواهب الجليل، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٦- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- ١٧ - ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، المغني، تحقيق: د. عبد الله التركي و عبد الفتاح الحلو، دار هجر، القاهرة، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١٨ - القرافي، أحمد بن إدريس، الذخيرة في فروع المالكية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ١٩ - مالك، مالك بن أنس، المدونة الكبرى، رواية سحنون، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٠ - المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢١ - المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٩ - ١٩٩٨ م.
- ٢٢ - مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٣ - ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٦، ٢٠٠٨ م.
- ٢٤ - ابن المنير، ناصر الدين المالكي، المتواري على تراجم البخاري، بتحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.

- ٢٥ - الموصلي، عبد الله بن محمود، الاختيار لتعليل المختار، دار المعرفة، بيروت، ط ٣، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٢٦ - الموصلي، عبد الله بن محمود، الاختيار لتعليل المختار، بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، بيروت، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٢٧ - ابن نجيم، زين الدين بن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٨ - النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١.
- ٢٩ - نظام، و جماعة من علماء الهند، الفتاوى الهندية، دار الفكر، ١٤١١ - ١٩٩١ م.
- ٣٠ - النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم، الفواكه الدواني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المكتبة الثقافية، بيروت.
- ٣١ - النووي، يحيى بن شرف، روضة الطالبين، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٣ - ٢٠٠٢ م.
- ٣٢ - النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب للشيرازي، شرح بعضه: تقي الدين السبكي، أكمله وعلق عليه: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.
- ٣٣ - ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل

د. نافذ حسين حماد

أستاذ الحديث وعلومه بالجامعة الإسلامية
غزة - فلسطين

- منزلة البخاري بين أئمة الجرح والتعديل

- منهج البخاري في الجرح والتعديل ، ومقارنته بشيوخ الجرح والتعديل

- ألفاظ البخاري في الجرح والتعديل

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيِّنا مُحَمَّدٍ، وَرَضِيَ اللهُ عن آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وعن الصَّحابة أَجْمَعِينَ، وعن تابعيهم وَمَنْ تَبِعَهُمْ بإِحْسَانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

فإنَّ هذا البحث بعد مُقَدِّمةٍ في تعريف علم الجرح والتعديل، وبيان أهميَّته، يدرس منهج الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى في جرح الرواة وتعديلهم خارج كتابه ((الصحيح))، في مباحث ثلاثة، هي:

الأول: منزلة البخاري بين أئمة الجرح والتعديل.

المبحث الثاني: منهج البخاري في الجرح والتعديل، ودرايته بأحوال الرواة من خلال مصنفاته وأقواله خارج ((الصحيح)).

المبحث الثالث: دراسة بعض ألفاظ البخاري في الجرح والتعديل.

مُقدِّمة في تعريف علم الجرح والتعديل، وبيان أهميته:

أما تعريف علم الجرح والتعديل في اللغة، فالجرح: من معانيه: شقُّ الجلد ...، يقال: جَرَحَهُ بحديدةٍ جَرَحاً^(١). وهذا في البدن، واستعير في الأمور المعنوية، أي: فيما يقدح في خُلُقِ الشخص ودينه، قال الأزهري: يقال: جَرَحَ الحاكمُ الشاهدَ إذا عَثَرَ مِنْهُ على ما تَسْقُطُ به عدالته من كذبٍ وغيره، وقد استُجرح

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (١/ ٤٥١).

الشَّاهِدُ، وروى عن بعض التابعين أَنَّهُ قال: «كُثِرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَاسْتَجْرَحَتْ»^(١)؛ أي: فَسَدَتْ وَقَلَّ صِحَّاحُهَا^(٢). وهو (اسْتَفْعَلَ) مَنْ جَرَحَ الشَّاهِدَ إِذَا طَعَنَ فِيهِ وَرَدَّ قَوْلَهُ. أَرَادَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ كَثُرَتْ حَتَّى أَخَوَجَتْ أَهْلَ الْعِلْمِ بِهَا إِلَى جَرَحِ بَعْضِ رُؤَاتِهَا وَرَدَّ رِوَايَتَهُ^(٣).

وأما التعديل، فالعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: الْمَرْضِيُّ الْمُسْتَوِيُّ الطَّرِيقَةِ. يُقَالُ: هَذَا عَدْلٌ، وَهُمَا عَدْلٌ...، وَتَقُولُ: هُمَا عَدْلَانِ أَيْضاً، وَهُمُ عُدُولٌ، وَإِنَّ فُلَاناً لَعَدْلٌ بَيْنُ الْعَدْلِ وَالْعُدُولَةِ. وَالْعَدْلُ: الْحُكْمُ بِالْإِسْتِوَاءِ...^(٤).

وتعديل الرجل هو الحُكْمُ بَأَنَّهُ عَدْلٌ، كَمَا أَنَّ التَّفْسِيقَ هُوَ الْحُكْمُ بِفُسْقه، قال ابن عَرَفَةَ: «تعديل الرجل أَنْ يَقُولَ الْقَاضِي: هُوَ عِنْدَنَا مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ وَالرَّضَى، جَائِزُ الشَّهَادَةِ...، قال المازري: التعديلُ أَنْ يَقُولَ: عَدْلٌ رَضِيٌّ»^(٥). وقال الزَّيْدِيُّ: «والتَّفْسِيقُ: ضِدُّ التَّعْدِيلِ. يُقَالُ: فَسَقَهُ الْحَاكِمُ، أَي: حَكَمَ بِفُسْقه»^(٦).

(١) جاء هذا الأثر في غريب الحديث (٤/٤٧٨) لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، منسوباً إلى عبد الله بن عون البصري.

قال أبو عبيد: وقال ابن عون: «استجرحَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَكَثُرَتْ» يعني أَنَّهَا كَثِيرَةٌ، وصحيحها قليل.

(٢) تهذيب اللغة، للأزهري (٤/١٤١).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٢٥٥).

(٤) مقاييس اللغة (٤/٢٤٦).

(٥) شرح حدود ابن عرفة (ص ٥٩٢).

(٦) تاج العروس (٢٦/٣٠٤).

وأما في الاصطلاح، فالجرح: وصفٌ متى التَّحَقَّ بالراوي والشاهد سقط الاعتبارُ بقولهما، وبَطُلَ العمل به. والتعديل في الاصطلاح: وصف متى التَّحَقَّ بهما اعتُبر قولهما، وأُخذ به^(١).

ولعلَّ أوَّل من بيَّن مفهوم التعديل والتجريح عندي هو الإمام الشافعي، فقد روى ابنُ أبي حاتمٍ بسنده عن الشافعي، قال: لا نعلمُ أحداً أُعْطِيَ طاعةَ الله تعالى حتى لم يَخْلُطْها بمعصيةٍ إلا يحيى بن زكريا، ولا عصى الله عزَّ وجلَّ فلم يَخْلُطْ بطاعة، فإذا كانَ الأغلبُ الطاعةَ فهو المُعَدَّل، وإذا كانَ الأغلبُ المعصيةَ فهو المُجَرَّح^(٢).

ومن أوائل من وقع في كلامه تعريفٌ لهذا العلم هو ابنُ أبي حاتمٍ رحمه الله (٣٢٧هـ)، فقد روي الخطيب بسنده إلى محمد بن الفضل العبَّاسي البُلخي، قال: «كنا عند عبد الرحمن بن أبي حاتم وهو يقرأ علينا كتاب ((الجرح والتعديل))، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازي، فقال له: يا أبا محمد ما هذا الذي تقرأه على الناس؟ فقال: كتابٌ صَنَّفْتُهُ في الجرح والتعديل، فقال: وما الجرحُ والتعديل؟ فقال: أَظْهَرُ أحوالِ أهلِ العلم، مَنْ كانَ منهم ثَقَّةً أو غيرَ ثَقَّةٍ»^(٣).

(١) جامع الأصول، لابن الأثير (١/ ١٢٦).

(٢) آداب الشافعي ومناقبه، لابن أبي حاتم (ص ٣٠٥).

ونقله الخطيب في الكفاية (١/ ٢٧٠)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٦٤/ ١٩٧)،

والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٣٢٧).

(٣) الكفاية (١/ ١٥٦).

وفي كلام الخطيب ما يفيد أنَّ الجرح والتعديل هو: النظرُ في حالِ الناقلين، والبحثُ عن عدالة الراوين، فمن ثبتت عدالتهُ جازت روايتهُ، وإلاَّ عُدل عنه والتُمسَ معرفةُ الحكم من جهةٍ غيره^(١).

وقال مصطفى عبد الله، المعروف بحاجِّ خليفة: «عِلْمُ الجرح والتعديل؛ علمٌ يُبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظٍ مخصوصةٍ، وعن مراتب تلك الألفاظِ، وهو فرع من فروع علم رجال الحديث»^(٢).

قال الدكتور أكرم ضياء العمرى: «هو علم يتعلق ببيان مرتبة الرواة من حيثُ تضعيفُهم أو توثيقُهم بتعابيرٍ فنيةٍ متعارفٍ عليها عند العلماء، وهي دقيقةُ الصياغة، ومحددةُ الدلالة، مما له أهميةٌ في نقدِ إسناد الحديث»^(٣).

من خلال ما تقدم يتبين أنَّ الجرح يدلُّ على الذمِّ، ويؤدي إلى ترك رواية المجروح أو التوقُّف فيها، والتعديلُ يفيد المدحَ، ويقتضي قبُولَ خبرِ العدل، واستعمالِ الكلمتين معاً مُضَافَةً إليهما لفظةُ علم، أكَسَبَهَا معنى اصطلاحياً مستمداً من المعنى اللغوي^(٤).

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٠٠).

(٢) كشف الظنون (١/ ٥٨٢). ونقل ذلك بحروفه صديق حسن القنوجي (١٣٠٧هـ) في كتابه أبعاد العلوم (٢/ ٢١١).

(٣) بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ٩١).

(٤) الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين، للدكتور محمد الجوابي (ص ١٨).

وأما عن أهمية علم الجرح والتعديل، فقد استقر في الأذهان، واستغنى عن إقامة البرهان، أن هذا العلم بلغ من الأهمية بمكان، حيث جعل حديث رسول الله ﷺ في حِرْزٍ وأمانٍ مَنْ أَنْ يَدْخُلَهُ كَذِبٌ وَهَيْتَانِ.

فهو من العلوم الأصيلة في الإسلام، وثمرَةٌ عناية العلماء بالحديث النبوي، ورأسُ قبول الخبر أو رده.

يقول ابن المديني موضعاً أهميته، ومبيناً أنه نصفُ ما يقوم عليه علمُ الحديث: التفقهُ في معاني الحديث نصفُ العلم، ومعرفةُ الرجال نصفُ العلم^(١).

وقد قال مسلم في معرض حديثه عن تلك الأهمية في مقدمة صحيحه: «وإنما التزموا (أي: أئمة الحديث) بالكشف عن معايير رُواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفوتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين، إنما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمر أو نهْي، أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمَعَدِنٍ للصدق والأمانة... ولم يبين ما فيه لغيره ممن يجهل معرفته، كان آثماً بفعله ذلك غاشاً لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيبٌ، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة»^(٢).

(١) المحدث الفاضل، للرامهرمزي (ص ٣٢٠).

(٢) مقدمة الصحيح (ص ٢٨).

وقال ابن أبي حاتم: «فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية، وجب أن نُميز بين عُدُول الناقلة والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والتثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة»^(١).

فبيان أهمية هذا العلم تتجلى بكونه من العلوم التي انفرد بها المسلمون عن غيرهم من الأمم، وظهور هذا العلم من دلائل قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ سورة الحجر الآية (٩)، وأن ليس له تعلق بغير فن الحديث، ولا يُحْسَنُهُ إلا مَنْ خَاصَّ غَمَارَ البحث في الحديث روايةً ودرايةً، بل إنه مُتَوَلَّدٌ في غالبه عن مقابلة المرويات ونقدها.

ومن أهميته أن الغيبة - وهي من الكبائر - قد وَجَبَتْ على النَّقَادِ في هذا الباب، والحرام لا ينتقل عن أصله إلا لأمر هامٍّ وضروري، فالكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً جُوزَ صوناً للشيعة، قَالَ سفيان بن عُيينة: كَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ: تعالوا حتى نغتَابَ في الله ﷻ^(٢)، قَالَ ابن رَجَب: يعني نذكر الجرح والتعديل^(٣).

وروى الخطيب بسنده عن عبد الله ابن الإمام أحمد، قال: جاء أبو تراب النَّخْشَبِيُّ إلى أبي، فجعل أبي يقول: فلانٌ ضعيفٌ، فلانٌ ثقةٌ، فقال أبو تراب: يا

(١) مقدمة الجرح والتعديل (ص ٥).

(٢) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (١١ / ١)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٦٩ / ١)،

والمجروحين، لابن حبان (١٩ / ١).

(٣) شرح علل الترمذي (٣٤٩ / ١).

شيخٌ لا تغتب العلماء. فالتفت أبي إليه، فقال له: ويحك هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةً^(١).

ومن أهميته أيضًا أنه أساس علوم الحديث جميعًا، لأنه السَّيْلُ إلى نقدِ الرواية لقبولها أو ردّها، وتلك غاية هذه العلوم.

قال الحاكم: «النوع الثامن عشر؛ هذا النوع من علم الحديث معرفة الجرح والتعديل، وهما في الأصل نوعان، كلُّ نوعٍ منهما علمٌ برأسه، وهو ثمرة هذا العلم والمِرْقاة الكبيرة منه»^(٢).

وإنه كذلك من العلوم التي يُعتمد فيها على النقل، وكأنّها أصبحت بالنسبة لنا مسألةً وقفيةً في الرواة، فالمجروح من جرحه أئمةُ النقد، ومن عدّله فهو العدلُ المرزُئي، ومن سكتوا عنه فغاية ما يفعله المتأخرون أن يتوقّفوا في روايته. فعلماءُ الجرح والتعديل في دراستهم لأحوال الرواة، والتَّحري عن مُيولهم وصفاتهم وأخلاقهم ونشأتهم وعقائدهم، كانوا في غاية التَّجرّد عن الهوى، والموضوعية في البحث، ولم تُؤثّر فيهم روابطُ الصّداقة أو القرابة أو الاشتراك بالموطن والمذهب، لأنَّ سُنّة رسول الله ﷺ أعلى وأعلى في نظرهم من كل اعتبار آخر^(٣).

(١) تاريخ مدينة السلام، في ترجمة أبي تراب (١٤/٢٦٦)، والكفاية (١/١٧٨).

(٢) معرفة علوم الحديث (ص ٢٢٥).

(٣) انظر مقدمة الدكتور عبد الكريم زيدان لكتاب بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور أكرم العمري في طبعته الأولى ١٣٨٧ هـ (ص ٨).

ولأهمية هذا العلم كثرت المصنفات فيه، فكلُّ الكتب التي أُلِّفت حول الرواة تُعدُّ كُتُبًا في الجرح والتعديل، لأنَّ هذا العلم يَعتمد أساسًا على علم الرجال بمختلف أقسامه، ثم على كُتُب الأسماء والكنى والألقاب، والأنساب، والمؤتلف والمختلف، والمتَّفِق والمفترق، والمُشْتَبِه، والمبهمات من الأسماء، وغايتها ضبط اسم الراوي ... فلا يُجرح الثقة، ولا يُعَدَّل المجروح.

إنَّ هذا العلم مِنْ أهمِّ علوم الحديث وأخطرها، فهو بِحَقِّ عِمَادِ علوم السنة، وثمره علم دراية الحديث، لِذا نرى أَنَّهُ لم يتصدَّ لهذا العلم إِلَّا جهابذة العلماء، فلا يُمكنُ لغيرهم أن يخوضوا فيه، فهم الذين توفَّرت فيهم الأهلية الكاملة في فحص الرواة، والبحث عن أحوالهم، والحكم عليهم، وبالتالي الحكم على الحديث تصحيحًا وتضعيفًا على ضوء معرفتهم بأحوال رواياتهم.

وإنَّ الكشف عن مناهج أولئك الأئمة، لا سيما المتقدمين الذين هم أهل اصطلاح ذلك العلم، المؤصلين له، والواضعين لقواعده، لَمِنْ أشرف الدراسات وأفضلها.

وبعد أن أشار الذهبيُّ إلى صفات الأئمة، نوّه رحمه الله تعالى إلى ضرورة فهم مصطلحات الأئمة، ومزيد تحرير لها، وعدم الوقوف عند ما ذُكر لها من معاني ومراتب، أو الاقتصار على ذلك الفهم. ودعا من جهة أخرى إلى استكمال المُتمكِّن في هذا العلم جهود السابقين من خلال دراسات استقرائية، فقال: «والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تامٍّ، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة

بالحديث، وعِلَّله، ورجاله^(١)، ثم نحن نفتقِرُ إلى تحرير عباراتِ التعديلِ والجرح، وما بين ذلك من العباراتِ المُتجادِبة، ثم أَهْمُ من ذلك أن نعلمَ بالاستقراءِ التامَّ عُرْفَ ذلك الإمامِ الجُهْدِ، واصطلاحه، ومقاصده، بعباراته الكثيرة^(٢).

(١) والإمام البخاري أحد فرسان هذا الميدان وروّاده.

(٢) الموقظة، للذهبي (ص ٨٢). ولقد كنْتُ درست جانباً من هذه العبارات ومدلولاتها في رجال الصحيحين في تسعة بحوث علمية محكمة، تخرج اليوم في كتاب بعنوان «أحاديث الصحيحين ورجالهما دراسة توثيقية تطبيقية».

كما أضفت إليها بحثاً خمسة محكمة أخرى في منهجَي الإمامين الشافعي وأحمد في نقد الرواة، تخرج إلى النور قريباً بإذن الله تعالى بعنوان «دراسة في نقد الرواة»، رحمهم الله تعالى جميعاً.

المبحث الأول

منزلة البخاري بين أئمة الجرح والتعديل

قال الذهبي في كتابه ((ذِكْرُ مَنْ يُعْتَمَدُ قَوْلُهُ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ)): فلما كان عند انقراضِ عامّةِ التابعين في حدود الخمسين ومائة، تكَلَّمَ طائفةٌ من الجهابذة في التوثيق والتضعيف.

ثم قال: فنشرع الآن بتسمية من كان إذا تكلم في الرجال قُبِلَ قَوْلُهُ، ورجع إلى نقده، نسوق مَنْ يَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ عَلَى الطَّبَقَاتِ وَالْأَزْمَنَةِ ...، ثُمَّ جَعَلَ الذَّهَبِيُّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ عَلَى رَأْسِ الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ، وَذَكَرَ مَعَهُ ثَمَانِيَةً وَثَمَانِينَ إِمَامًا نَاقِدًا، مِنْهُمْ: الذُّهْلِيُّ، وَالدَّارِمِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي. ثُمَّ قَالَ: وَخَلَقْتُ كَثِيرًا لَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُهُمْ، وَرَبِّمَا كَانَ يَجْتَمِعُ فِي الرِّحْلَةِ مِنْهُمْ الْمِئَتَانِ وَالثَّلَاثُ مِائَةً بِالْبَلَدِ الْوَاحِدِ، فَأَقْلَهُهُمْ مَعْرِفَةً كَأَحْفَظِ مَنْ فِي عَصْرِنَا.

واستمر الذهبي في ذكر طبقات الحفاظ وأئمة الجرح والتعديل إلى عصره، فبلغ بهم اثنتين وعشرين طبقةً، آخَرُهُمْ طَبَقَةُ شَيْوَحِهِ وَأَقْرَانِهِ، وَبَلَغَ عَدَدُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي جَمِيعِ الطَّبَقَاتِ (٧١٥) رَجُلًا، وَهَنَّاكَ الْكَثِيرُ مِمَّنْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ لَمْ يَذْكُرْهُمْ الذَّهَبِيُّ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِمْ فِي الْجُمْلَةِ بَعْدَ كُلِّ طَبَقَةٍ^(١).

(١) انظر: (ص ١٧٥ - ٢٢٧)، ضمن كتاب أربع رسائل في علوم الحديث.

وكان ابن عدي قَبْلُ جَعَلَهُ على رأس الطبقة السادسة حين سَرَدِهِ لمن تَكَلَّمُوا في الرُّوَاةِ من النُّقَادِ، تحت عنوان «ذِكْرُ من استجاز تكذيبَ من تَبَيَّنَ كَذِبُهُ من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ومن بعدهم إلى يومنا هذا»^(١).

وذكره مع الأئمة النقاد ابن حبان، وخَتَمَ كلامه بقوله: «ولولا هم لدرست الآثار، واضمحت الأخبار، وعلا أهل الضلالة والهوى، وارتفع أهل البدع والعماء»^(٢).

ولقد كان الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى إمامًا في الحديث وعلومه ورجاله وفقهه، إنه من المُقَدِّمين علمًا في صناعة الحديث، روايةً ودرايةً ونقدًا، المتقدمين زمنًا الذين هم أهل اصطلاح ذلك العلم، المؤصِّلين له، حيث اشتملت مؤلفاته في علم رجال الحديث على كثير من المصطلحات النقدية.

فهو أمير المؤمنين في الحديث^(٣)، جَبَلُ الحَفْظِ، وإمام الدنيا في فقه الحديث^(٤)، وإمام الدنيا كذلك في جرح الرواة وتعديلهم، إنه الإمام الفُذُّ، وصاحب القُدْحِ المَعْلَى في الكشف عن علل الحديث، ومعرفة أسماء الرواة وطبقاتهم ورواياتهم وأحوالهم، عُرِفَ بقوة حفظه، وسَيِّلان ذِهنه، وسَعَة علمه، ورَجَاحَة عقله، فكان

(١) مقدمة كتاب الكامل (١/٤٧).

(٢) مقدمة كتاب المجروحين (١/٥٨).

(٣) قاله السيوطي في تدريب الراوي، في النوع السابع والعشرين (٢/٩٦).

(٤) قاله ابن حجر في تقريب التهذيب (ص ٤٠٤، رقم ٥٧٢٧).

نادرة الزمان، وأعجوبة الدنيا، شهد له بذلك الأئمة من شيوخه وأقرانه وتلاميذه ومن جاء بعدهم.

روى ابن عساكر بسنده عن محمد بن أبي حاتم، قال: «سمعتُ محمدَ بنَ إسماعيل، يقول: قال لي محمدُ بن سلام: انظر في كتيبي، فما وجدتَ فيها من خطأ فاضربْ عليه كي لا أُرْوِيَه، ففعلتُ ذلك، وكان محمد بن سلام كتب - يعني: في تلك الأحاديث التي أحكمها محمدُ بن إسماعيل - زهاء ألفين رَضِيَ الفتى، وفي الأحاديث الضعيفة: لم يَرْضَ الفتى، فقال له بعض أصحابه: من هذا الفتى؟ فقال: هذا الذي ليس مثله، هو محمدُ بن إسماعيل»^(١).

وروى الخطيب البغدادي بسنده عن محمد بن أبي حاتم، قال: «سمعتُ محمدَ ابنَ إسماعيل، يقول: كان إسماعيل بن أبي أويس إذا انتخبْتُ من كتابه نَسَخَ تلك الأحاديثَ لنفسه، وقال: هذه أحاديثُ انتخبها محمدُ بن إسماعيل من حديثي»^(٢). وقال ابن أبي أويس للبخاري: «انظر في كتيبي وما أمْلِكُه لك، وأنا شاكرٌ لك ما دُمْتُ حيًّا»^(٣).

فشيخه يُحَرِّجون له أصولهم لِيَنْتَقِيَ منها وَيَتَّخِبَ، وَيُعَلِّمَ على الصحيح، وَيَمِيزَه عن الضعيف، مما يدلُّ على معرفته الواسعة بالرجال والأسانيد والعلل.

(١) تاريخ مدينة دمشق (٧٧/٥٢). وانظر: تاريخ مدينة السلام، للخطيب البغدادي (٣٤٥/٢).

(٢) تاريخ مدينة السلام (٣٣٩/٢). وانظر: تاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر (٧٧/٥٢).

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤٢٩/١٢).

وروى الخطيب بسنده عن البخاري، يقول: «كان عليُّ بن المديني يسألني عن شيوخ خراسان، فكنت أذكر له محمد بن سلام فلا يَعْرِفُهُ، إلى أن قال لي يومًا: يا أبا عبد الله، كُلُّ مَنْ أَثْنَيْتَ عَلَيْهِ فَهُوَ عِنْدَنَا الرَّضَا»^(١). وذكر لعليِّ بن المديني قولُ البخاري: ما تصاغرتُ نفسي عند أحدٍ إلا عندَ عليِّ بن المديني، فقال: ذَرُوا قَوْلَهُ، هو ما رأى مثلَ نفسه^(٢).

وجاء من غير وجهٍ عن الدارمي، قال: محمد بن إسماعيل أبصر مني^(٣). وإسحاق بن راهويه كذلك يقول: هو أبصر مني، وكان محمد يومئذ شابًّا^(٤). فهذا اعترافٌ منهم بتقدُّمه عليهم.

ومن ذلك أيضًا أنَّ أبا زُرعة يتبع البخاريَّ في تجريجه لبعض الرواة، فحين سُئِلَ عن ابن هَيْعَةَ، قال: تَرَكَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وكذا سُئِلَ عن محمد بن حَمِيدٍ، فقال: تَرَكَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

وقد صرَّح الفضل بن العباس الرازيُّ الصائغُ: أنَّ البخاريَّ أَحْفَظُ مَنْ أَبِي زُرْعَةَ، حين قال: جَهِدْتُ الْجَهْدَ أَنْ أَجِيءَ بِحَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ الْبُخَارِيُّ، فَمَا أَمَكَّنِي، قال: وَأَنَا أَغْرَبُ عَلَى أَبِي زُرْعَةَ عَدَدَ شَعْرَةٍ^(٥).

(١) تاريخ مدينة السلام (٣٣٧/٢).

(٢) المصدر نفسه (٣٣٨/٢).

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (٢٥٧/١٩).

(٤) سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤٢٩/١٢).

(٥) انظر: تاريخ مدينة السلام (٣٤٣/٢).

وروى الحاكم بسنده عن أبي حامدٍ أحمد بن حمدون القصار، قال: «سمعتُ مسلمَ بنَ الحجاج جاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه، وقال: دعني حتى أقبلَ رجلك يا أستاذَ الأُستاذين، وسَيِّدَ المُحدِّثين، وطبيبَ الحديث في عِلَّهِ»^(١). وقال له: «لا يَبْغُضُكَ إِلَّا حاسِدٌ، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك»^(٢).
قاله مسلم حين ذُكر بمحضرهما حديثُ كَفَّارةِ المجلس، من رواية موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة^(٣). فقال مسلم للبخاري: في الدنيا أحسنُ من هذا الحديث؟ ابن جريح عن موسى بن عقبة عن سهيل، يُعرف بهذا الإسناد حديثُ في الدنيا؟ فقال البخاري: لا، إلا أَنَّهُ مَعْلُولٌ. فقال مسلم: لا إله إلا الله! - وارْتَعَدَ - أَخْبَرَنِي به؟ فقال: استر ما سَتَرَ اللهُ، فألَحَّ عليه، وقبل رأسه، وكاد أن يبكي.

(١) معرفة علوم الحديث (ص ٣٦٢). وأبو حامد تلميذ مسلم، هو: الإمام الحافظ الثقة أحمد بن حمدون بن أحمد بن رستم النيسابوري الأعمشي، جمع حديث الأعمش واعتنى به فنسب إليه، مات سنة ٣٢١. انظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٠٥)، والنكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٧٤٣/٢).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (٣/ ٩٦١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٩٤)، والترمذي في السنن، رقم (٣٤٣٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة، رقم (٣٩٧) مكرر، والحاكم في المستدرک (١/ ٥٣٦). من طريق الحجاج بن المنهال المصيصي، عن ابن جريح، عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه.

فقال: اكتب إن كَانَ وَلَا بُدَّ، وَأُمْلِ عَلَيْهِ رَوَايَةً وَهَيْبَ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: لَمْ يَذْكُرْ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ سَمَاعًا مِنْ سَهِيلٍ، وَحَدِيثَ وَهَيْبٍ أُولَى^(١).

وقال تلميذه وَخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ: «لَمْ أَرِ أَحَدًا بِالْعِرَاقِ وَلَا بِخُرَّاسَانَ فِي مَعْنَى الْعِلْلِ وَالتَّارِيخِ وَمَعْرِفَةِ الْأَسَانِيدِ كَبِيرٍ أَحَدٍ أَعْلَمَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ»^(٢).
وروى الخطيب بسنده عن ابن خزيمة، قوله: «مَا رَأَيْتُ تَحْتَ أَدِيمِ هَذَا السَّمَاءِ أَعْلَمَ بِالْحَدِيثِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ»^(٣).

وقال الحاكم أيضًا: «هُوَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ النُّقْلِ»^(٤).
وقال الحازمي: «أَمَّا الْبَخَارِيُّ، فَكَانَ وَحِيدَ دَهْرِهِ، وَقَرِيعَ عَصَرِهِ، إِتْقَانًا وَانْتِقَادًا وَبَحْثًا وَسَبْرًا، وَبَعْدَ إِحَاطَةِ الْعِلْمِ بِمَكَانَتِهِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، لَا سَبِيلَ إِلَى الْإِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ»^(٥).

وقال ابن كثير: «إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ، وَالْمُقْتَدَى بِهِ فِي أَوَانِهِ، وَالْمُقَدَّمُ عَلَى سَائِرِ أَضْرَابِهِ وَأَقْرَانِهِ»^(٦).

(١) انظر طرق الحديث والكلام عليه في فتح الباري، لابن حجر (١٣/٥٤٤ - ٥٤٥)، والنكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر أيضًا (٢/٧١٧ - ٧٢٦).

(٢) العلل الصغير، آخر الجامع (٥/٧٣٨).

(٣) تاريخ مدينة السلام (٢/٣٤٨).

(٤) تهذيب الأسماء واللغات، للنووي (١/٧١).

وفي تعليق التعليق، لابن حجر (٥/٤١٣): بلا خلاف أعرفه بين أئمة النقل، إلا من حاسد.

(٥) شروط الأئمة الخمسة (ص ١٨٣).

(٦) البداية والنهاية (١٤/٥٣٧).

وأكتفي بما تقدم في بيان منزلته في علم الحديث عند العلماء حفظاً وإتقاناً
وفقهاً، فاستقصاء ثناء الأئمة الحفاظ عليه يطول سرُّه، وقد صنّف الأئمة
الحفاظ في سيرته ومناقبه مصنفاتٍ متنوعةً، وقد قال فيه الحافظُ ابنُ حجر: «ولو
فتحتُ بابَ ثناءِ الأئمة عليه ممن تأخَّر عن عصره لَفَنِيَّ القرطاسُ، ونَفَدَتِ
الأنفاسُ، فذاك بحرٌ لا ساحلَ له»^(١).

(١) هدي الساري (ص ٤٨٥). وراجع لمزيد معرفة بمكانته ترجمته في تاريخ بغداد، وتاريخ دمشق،
وطبقات الشافعية الكبرى، وسير أعلام النبلاء

المبحث الثاني

منهج البخاري في الجرح والتعديل، ودرايته بأحوال الرواة من خلال

مصنفاته وأقواله خارج الصحيح

اتفقت كلمة العلماء على وصف الإمام البخاري بالاعتدال في حكمه على الرواة، ورقته في العبارات ونزاهته، فقد كان رحمه الله ينتقي ألفاظه ويختارها، مترفعاً عن الإسفاف، ومتورعاً عن استعمال الألفاظ الحادة فيمن تكلم فيهم وضعفهم.

ومن عباراته المشهورة: (فيه نظرٌ)، (سكتوا عنه)، وأبلغ ما كان يقول: (منكرُ الحديث)، ونادراً ما يقول: (كذاب) أو (وضّاع)، وعادةً ما ينسب القول الأخير إلى غيره، فيقول مثلاً: فلانٌ معروف بالكذب، سمعتُ فلاناً يقوله، أو كان فلانٌ يرميه بالكذب، أو قال فلان: دجال أو كذاب.

وكذا عباراته في التوثيق، فيكتفي بالعبارات التي لا مبالغة فيها، ويقول مثلاً: (ثقة)، أو (صديق)، أو (حسنُ الحديث)، كما سكت عن كثير ممن ترجم لهم، وبعضهم أئمة أعلام، ومن كبار شيوخه كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني^(١).

ولقد تحقق فيه عندي ما تقدّم ذكره من إشارة الذهبي إلى الورع التام والبراءة من الهوى والميل، والخبرة الكاملة بالحديث وعلمه ورجاله، الواجب توفرها فيمن يتكلم في الرواة.

(١) وسيأتي مزيد تفصيل وتمثيل لألفاظه في التوثيق أو التجريح، مع بيان مدلول بعضها.

وقد صَنَّفَ الذهبيَّ النَّقَادَ إلى متشددين ومعتدلين ومتساهلين في ((ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل))، وحين مَثَلَ للأئمة المعتدلين المُنْصِفِينَ، جَعَلَ البخاريَّ في مُقَدِّمَتِهِمْ مع أحمد بن حنبل وأبي زُرْعَةَ وابنِ عَدِي^(١). وأكَّده في ((الموقظة))، فجعله أيضًا في المعتدلين عند قوله: فَمِنْهُمْ مَنْ نَفْسُهُ حَادٌّ فِي الْجَرَحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُعْتَدِلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُتْسَاهِلٌ^(٢). وقرَّره ابنُ حجر حين قال: كُلُّ طَبَقَةٍ مِنْ نُقَادِ الرِّجَالِ لَا تَخْلُو مِنْ مُتَشَدِّدٍ وَمُتَوَسِّطٍ. فَمَثَلٌ لِلطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ بِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَالبُخَارِيِّ، وَقَالَ: أَبُو حَاتِمٍ أَشَدُّ مِنَ الْبُخَارِيِّ^(٣).

وهو كذلك رحمه الله، فبِتَبَّعَ أقواله في الرجال من خلال كلامه في رواياتهم، يَتَّضِحُ لَنَا أَنَّ مِنْهَجَهُ يَتَّسِمُ بِالْإِعْتِدَالِ وَالتَّوَسُّطِ وَالْإِنْصَافِ وَالْوَرَعِ وَالصَّدْقِ وَالمَوْضُوعِيَّةِ وَعَدَمِ المَحَابَاةِ، فَلَا تَكَادُ تَجِدُ لَهُ قَوْلًا يَدُلُّ عَلَى تَشَدُّدٍ مِنْهُ أَوْ تَسَاهُلٍ، بَلْ حَكَمَهُ عَلَى الرِّوَاةِ مَنْسَجَمٌ مَعَ غَالِبِيَةِ النُّقَادِ.

وينبغي التنويه هنا إلى أَنَّ التَّشَدُّدَ وَالتَّسَاهُلَ أَمْرٌ نَسْبِيٌّ، فَقَدْ وَجَدْتُ مِنَ النُّقَادِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّشَدُّدِ كَابْنِ مَعِينٍ وَأَبِي حَاتِمٍ يُوَثِّقُونَ بَعْضَ مَنْ فِيهِمْ ضَعْفٌ مِنَ الرِّوَاةِ، وَفِي الْمَقَابِلِ يُضَعِّفُ أَحَدُ الْمُعْتَدِلِينَ أَوْ الْمُتْسَاهِلِينَ بَعْضَ الْمُوَثَّقِينَ، كَمَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّشَدُّدِ وَالتَّسَاهُلِ فِي غَالِبِهِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَلْفَاظِ وَالتَّعَابِيرِ الَّتِي يَسْتَخْدِمُهَا

(١) (ص ١٧٢).

(٢) (ص ٨٣).

(٣) النكت (١/ ٤٨٢).

النقاد، وقد يتعدّى إلى المعاني، مما يُؤثّر في اختلاف الحكم تبعاً لهذا التشدد والتساهل.

ولذا جاءت ضرورة حكاية الجرح والتعديل التي يطلقها الناقد في الرواة بسبب اختلاف معاني المصطلحات والألفاظ عندهم، وهذا ما عبّر عنه الذهبي حين قال: فمنهم من نفسه حادٌ... - أي: عباراته -، ثم يقول: وقد يكون نفس الإمام فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك^(١).

ولا يعارض ما سبق أننا وجدنا لبعض النقاد عبارات تدلّ أحياناً على تشدد زائد في مواقفه، وتعنّت غير مقبول، حين جرّحهم لبعض الرواة^(٢).

والبخاري بحق كان معتدلاً في ألفاظه سواء في التضعيف أو التعديل، ففي قوله: إني أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحداً^(٣). يبيّن الذهبي معناها، فيقول: صدق رحمه الله، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يُضعفه^(٤).

(١) الموقظة (ص ٨٣).

(٢) وقفت على بعضها لابن معين عند دراستي لسويد بن سعيد في ميزان النقاد، ولأبي حاتم الرازي عند دراستي للدلول مصطلح لا يحتاج به عنده.

(٣) تاريخ مدينة السلام (٢/ ٣٣٢).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٣٩).

وفي قوله: لا يكون لي خصم في الآخرة^(١). وقوله: ما اغتبت أحداً قط منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها^(٢). أو قال: حرام^(٣). يقول ابن حجر: وللبخاري في كلامه على الرجال توقُّ زائدٌ وتحَرُّ بليغٌ، يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل^(٤). ويقول: البخاريُّ في كلامه على الرجال في غاية التَّحرِّي والتَّوقِّي، ومن تأمل كلامه في الجرح والتعديل عَلمَ ورَعَه وإنصافه^(٥).

لقد كان متأسيًا بالإمام الشافعي حين أرشد تلميذه المزني إلى تخفيف ألفاظه عند الطعن في الكذابين والمتهمين من الرواة، ووجهه إلى تجنب الألفاظ الجارحة ما أمكن، وحسن انتقاء التعبيرات، والتزام الأدب في النقد، والاكتفاء بما يدلُّ على سقوط حديثهم وتركه^(٦).

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٢ / ٤٤١)، وتغليق التعليق، لابن حجر (٥ / ٣٩٧)، وهدي الساري (ص ٤٨١).

(٢) انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (١٩ / ٢٥٩)، وسير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٤١)، وتغليق التعليق (٥ / ٣٩٧).

(٣) انظر: هدي الساري، لابن حجر (ص ٤٨١)، وفتح المغيث، للسخاوي (٤ / ٤٤٤).
وبنحو هذه العبارة نقلها البخاري عن أبي عاصم النبيل الضحاك بن مخلد. التاريخ الكبير (٤ / ٣٣٦)، والتاريخ الأوسط (٤ / ٩٤١). وانظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (١ / ٢٣٩، ٢ / ٥٢٠)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٤ / ٣٦٣)، وتاريخ الإسلام، للذهبي (١٥ / ١٩٣).

وأما كلام الأئمة النقاد في الرجال، فليس من الغيبة كما هو معلوم، بل نصيحة للمسلمين، وشفقة على الدين كما قال الترمذي في علله الصغير.

(٤) هدي الساري (ص ٤٨٠).

(٥) تغليق التعليق (٥ / ٣٩٧).

(٦) فحين سمع الشافعي تلميذه المزني، يقول: فلان كذاب. قال له: يا إبراهيم، أكس ألفاظك أحسنها، لا تقل: فلان كذاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء. انظر: فتح المغيث، للسخاوي (٢ / ٢٩٢)، والإعلان بالتوبيخ، له أيضًا (ص ١٢٥).

كما كان رحمه الله مُتميِّزاً فيما يكتب من حديث رسول الله ﷺ، دقيقاً فيما يأخذ من غيره، مجتهداً في تحري الصواب، قلَّ أن يوجد عند غيره، قال تلميذه وورَّاقه محمد بن أبي حاتم: سمعته يَقُولُ: لم تكن كتابتي للحديث كما يكتب هؤلاء، كنتُ إذا كتبتُ عَنْ رَجُلٍ سألتُه عَنْ اسمِهِ وَكُنْيَتِهِ وَنَسَبِهِ، وَعَلَّةِ الْحَدِيثِ إِنْ كَانَ فِيهِمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمَا سَأَلْتُهُ أَنْ يُخْرِجَ إِلَيَّ أَصْلَهُ وَنُسَخَتَهُ، فَأَمَّا الْآخَرُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَبَالُونَ مَا يَكْتُبُونَ وَكَيْفَ يَكْتُبُونَ.

وسمعت العباسَ الدُّورِيَّ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُحَسِّنُ طَلَبَ الْحَدِيثِ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، كَانَ لَا يَدَعُ أَصْلًا وَلَا فِرْعًا إِلَّا قَلَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَنَا عَبَّاسُ: لَا تَدْعُوا شَيْئًا مِنْ كَلَامِهِ إِلَّا كَتَبْتُمُوهُ^(١).

لذا نَجِدُهُ لَا يَرُوي عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، بَلْ يَشْتَرِطُ تَمَيِّزَ الرَّوَايِ لِصَحِيحِ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَإِلَّا فَهُوَ عِنْدَهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ مَرَّاتٍ، فَضَعَّفَ سُوَيْدَ بْنَ سَعِيدٍ لِقَبُولِهِ التَّلْقِينَ^(٢)، وَضَعَّفَ زَمْعَةَ بْنَ صَالِحٍ، وَقَالَ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، لَا يَدْرِي صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، أَنَا لَا أُرُوي عَنْهُ، وَكُلٌّ مِنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا فَأَنَا لَا أُرُوي عَنْهُ^(٣). وَيَسْأَلُهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ حَدِيثِ لَأَيُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، فَضَعَّفَهُ جَدًّا، وَقَالَ: كَانَ أَيُّوبُ لَا يَعْرِفُ صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، فَلَا أُحَدِّثُ عَنْهُ^(٤). وَيُؤَكِّدُ هَذَا

(١) تاريخ الإسلام، للذهبي (١٤٨/٦).

(٢) التاريخ الأوسط (١٠٤٤/٤). وانظر: علل الترمذي الكبير (٩٧٩/٢).

(٣) علل الترمذي الكبير (٩٦٧/٢). وانظر عبارته في تضعيف زمعة، وعدم روايته عنه، في العلل أيضًا (٤٣١/١).

(٤) المصدر نفسه (١٢٠/١).

النهج لديه حين قال في أبي معشرٍ نجيحٍ مولى بني هاشم: ضعيفٌ، لا أروي عنه شيئاً، ولا أكتب حديثه، وكلّ رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيم لا أروي عنه، ولا أكتب حديثه^(١).

ولقد كان رحمه الله على دراية كبيرة، ومعرفة واسعة بأحوال الرجال، وجرّحهم وتعديّلهم، وعلّل أحاديثهم، أهلاً لأن يبيّن ذلك أفضل بيانٍ، مبرّراً في هذا المجال، فهو القائل لسائله: «... ولا أجيبك بحديث من الصحابة أو التابعين إلا عرفت مولدَ أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثاً من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي في ذلك أصلٌ»^(٢).

ومحمد بن يحيى الذهلي يسأله عن الأسامي والكنى وعلل الحديث، ويمر فيه مثل السهم كأنه يقرأ: (قل هو الله أحد)^(٣).

وقال أيضاً: قلّ اسمٌ في ((التاريخ)) إلا وله عندي قصةٌ، إلا أنّي كرهتُ تطويلَ الكتاب^(٤). يعني: لو أراد أن يذكر كلاماً كثيراً عن الراوي لفعل، من سيرته أو من رواياته التي اختلفت في إسنادها أو متنها.

كما كان لكتابه ((التاريخ الكبير)) تأثير في المصنّفات بعده، فأبو سهل محمود ابن النضر بن واصل الفقيه الشافعي، يقول: سمعتُ أكثر من ثلاثين عالماً من علماء مصر، يقولون: حاجتنا من الدنيا النظر في ((تاريخ محمد بن إسماعيل))^(٥).

(١) السابق (٩٧٨/٢).

(٢) تاريخ مدينة السلام، للخطيب (٣٤٥/٢).

(٣) السابق (٣٤٠/٢).

(٤) المصدر نفسه (٣٢٢/٢).

(٥) سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤٩٦/١٢).

ويقول أبو أحمد الحاكم: من تأمل كتاب مسلم في الأسماء والكنى علم أنه منقول من كتاب محمد بن إسماعيل حَدَّثَ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ، حتى لا يزيد عليه فيه إلا ما يسهل عَدُّه، وتَجَلَّدَ في نقله حقَّ الجلادة، إذ لم ينسبه إلى قائله^(١)، وكتاب محمد بن إسماعيل في التاريخ كتابٌ لم يُسَبِّقْ إليه، ومن أَلَّفَ بعده شيئاً من التاريخ أو الأسماء والكنى لم يستغن عنه، فمنهم من نسبه إلى نفسه مثل أبي زُرعة وأبي حاتم ومسلم، ومنهم من حكاه عنه، فالله يرحمه، فإنه الذي أَصَلَ الأصول^(٢).

ويقول الترمذي عن ((جامعه)): وما فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ، فهو ما استخرجته من كتاب ((التاريخ))^(٣).

وأكثر الدارقطني الاقتباس من ((التاريخ الكبير)) في كتابه ((المؤتلف والمختلف))، يقول الدكتور موفق عبد القادر محقق الكتاب: اقتبس منه أبواباً كاملة أتى على معظم ما فيها من تراجم... وطريقة اقتباسه تكاد تكون حرفية، وتارة يصرح بالأخذ من التاريخ الكبير، وتارة لا يصرح، وإنما يترك الأمر

(١) وعدَّ الشيخ مشهور سلمان ذلك اتهاماً لمسلم، ودافع عنه في كتابه (الإمام مسلم بن الحجاج، ومنهجه في الصحيح، وأثره في علم الحديث ١/ ٢٥٩ - ٢٧١)، ودافع عنه مناقشاً أبا أحمد الحاكم في مقولته تلك.

قلت: لا يخلو كتاب الكنى لمسلم من نقولات عن البخاري، وإن صاغه مسلم بعبارة، ورتبه ترتيباً مختلفاً. أمّا أن ابن أبي حاتم استفاد في كتبه الثلاثة، وهي الجرح والتعديل، وعلل الحديث، والمراسيل من تاريخ البخاري، فهذا أمر واضح جلي.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٢/ ٢٢٥). وكلام أبي أحمد في المطبوع من كتابه الأسماء والكنى (٢/ ٢٧٤)، وفيه تحريفات وتصحيحات كثيرة. وذكر الخليلي نحو هذا الكلام في كتابه الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٩٦٢).

(٣) العلل الصغير، آخر الجامع (٥/ ٧٣٨).

للقارئ، يدرّكه بسهولة من اسم الباب وعنوانه وطبيعة التراجم التي اشتمل عليها.

واستفاد منه كذلك ابن حبان في ((الثقات)) و((المجروحين))، والعقيلي في ((الضعفاء الكبير))، وابن عدي في ((الكامل))، وهي كالشرح له.

فـ ((التاريخ الكبير)) من أوائل ما كُتب في الرجال وأنفسها، كتاب موسوعي يكاد يكون شاملاً لتراجمهم، وهو كذلك من أهم الكتب التي يُستمدُّ منها علل الحديث، فوائده كثيرة متعددة ومتنوعة.

قال أبو العباس بن سعيد - يعني: ابن عُقْدَة -: لو أن رجلاً كتب ثلاثين ألف حديث لما استغنى عن كتاب ((تاريخ محمد بن إسماعيل البخاري))^(١).

إنَّ مصنفاته في الرجال وتاريخ الرواة تدلُّ على درايتِهِ الفائقة بأحوالهم، وإحاطته الواسعة بأخبارهم المختلفة منذ الولادة حتى الوفاة، من حيث الاهتمام بتحديد شخص الراوي من الناحية الاسمية، بمعرفة اسم الراوي وكنيته ولقبه ونسبته ... إلى غير ذلك.

أو الناحية الزمانية، بمعرفة الصحابة والتابعين، والآباء والأبناء، والأمهات، والأزواج، والأخوة والأخوات، والشيوخ والتلاميذ، والوفيات، والطبقات ... إلى غير ذلك مما يساعد معرفته في الحكم على السند بالاتصال أو الانقطاع، والرواة بالقبول أو الردّ، كما يتم به الكشف عن الوضّاعين.

(١) انظر: تاريخ مدينة السلام (٢/ ٣٢٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، وكلاهما للخطيب (٢/ ١٨٧).

أو الناحية المكانية، ببيان أوطان الرواة وبلدانهم، ورحلاتهم وتنقلاتهم وغير ذلك.

فكما هو معلوم أن إصدار حكم الناقد على الراوي جرحاً وتعديلاً، وعلى مروياته قبولاً ورداً، إنما يكون أكثر دقة كلما كانت دراية الناقد بالراوي أوسع وأشمل في تحديد شخصه من الناحية الاسمية والزمانية والمكانية^(١).

وكذا معرفته كبيرة فيما يتعلق ببيان حال الراوي، وحال مروياته، فقد كان له عناية كبيرة، واهتمام ملحوظ بعلوم الرواة المتعددة، التي تحدّد حال الراوي وحال مروياته، من ذلك معرفته بدرجة الراوي توثيقاً وتضعيفاً، تبينه ألفاظه في الجرح والتعديل التي أطلقها عليهم، وسيأتي مزيد تفصيل لذلك في المبحث الثالث.

كما كان على معرفة بالكثيرين والمقلّين في الرواية، ومن عباراته في بيان الكثيرين: (قتادة: كثير الحديث)^(٢)، و(عبّاد بن صهيب البصري: كثير الحديث)^(٣)، وقد يقول: (معروف الحديث)، أو (مشهور الحديث).

ومن عباراته في بيان المقلّين: (عبيدة بن معتب الضبي: قليل الحديث)^(٤)، (وأبو ظلال: رجل قليل الحديث، ليس له كبير شيء)^(٥)، وقد يقول: (ليس له كبير حديث)، أو: (ليس بمعروف)، أو: (لا أعرف له غير هذا الحديث).

(١) ولم أرغب في ذكر أمثلة توضح ذلك - وهي عندي - حتى لا يطول بنا البحث. فهي واضحة بأدنى نظر في كتبه، وخاصة التاريخ الكبير.

(٢) علل الترمذي (٢/ ٨٩٣).

(٣) التاريخ الكبير (٦/ ٤٣).

ومن ذلك أيضًا تَمَيُّزُهُ بالكشف عن علل أحاديث الرواة، فوصف جماعةً بالاختلاط والتَّغَيُّر، فحين سأله الترمذي عن صالح مولى التوأمة، قال: قد اختلط في آخر أمره، من سمع منه قديمًا سماعه مُقَارِب، وابنُ أبي ذئب ما أرى سمع منه قديمًا^(٣). وقال: يزيد بن أبي زياد صدوق، إلا أنه تغير بِأَخْرَةٍ^(٤)، وروَّادُ بن الجراح، أبو عصام العسقلاني، عن سفيان، كان قد اختلط لا يكاد أن يقوم حديثه^(٥). وقال البخاري عن الصَّلْتِ بن محمد: رأيتُه آخرَ عمره، وذكر منه اختلاطًا^(٦).

وطعن في الراوي لقبوله التلقين، فقال عن سويد بن سعيد: عَمِيَ فَلَقَّنَ ما ليس من حديثه^(٧). وفي موضع آخر: ضَعَفَهُ جَدًّا، وقال: كان ما لَقَّنَ شيئًا لَقَّنَهُ، وضعَّفَ أمره^(٨).

وقال في سفيان بن وكيع بن الجراح الرُّوَاسِي: يتكلمون فيه لأشياء لَقَّنُوهُ^(٩).

(١) علل الترمذي (١/٣٦٩).

(٢) المصدر نفسه (٢/٩٦٢).

(٣) السابق (ص ٢٩١) في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في الطبعة التي اعتمدتها.

(٤) السابق (٢/٩٧٢).

(٥) التاريخ الكبير (٣/٣٣٦).

(٦) تهذيب الكمال (٥/٣٤٧). في ترجمة حبان بن يسار.

(٧) التاريخ الأوسط (٤/١٠٤٤).

(٨) علل الترمذي (٢/٩٧٩).

(٩) التاريخ الأوسط (٤/١٠٥٥).

ووصف جماعةً أخرى بالتدليس، فقال: كان حُمَيْد - يعني: الطويل - يُدَلِّسُ^(١). وكان خَارِجَةً بَنُ مَصْعَبٍ يَدَلِّسُ عن غياث بن إبراهيم^(٢). وقال عن سفيان الثوري: ما أَقَلَّ تدليسه^(٣). وقال: لا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعاً من الأعمش، وهو يدلّس ويروي عنه^(٤).

وفي حديث لعمر بن علي المُقَدِّمي نفى البخاريُّ عنه تدليسه، فروى الترمذي في ((سننه)) بسنده عن عمر بن علي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ، ثم قال: استغرب محمدُ بنُ إسماعيل هذا الحديث من حديث عمر بن علي، قلت: تراه تدليساً؟ قال: لا^(٥). وجاءت العبارة في ((العلل الكبير)) على النحو الآتي: قلت له: ترى أَنَّ عمرَ بنَ علي دَلَّسَ فيه؟ فقال محمد: لا أعرف أَنَّ عمرَ بنَ علي يدلّس^(٦). قلت: كلام البخاري هنا يحمل على الحديث المسؤول عنه، والله أعلم، لأنَّ عمر بن علي المُقَدِّمِي من المشهورين بالتدليس كما هو معروف.

كما تكلَّم البخاري فيمن أُعْلِتْ أحاديثُه بالنِّكَارَةِ، حيث اجتمع فيها التَّفَرُّدُ والضعفُ، ومن أمثلته ما رواه الترمذي بسنده عن عمر بن أبي خثعم، عن يحيى

(١) علل الترمذي (١/٣٦٧).

(٢) الضعفاء الصغير (ص ٤١ رقم ١٠٨).

(٣) علل الترمذي (٢/٩٦٦).

(٤) السابق (٢/٨٧٧).

(٥) سنن الترمذي (٣/٥٧٤).

(٦) علل الترمذي (١/٥١٥).

بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً في المسح على الخفين، ثم قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: عمر بن أبي خثعم: منكر الحديث، ذاهبٌ، وضعّف حديثَ أبي هريرة في المسح^(١).

وفي حديث آخر رواه الترمذي بسنده عن زَمْعَةَ بن صالح، قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فضعّف زَمْعَةَ بن صالح، وقال: هو منكرُ الحديث، كثيرُ الغلط^(٢).

وفي حديث ثالث رواه الترمذي بسنده عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً، قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا يصح هذا الحديث، إنما روى هذا الحديث داود بن عمرو، عن أبي سلام، عن النبي ﷺ مرسلًا، قال محمد: وسليمان بن موسى منكرُ الحديث، أنا لا أروي عنه، روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكيرُ^(٣). وهكذا في أكثر الأحاديث التي وصفها بالمنكرة هي ساقطة مردودة.

وتكلّم البخاري على أحاديث كثيرة جدًّا في كتابه ((التاريخ الكبير)) بتفردِ رواتها بها بقوله: (لا يُتَابَعُ عليه)، وإطلاق عدم المتابعة دلالةٌ على إنكار الحديث وتضعيفه^(٤).

(١) المصدر نفسه (١/ ١٧١).

(٢) السابق (١/ ٤٣١).

(٣) السابق (٢/ ٦٦٥).

(٤) وهناك رسالة ماجستير بجامعة أم القرى، عام ١٤٢٢هـ، بعنوان: الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري «لا يتابع عليه» في التاريخ الكبير، إعداد عبد الرحمن سليمان الشايع.

وللبخاري عبارات متعددة ومتنوعة استعملها البخاري في تعليل أحد أوجه الحديث، سواء قالها مطلقة أو قيدها، منها على سبيل التمثيل نفي الصحة بقوله: (لا يصح)، ونفي الثبوت، بقوله: (لا يثبت)، والخطأ، بقوله: (وهو خطأ)، أو قوله: (وهو وهم) ونحوها من العبارات، وهي كثيرة.

ومن مسالك الإمام البخاري في نقده للرواة والأحاديث، استخدامه طرقاً متعددة للمعارضة، وهي مقابلة الروايات بعضها ببعض، ومقارنة الأسانيد والمتون، للتوصل من خلالها إلى معرفة الحكم على الراوي جرحاً وتعديلاً، وبيان مرتبته من حيث الحفظ والضبط والإتقان، وتمييز صحيح حديثه من سقيمه، والكشف عن علله.

ففي معارضة الحديث الواحد، يسأله الترمذي عن حديث رواه من طريق عبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت مرفوعاً: ((في الاستطابة ثلاثة أحجار))، ووافق وكيع عبدة، وخالف أبو معاوية، فزاد عبد الرحمن بن سعد بين هشام وعمرو بن خزيمة، وقال مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ. فقال البخاري: الصحيح ما روى عبدة ووكيع، وحديث مالك صحيح أيضاً، وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث، إذ زاد عن عبد الرحمن بن سعد^(١).

فالبخاري يتوصل من خلال المعارضة هنا إلى معرفة الوهم بزيادة راوٍ في السند.

(١) علل الترمذي (١/٩٦).

وفي حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن حُجر بن عنبس عن وائل بن حُجر: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ قرأ: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) [الفاتحة: ٧]، فقال: آمين، مدَّ بها صوته. قال البخاري: حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كُهَيْل في هذا الباب أصحُّ من حديث شعبة، وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع، قال: عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنيس، وإنما هو حجر بن عنبس، وكنيته أبو السَّكَن، وزاد فيه عن علقمة بن وائل، وإنما هو حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، ليس فيه علقمة، وقال: وخفض بها صوته، والصحيح: جَهَر بها^(١).

وفي معارضته على الأبواب، يسأله الترمذي عن حديث عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جدّه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة، فقال البخاري: ليس في الباب شيء أصحُّ من هذا، وبه أقول، وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه في هذا الباب هو صحيح أيضًا...^(٢).

وسأله عن حديث ردِّ زَيْنَبَ على أبي العاص، ورواه من طريقين، الأول: من طريق أبي معاوية عن الحجاج، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جدّه: ردّها بنكاحٍ جديدٍ ومهرٍ جديدٍ، وحديث ابنِ إسحاق، عن داود بن الحُصَيْن عن عكرمة، عن ابن عباس: ردّها بنكاحِ الأول، ولم يُحدِّث نكاحًا، فقال البخاري:

(١) السابق (٢١٧/١)، وسنن الترمذي (٢٧/٢).

(٢) علل الترمذي (٢٨٧/١).

حديث ابن عباس أصح في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه^(١).

وفي معارضته حديث الراوي باعتبار تلاميذه، يسأله الترمذي عن حديث ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، قال: كان لنعل رسول الله ﷺ قبّالان^(٢)، فلم يعرفه، فقال له: كيف صالح مولى التوأمة؟ قال البخاري: قد اختلط في آخر أمره، من سمع منه قديماً سماعه مقارب، وابن أبي ذئب ما أرى أنه سمع منه قديماً، يروي عنه مناكير^(٣).

ومن معارضته بين الأقران، يسأله الترمذي عن حديث أن سمرّة باغ الحمّر، وجاء من طريق حمّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن عمر، ومن طريق ابن عيّنة، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس، فقال البخاري:

(١) السابق (١/ ٤٥٠).

(٢) القبال: مثل الزمام يكون في وسط الأصابع الأربع. غريب الحديث، للقاسم بن سلام (١١٥/٣).

(٣) علل الترمذي (ص ٢٩١) في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في الطبعة التي اعتمدها.

ويجدر التنويه هنا أن سماع ابن أبي ذئب من صالح هذا عند النقاد كان قبل الاختلاط، وليس بعده، مخالفين بذلك ما ذهب إليه البخاري، ولعل مراد الترمذي، بقوله: لم يعرفه، هو الشك من البخاري، وعدم الجزم، ولا يراد ما نُقِلَ عن الفلاس، قوله: حديث لا يعرفه البخاري ليس بحديث.

وقد اعترض العراقي في التقييد والايضاح (ص ٣٥٨)، وشرح التبصرة والتذكرة (٢/ ٣٣٨) على ما قاله ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٦٦)، وتبعه عليه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث (ص ٤٩٦): اختلط حديثه الأخير بحديثه القديم، ولم يميز فاستحق الترك. وفصل العراقي القول فيمن سمع قبل الاختلاط، ومن سمع منه بعده.

حديثُ ابنِ عيينةَ أصحُّ، وسفيانُ بن عيينةَ أحفظُ من حمادِ بن زيد^(١). فهو هنا يرجِّح روايةَ الأحفظ.

ومن معارضتهِ أحاديثُ الراوي باعتبار روايةِ أهلِ بلدٍ مُعينٍ عنه، فهو يترجم لزهير بن محمد التميمي، ويقول: روى عنه أهلُ الشامِ أحاديثَ مناكير^(٢). وفي موضعٍ آخر، يقول: ما روى أهلُ الشامِ عن زهيرٍ فإنَّه مناكيرٌ ليس لها أصلٌ وما روى عنه أهلُ البصرةِ فإنَّه صحيحُ الحديثِ^(٣). وقال أيضًا: أحاديثُ أهلِ العراقِ عن زهير بن محمدٍ مقاربةٌ مستقيمةٌ، ولكن الوليدُ بن مسلم، وأبو حفص عمرو بن أبي سلمة، وأهلُ الشامِ يروون عنه مناكيرَ، ثم قال: وكان أحمد يقول: كأن ما يروي أهلُ الشامِ عن زهير بن محمد هو رجل آخر، وقد قلبوا اسمه^(٤).

ومن معارضةِ أحاديثِ الراوي باعتبار روايتهِ عن أهلِ بلدٍ معين، في إسماعيل بن عياش، يقول البخاري: إنما هو ما روى عن الشاميين، وروى عن أهلِ العراقِ وأهلِ الحجاز مناكير^(٥). وقال أيضًا: حديثُه عن أهلِ العراقِ وأهلِ الحجاز كأنه شِبْهُ لا شيءٍ، ولا يُعرَف له أصلٌ^(٦).

(١) علل الترمذي (١/٥٢٢).

(٢) الضعفاء الصغير (ص ٤٧ رقم ١٢٧).

(٣) التاريخ الأوسط (٤/١١٠١).

(٤) علل الترمذي (٢/٩٨١). وانظر: (٢/٩٥٢).

(٥) المصدر نفسه (٢/٩٦٩).

(٦) المصدر السابق (٢/٥٨٢).

ومن معارضة أحاديث الراوي باعتبار شيوخه، يترجم لعمر بن راشد أبي حفص اليمامي، ويقول: يضطرب في حديثه عن يحيى بن أبي كثير^(١). ويسأله الترمذي عن حديث تحريم لحوم الحُمُر الإنسية يومَ خيبر، وجاء من طريقين، أحدهما: طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، والثاني: طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فيقول البخاري: حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أشبه، وعكرمة بن عمار يغلط الكثير في أحاديث يحيى بن أبي كثير^(٢).

ومن معارضة حفظ الراوي بكتابه قوله في ترجمة إسماعيل بن أبي أويس: ما روى من أصل كتابه فهو أصح^(٣)، وكذا في عبد الله بن نافع، يقول: يُعرف حفظه ويُنكر، وكتابه أصح^(٤)، وقوله في عبد الرزاق الصنعاني: ما حدث من كتابه فهو أصح^(٥).

ومن مسالك الإمام البخاري في النقد الرجوع إلى الأصول، فالترمذي يسأله عن حديث أبي ثوبة بن الفضل، قال: حدثني أبي، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه مرفوعاً: ((الحرب خدعة))، فيقول: نظرنا في كتب

(١) التاريخ الكبير (٦/ ١٥٥).

(٢) علل الترمذي (٢/ ٦٣١).

(٣) التاريخ الكبير (٥/ ١٢٧).

(٤) المصدر نفسه (٥/ ٢١٣).

(٥) المصدر السابق (٦/ ١٣٠).

المفضل فلم نجد هذا فيه، وإنما يروى هذا عن ابن المفضل، عن أبيه، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد^(١).

وبيِّن سبب الضعف في الحديث، فالترمذي يسأله عن حديث «عينان لا تمسهما النار» من طريق شعيب بن رزق، عن عطاء الخراساني، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً، فيقول: شعيب بن رزق مقارب الحديث، ولكن الشأن في عطاء الخراساني، ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يُترك حديثه غير عطاء الخراساني، قلت له ما شأنه؟ قال: عامّة أحاديثه مقلوبة^(٢).

أما عن اهتمام البخاري بمسألة سماع الرواة من بعضهم، فتقدمت الإشارة إلى أن في ((التاريخ الكبير)) الكثير من ذلك، وكذا في مصنفاته الأخرى، وجاء في تضاعيف بحثي هذا أمثلة عليه، ومن معرفته بسماع الرواة من بعض، يسأله الترمذي عن حديث: ((الطيرة شرك))، من طريق سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زرّ، عن ابن مسعود مرفوعاً، فيقول: عيسى بن عاصم سكن أرمينية، سمع منه سلمة بن كهيل قديماً، وجريير بن حازم وقع بها فسمع منه شيئاً، ولا أعلم أحداً روى عنه غيرهما، وروى معاوية عنه شيئاً. قال الترمذي: فكأنه لم يعهده سماعاً^(٣).

(١) علل الترمذي (ص ٢٧٥) في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في الطبعة المعتمدة لدي.

(٢) المصدر نفسه (٧٠٤ / ٢).

(٣) السابق (٦٩٠ / ٢).

ويصرح كذلك بعدم سماع الراوي ممن روى عنه، فيقول: زياد بن مالك عن ابن مسعود وعليّ: ((على القارن أن يطوف طوافين))، قال هشيم: عن منصور عن الحكم، ولا يُعرف لزياد سماعٌ من علي وعبد الله، ولا للحكم منه^(١). ويقول: سلمة الليثي عن أبي هريرة، روى محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة عن أبيه عن أبي هريرة: ((لا وضوء لمن لم يسلم))، ولا يُعرف لسلمة سماعٌ من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه^(٢).

ويثبت البخاريُّ سماعَ من روى عنه بالنعنة لتصريحه بالسماع في روايات أخرى، فالترمذي يروي حديثاً مسنداً بالنعنة من طريق مَعْمَر عن محمد بن المنكدر عن عائشة مرفوعاً: ((الفطر يوم يفطر الناس))...، ثم يسأل البخاريُّ عن سماع محمد بن المنكدر من عائشة، فيقول البخاري: نعم، روى مُحَرَّمَةٌ بن بُكَيْر عن أبيه عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت عائشة^(٣).

ويكشف البخاري أحياناً عن تَصْخِيفٍ يقع فيه النَّقَادُ، ويبيِّن الصَّوَابَ، من ذلك: قوله: تَمِيم بن طَرْفَةَ الطَّائِي الكوفيُّ، سمع عَدِي بن حاتم وجابر بن سمرة، روى عنه سَمَاك، وقال ابن المبارك: عن سفيان عن الأعمش عن مسيب عن تميم بن سلمة في الصلاة، وهو وهم، والصحيح في هذا الحديث: تميم بن طرفة^(٤). ويورد في ترجمة بَشْرِ بن وَصَّاح البصري حديثاً عن مسلم بن إبراهيم، عن

(١) التاريخ الكبير (٣/ ٣٧٢).

(٢) المصدر نفسه (٤/ ٧٦).

(٣) علل الترمذي (١/ ٣٧٢).

(٤) التاريخ الكبير (٢/ ١٥١).

عبد الله بن ميسرة، عن عَتَّاب، عن أبي سعيد في خاتم النبوة، ثم قال: وقال بعضهم: غياث، ولا يصح غياث^(١).

إلى غير ذلك من العلوم المتعلقة بحال الراوي وحال روايته مما لا يحتمل مثل هذا البحث لمزيد تفصيل فيه وتمثيل، كان للبخاري فيها دراية كبيرة، وإلمام واضح وإحاطة ظاهرة.

(١) المصدر نفسه (٢/ ٨٥).

المبحث الثالث

ألفاظ البخاري في الجرح والتعديل، ومراتبه

إنَّ إمامَ نقدِ الرجال، وعللِ الحديث، وأميرَ المؤمنين في الحديث، الإمامَ البخاريَّ، له مصطلحاتٌ كثيرةٌ ومُتنوعةٌ يُطلقها على الرواة تعديلًا وتجريحًا، مُفسِّراً أسبابَ الجرح حينًا، وتاركًا ذلك أحيانًا.

أبدأُ بعرض بعض ألفاظه وعباراته ومصطلحاته في التعديل، أُتبعها بعرض بعضها في التجريح، ثم أتوسَّع في دراسة تطبيقية لبيان مدلول ثلاثةٍ منها، وأختتمُ بذكر مراتبه في التعديل والتجريح، على النحو الآتي:

أما عن ألفاظه هو في التوثيق والتعديل، فوجدته لا يبالغ في ذلك غالبًا، بل يكتفي بقول: ثقة، أو: ثقة صدوق، أو: صدوق، أو: حسن الحديث.

فإطلاق لفظ التوثيق، بقوله: (ثقة)، قالها في جماعة كبيرة من الرواة، منهم: عليُّ بن عبد الأعلى^(١)، وأبو سهل كثير بن زياد^(٢)، وعبيد الله بن زحر^(٣)، وزيد بن جُبَيْر^(٤)، وعثمان بن محمد الأَخْسي^(٥)، وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي المدني^(٦).

(١) سنن الترمذي (٢٥٦/١)، وعلل الترمذي (١٩٤/١).

(٢) المصدر نفسه (٢٥٦/١)، وعلل الترمذي (١٩٤/١).

(٣) المصدر السابق (٧٦/٥)، وعلل الترمذي (٥١٢/١).

(٤) علل الترمذي (٣٤٧/١).

(٥) المصدر نفسه (٤٣٧/١).

(٦) المصدر السابق (٤٧٨/١).

والأخضر بن عجلان^(١)، والقاسم بن عبد الرحمن^(٢)، ويزيد بن أبي مريم^(٣)،
وصالح بن أبي حسان^(٤)، وعبد الله بن عطاء^(٥)، وجعفر بن خالد بن سارة^(٦)،
وموسى بن علي^(٧)، وحسين المعلم^(٨)، وسليمان بن وهب^(٩)، ويحيى بن راشد
البصري^(١٠)، وحفص بن سليمان المنقري البصري^(١١).

يضاف إليها قول الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل، عن شهر بن حوشب
فوثقه، وقال: إنَّها يتكلَّم فيه ابن عون^(١٢).

وربما قال: شيخ لنا ثقة، كما في هارون بن أشعث^(١٣)، أو: ثقة عند أهل
الحديث، كما في حجاج بن ميسرة الصَّواف^(١٤).

(١) علل الترمذي (١/٤٧٩).

(٢) سنن الترمذي (٥/٧٦، ٣٤٥)، وعلل الترمذي (١/٥١٢).

(٣) علل الترمذي (٢/٧٠٣).

(٤) سنن الترمذي (٤/٢٤٥)، وعلل الترمذي (٢/٧٤٩).

(٥) علل الترمذي (٢/٩٦٩).

(٦) المصدر نفسه (٢/٩٧٠).

(٧) المصدر السابق (٢/٩٧٢).

(٨) المصدر السابق (٢/٩٧٢).

(٩) التاريخ الكبير (٤/٤٠).

(١٠) المصدر نفسه (٨/٢٧٢).

(١١) التاريخ الأوسط (٤/١١٠٤).

(١٢) سنن الترمذي (٤/٤٣٤).

(١٣) التاريخ الأوسط (٤/١١٠٥).

(١٤) علل الترمذي (١/٣٩٥).

وهذه لفظة تدل على توثيق الراوي، سواء كان التوثيق مطلقاً أو في روايات معينة جاءت من طريقه، يوضح ذلك سياق عبارته مع جمع أقوال النقاد في الراوي، مما يعرف بالقرائن الداخلية والقرائن الخارجية.

ووجدته يروي لفظ التوثيق كذلك عن أئمة الجرح والتعديل من شيوخه، وشيوخ شيوخه بواسطة غالباً، فنقل عن علي بن المديني توثيقه لمحمد بن عبد الله بن طلحة^(١)، وأسامه بن زيد بن أسلم^(٢)، وقريش بن أنس^(٣)، وصباح بن مجاهد بن جبير^(٤)، وناصح بن العلاء^(٥).

وعن أحمد بن حنبل توثيقه لمحمد بن عبد الوهاب القنّاد^(٦).

وعن مسلم بن إبراهيم توثيقه لسهل بن أبي الصلت^(٧).

وعن يحيى القطان توثيقه لسيف بن سليمان، وزاد: ممن يُصدّق ويحفظ^(٨)،

وعثمان بن الأسود المكّي، وزاد: ثبتاً^(٩)، وعامر بن السّمط، وزاد: حافظ^(١٠)، وهذه

(١) التاريخ الكبير (١/١٣٥).

(٢) المصدر نفسه (٢/٢٣).

(٣) المصدر السابق (٢/٢٩٠، ٧/١٩٥).

(٤) المصدر السابق (٤/٣١٤).

(٥) التاريخ الأوسط (٤/٧٢٨).

(٦) التاريخ الكبير (١/١٦٩).

(٧) المصدر نفسه (٤/١٠١).

(٨) السابق (٤/١٧١)، والتاريخ الأوسط (٣/٥٢٧). وقالها ابن المبارك كما في التاريخ الكبير (٤/٣٧١).

(٩) السابق (٦/٢١٣).

(١٠) السابق (٦/٤٥٨).

من المصطلحات المركّبة، وجبلة بن سحيم التيمي، ثم نقل القطانُ توثيقَ ابنِ عيينة وشعبة له^(١)، والسري بن يحيى أبو الهيثم الشيباني^(٢).

وعن يزيد بن زريع توثيقه لخالد بن دينار أبي خُلدة السعدي التميمي البصري^(٣).

وعن يزيد بن هارون توثيقه لجعفر بن الحارث الواسطي النخعي، وزاد: صدوقاً^(٤).

وعن وكيع بن الجراح توثيقه لبختر بن المختار العبدي^(٥)، وعبد ربّه بن عبيد أبي كعب البصري^(٦)، وعبادة بن مسلم الفزاري^(٧)، ومغيرة بن زياد أبي هشام الموصلي^(٨)، وحماد بن نجيح^(٩).

ومن نقل عنهم توثيق الرواة أيضاً: محمد بن إسحاق بن يسار، وابن عيينة، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وعبد الواحد بن واصل، ونضر بن علي.

(١) السابق (٢/ ٢١٩).

(٢) السابق (٤/ ١٧٦).

(٣) السابق (٣/ ١٤٧). ونقل في الموضع نفسه أن ابن مهدي قال: كان خياراً مسلماً صدوقاً.

(٤) السابق (٢/ ١٨٩).

(٥) السابق (٢/ ١٣٦).

(٦) السابق (٦/ ٧٩).

(٧) السابق (٦/ ٩٥).

(٨) السابق (٧/ ٣٢٦)، والضعفاء الصغير (ص ١٠٧ رقم ٣٤٨).

(٩) السابق (٣/ ٢٤).

وقد يجمع البخاري بين التوثيق ولفظة أخرى مما يُعرف بالمصطلحات المركبة، كأن يقول: ثقة مقارب الحديث، فقالها في إسماعيل بن رافع بن عويمر المدني^(١)، أو أنه مع توثيقه لبعضهم بين ما يقع فيه من خطأ، أو في أحاديثه من نكارة، فقال في جعفر بن بُرقان: ثقة، وربما يخطئ في الشيء^(٢)، وقال في يحيى بن صالح الشامي: ثقة، وفي حديثه بعض المناكير^(٣).

فبعض المناكير في حديث الراوي المذكور بالتوثيق، يُعدُّ قرينةً داخلية تدل على أنه لا يريد بالتوثيق هنا معناه الاصطلاحي العام، وإنما يريد به تقرير عدالة هذا الراوي في دينه، وبالتالي لا يعارض التوثيق بهذا المعنى وقوع بعض المناكير في حديثه المقتضي للضعف من جهة الضبط^(٤).

وكذا أطلق البخاري لفظ (صدوق) على جماعة كبيرة من الرواة، منهم: عبدُ السلام بن حرب^(٥)، وعبدُ الوهاب الثقفي^(٦)، ويحيى بنُ أيوب^(٧)، وعمرُ بن إبراهيم، وابنه الخليل بن عمر^(٨)، ويزيدُ بن عبد الله بن قُسيط^(٩)، وعبادُ بن

(١) سنن الترمذي (٤/ ١٨٩) تحت الحديث، رقم (١٦٦٦).

(٢) علل الترمذي (١/ ٣٥٢).

(٣) الضعفاء الصغير (ص ٥٣ رقم ١٤٥).

(٤) وانظر ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل، للدكتور أحمد معبد (ص ٢٩٦).

(٥) علل الترمذي (١/ ١٤٩).

(٦) المصدر نفسه (١/ ٢١٩).

(٧) السابق (١/ ٣٥٠).

(٨) السابق (١/ ٥٠٥). وقال في موضع آخر في عمر بن إبراهيم: مقارب الحديث. العلل

(٩) (٢/ ٩٧٠).

(٩) السابق (٢/ ٧٢٤).

منصور^(١)، وزيد أبو أسامة، وجنيد أبو عبد الله^(٢)، وعاصم بن عبيد الله^(٣)، وإسماعيل بن عبد الملك^(٤)، والربيع بن صبيح، ويزيد بن إبراهيم^(٥)، والجراح بن مليح الرؤاسي^(٦)، ومحمد بن زيد بن مهاجر^(٧)، وخالد بن فضاء الجهضمي^(٨)، وأبان بن عبد الله^(٩)، وعلي بن الجعد^(١٠)، وإسماعيل بن أبان الكوفي^(١١). وسعيد بن زكريا المدائني^(١٢). وقال في أبي عائشة: رجل صدق^(١٣).

وقال في أبي مروان العثماني القرشي: كان صدوقاً، وهو خير من أبيه، وأبوه عنده عجائب^(١٤). ونقل عن الفلاس قوله في عيسى بن شعيب: صدوق^(١٥).

(١) السابق (٢/ ٧٣٤).

(٢) السابق (٢/ ٨٦٥).

(٣) السابق (٢/ ٩٧٢).

(٤) السابق (٢/ ٩٧٣).

(٥) السابق (٢/ ٩٧٧).

(٦) سنن الترمذي (٤/ ٢٦٢)، وعلل الترمذي (٢/ ٩٧٧).

(٧) علل الترمذي (ص ٣٩٤). في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في الطبعة التي اعتمدتها.

(٨) التاريخ الأوسط (٣/ ٥٩٠).

(٩) علل الترمذي (١/ ٢٩١).

(١٠) التاريخ الأوسط (٤/ ١١٠٨).

(١١) التاريخ الأوسط (٤/ ٩٧١).

(١٢) التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٤).

(١٣) المصدر نفسه (٩/ ٦٠).

(١٤) التاريخ الأوسط (٤/ ١٠٤٩).

(١٥) التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٧).

وقد يجعل من اللفظتين مصطلحًا مركبًا، وهو: (ثقة صدوق)، قاله في عاصم ابن محمد بن زيد^(١)، ونقله عن يزيد بن هارون في جعفر بن الحارث الواسطي^(٢)، أو: (صدوق ثقة)، قاله في عبد الله بن جعفر المخرمي^(٣)، أو (ثَبْتُ صدوق)، قاله في إدريس بن يزيد الأودي^(٤).

ومن الألفاظ المركبة عنده، قوله في أبي حنيفة يحيى بن يعلى: صدوق مقارب^(٥).

وقد يقرن بلفظة (صدوق) عبارة تتعلق بحفظ الراوي وضبطه، نتيجة تتبع البخاري لأحاديث غلط فيها الراوي، أو وقع في أوهام، أو أنه رواها بعد اختلاطه، إلى غير ذلك من الأسباب التي جعلت البخاري يضعف روايته، فقال مثلاً في كل من أبي خالد الدلاني^(٦)، وعبد الحميد بن سليمان^(٧)، وخلف بن خليفة^(٨)، وجريز بن حازم^(٩)، وليث بن أبي سليم^(١٠): (صدوق، ربما يرم في الشيء).

(١) علل الترمذي (٢/ ٩٧٦).

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ١٨٩).

(٣) علل الترمذي (١/ ٤٣٧).

(٤) المصدر نفسه (١/ ٥٣٩).

(٥) التاريخ الأوسط (٤/ ١١٠٤).

(٦) علل الترمذي (١/ ١٤٩).

(٧) المصدر نفسه (١/ ٤٢٧).

(٨) المصدر السابق (٢/ ٩٧٣). وتصحفت إلى خليفة.

(٩) سنن الترمذي (٢/ ٣٩٤).

(١٠) المصدر نفسه (٥/ ١١٣). وقال فيه: صدوق، إلا أنه يغلط. علل الترمذي (٢/ ٩٦٩).

وقال في كلٍّ من يزيد بن أبي زياد^(١)، وأشعث بن سوار^(٢)، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجّمع بن جارية^(٣): (صدوق، لكنه يغلط).
وفي يعقوب بن كاسب: (نحن لم نر إلا خيراً فيه بعض سهولة وأما في الأصل صدوق)^(٤)، وفي عمرو بن أبي عمرو: (صدوق، ولكنه روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذلك أنّه سمع عكرمة)^(٥)، وأبي فروة الرّهاوي يزيد بن سنان: (صدوق، إلا أنّ ابنه محمداً روى عنه أحاديث مناكير)^(٦)، ونعمان بن راشد الرّقّي: (في حديثه وهم كثير، وهو صدوق في الأصل)^(٧)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: (صدوق، إلا أنّه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه)، وضعّف حديثه جداً^(٨).

(١) علل الترمذي (٢/ ٨٣٥). وفي موضع آخر صدوق، إلا أنّه تغير بأخرة (٢/ ٩٧٣).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٩٦٩).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٩٧٥).

(٤) التاريخ الأوسط (٤/ ١١٠٩).

(٥) علل الترمذي (٢/ ٦٢٢).

(٦) المصدر نفسه (١/ ٣٣٩).

(٧) التاريخ الكبير (٨/ ٨٠). وفي التاريخ الأوسط (٣/ ٤٤١): «بعض وهم».

(٨) علل الترمذي (٢/ ٩٧٣).

وفي سنن الترمذي عن البخاري (٢/ ١٩٨): هو صدوق، ولا أروي عنه؛ لأنّه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، وكلٌّ من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً. وبنحوه (٤/ ٢١٤).

وبعد نقله عن أحمد قوله في ليث بن أبي سليم: لا يُفرح بحديثه، قال البخاري فيه: (صدوق)^(١)، وفي موضع آخر، قال: (صدوق، إلا أنه يغلط)^(٢). وتقدم قوله في يزيد بن أبي زياد: (صدوق، إلا أنه تغير بآخره)^(٣).

وممن وصفهم بالصدوق مع إirاده لهم في ((الضعفاء الصغير))، وذكره أنهم مذهبهم الإرجاء، مما يدل على تأثير مذهبه فيه: طلق بن حبيب^(٤)، والصلت بن مهران التيمي^(٥)، وأيوب بن عائذ الطائي^(٦).

وقال كذلك في بعضهم: (لا بأس به)، أو: (ليس به بأس)، منهم: عمر بن حبيب^(٧)، وخالد بن ذكوان^(٨)، ووالان الحنفي^(٩)، وأسامة وعبد الله ابنا زيد بن

(١) علل الترمذي (٧٤٧/٢). وفيها: «يقدر» تصحيف.

وفي سنن الترمذي عن البخاري: قال أحمد بن حنبل: ليث لا يفرح بحديثه، كان ليث يرفع أشياء لا يرفعها غيره، فلذلك ضعفوه.

(٢) علل الترمذي (٩٦٩/٢).

(٣) المصدر نفسه (٩٧٢/٢).

(٤) الضعفاء الصغير (ص ٦٢ رقم ١٧٨).

(٥) المصدر نفسه (ص ٦٠ رقم ١٧٠).

(٦) المصدر السابق (ص ١٨ رقم ٢٤).

(٧) علل الترمذي (٩٢٠/٢).

(٨) المصدر نفسه (٩٧٣/٢).

(٩) التاريخ الكبير (١٨٥/٨).

أسلم^(١). وقال في عبد الله بن الأجلح: (ليس بحديثه بأس)^(٢)، وفي مصطلح مركب، قال في محمد بن موسى المخزومي: (لا بأس به، مقارب الحديث)^(٣). ونقل البخاري مصطلح (لا بأس به)، و(ليس به بأس) عن بعض الأئمة النقاد، منهم: أبو جعفر النقيلي في سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي^(٤)، وحبان بن هلال في عبيد الله بن حمران العبدي^(٥)، وأحمد في محمد بن حسن بن عمر الهذلي الواسطي^(٦)، ويحيى القطان في زكريا بن أبي زائدة^(٧) وسعيد بن عبيد أبو الهذيل الطائي الكوفي^(٨).

ونقل عن مسلم بن إبراهيم قوله في سعيد بن زيد أخيه حماد بن زيد: صدوق حافظ^(٩).

ونقل عن ابن عيينة قوله في درست بن حمزة البصري: كئيس حافظ^(١٠).

(١) علل الترمذي (٢/ ٩٦٩).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٩٧٣).

(٣) المصدر السابق (١/ ١١٢).

(٤) التاريخ الكبير (٩/ ٩).

(٥) المصدر نفسه (٥/ ٣٧٨).

(٦) السابق (١/ ٦٧)، والتاريخ الأوسط (٤/ ٧٧٥).

(٧) السابق (٣/ ٤٢١).

(٨) السابق (٣/ ٤٩٧).

(٩) السابق (٣/ ٤٧٢)، والتاريخ الأوسط (٣/ ٦٢٩).

(١٠) السابق (٣/ ٢٥٢).

ونقل عن يحيى القطان قوله في يزيد بن أسد بن كرز، أبي الهيثم: رجل صدق^(١).

ونقل ثناء النقاد على بعض الرواة، فإبراهيم بن ميمون، قال البخاري: أثنى عليه شعبة^(٢). وإسماعيل بن الحكم البصري أثنى عليه محمد بن عقبة خيراً^(٣). وأسامه بن زيد بن أسلم، قال ابن المديني: هو ثقة، وأثنى عليه خيراً^(٤)، وتكررت عند البخاري كثيراً.

أما عن ألفاظه في التجريح، فقال: (ليس بذاك) في عثمان بن عطاء^(٥)، والحسن بن عطية العوفي^(٦)، وجسر بن فرقد أبو جعفر^(٧)، وميمون أبو حمزة القصاب^(٨)، ونوح بن دراج^(٩)، وهارون بن هارون^(١٠)، ويحيى بن أبي أنيسة الجزري^(١١).

(١) السابق (٣/١٥٨).

(٢) السابق (١/٣٢٤).

(٣) السابق (١/٣٥٠).

(٤) السابق (٢/٢٣).

(٥) السابق (٦/٢٤٤)، والتاريخ الأوسط (٣/٥٤٣).

(٦) السابق (٢/٣٠١).

(٧) السابق (٢/٢٤٦)، والضعفاء الصغير (ص ٣٦ رقم ٥٤). وفي التاريخ الأوسط (٤/٦٧٢): ليس بقوي.

(٨) السابق (٧/٣٤٣)، والضعفاء الصغير (ص ١٠٨ رقم ٣٥٢). وفي التاريخ الأوسط (٣/٣٢٥): ليس بالقوي عندهم.

(٩) السابق (٨/١١٢)، والضعفاء الصغير (ص ١١٥ رقم ٣٧٩).

(١٠) السابق (٨/٢٢٦)، والضعفاء الصغير (ص ١١٧ رقم ٣٩١). وفي التاريخ الأوسط (٤/٦٧٤): لا يتابع في حديثه.

وقال: (ليس بذاك الثقة) في محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي المكي^(٦٦)، وقرعة بن سويد الباهلي^(٦٧)، وصلة بن سليمان^(٦٨).
 وقال: (ليس بالمعروف) في أيوب بن واقد أبي الحسن الكوفي^(٦٩).
 وقال: (ليس بمعروف الحديث) في الحارث بن شبيل^(٧٠).
 وقال: (ليس بشيء) في خالد بن إياس العدوي^(٧١)، ونقل هذه اللفظة عن بعض النقاد^(٧٢)، وقال في آخرين: (حديثه ليس بشيء)، منهم عبد الرحمن بن مالك بن مغول^(٧٣).

- (١) السابق (٨/ ٢٦٢)، والضعفاء الصغير (ص ١١٨ رقم ٣٩٣). وفي التاريخ الأوسط (٣/ ٦٢١): لا يتابع في حديثه.
 (٢) السابق (١/ ١٤٢).
 (٣) السابق (٧/ ١٩٢)، والضعفاء الصغير (ص ٩٦ رقم ٣٠٥). وفي موضع من التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٩): يتكلمون فيه، ليس بحافظ عندهم.
 (٤) السابق (٤/ ٣٢٢)، والضعفاء الصغير (ص ٦١ رقم ١٧٥).
 (٥) السابق (١/ ٤٢٦)، والضعفاء الصغير (ص ١٩ رقم ٢٨)، وفيهما: منكر الحديث. وفي التاريخ الأوسط (٤/ ٨٢٨): عنده مناكير. وسأله الترمذي كما في السنن (٣/ ١٤٧) عن حديث من طريق أيوب بن واقد الكوفي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً: من نزل على قوم فلا يصومون تطوعاً إلا بإذنهم. فقال البخاري: هذا حديث منكر، لا نعرف أحداً من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة. واقتصر في العلل (١/ ٣٧٠) على قوله: هذا حديث منكر.
 (٦) التاريخ الكبير (٢/ ٢٧٠)، والتاريخ الأوسط (٣/ ٥٩٢)، والضعفاء الصغير (ص ٢٨ رقم ٥٩).
 (٧) الضعفاء الصغير (ص ٣٩ رقم ١٠١).
 (٨) نقله عن أيوب السختياني في فرق بن يعقوب السبخي (التاريخ الأوسط ٣/ ٢٥٧)، وأبو مسهر في عمرو بن واقد (الأوسط ٣/ ٤١٠)، ويحيى القطان في عبد الله بن بسر (الأوسط ٣/ ٤٥٥)، وابن معين في طلحة بن عمرو (الأوسط ٣/ ٥٠٦)، وهكذا.

وقال في جماعة: (مضطرب) أو: (مضطرب الحديث)، منهم يحيى بن يعلى الأسلمي^(٢)، وجُبارة بن المغلّس^(٣)، وبشر بن نمير القشيري^(٤)، وعثمان بن عثمان القرشي^(٥)، وفَضالة بن حصين^(٦).

ومن مصطلحاته المشهورة: (متروك)، أو (متروك الحديث)، وقد يجعله مركباً بإضافة (ذاهبُ الحديث)، أو يضيف إليه (تركه فلان)، كما نقل هذا المصطلح عن عدد من النقاد.

ومن مصطلحاته التي أكثر منها، قوله: (ضعيف)، أو: (ضعيف الحديث)، وغالباً ما يجعله مركباً بإضافة (ذاهب)، أو (ذاهب الحديث)، وقد يضيف إليها: (لا أروي عنه).

وأحياناً يقول: (ضعيف جداً)، وفي بعضها يضيف إليها: (منكر)، أو: (منكر الحديث).

ونقل عبارة: (ضعيف جداً) عن ابن نمير في إسماعيل بن إبراهيم أبي يحيى التيمي^(٧).

(١) التاريخ الكبير (٥/٣٤٩).

(٢) التاريخ الأوسط (٤/٨٠٢).

(٣) المصدر نفسه (٤/١١١١).

(٤) السابق (٣/١٦). وفي الضعفاء الصغير (ص ٢٢ رقم ٣٨): منكر الحديث.

(٥) التاريخ الكبير (٦/٢٤٣)، والتاريخ الأوسط (٤/٨١٨).

(٦) المصدر نفسه (٧/١٢٥).

(٧) الضعفاء الصغير (ص ١٥ رقم ١٤). وانظر: التاريخ الأوسط (٤/٨٠٤)، وعلل الترمذي (٢٨٤/١).

ومن أكثر مصطلحاته (منكر الحديث)، وأحياناً يقول: (منكر الحديث جداً)، وقد يجعله مركباً بإضافة لفظة أخرى إليه مثل: (ضعيف)، أو (ضعيف جداً)، أو (كثير الغلط)، أو (ذاهب)، أو (مُطَرَّح)، ونحوه^(١).
ويقارنه أحياناً بغيره، فيقول في الآخر: (مقارب الحديث)، أو: (صحيح الحديث).

وقال: (كذاب) في الحسن بن عمرو العبدي^(٢)، وفي عمرو بن مالك، ثم قال: كان قد استعار كتابَ أبي جعفر المُسنَدِي، فألحقَ فيه أحاديثَ، أو قال حديثاً كذاباً...^(٣)، وقال في سليمان بن عمرو النخعي: (معروف بالكذب)، رماه أبو سعيد الحداد بالكوفة^(٤).

ونقل عن عدد من النقاد تكذيبهم لبعض الرواة، منهم: الشعبي في الحارث^(٥)، والقطان في خَصِيب بن جَحْدَر^(٦)، وإسحاق بن راهويه في هَـشَل^(٧)، والفلاس في يحيى بن ميمون^(٨)، وأحمد في عباد بن جويرة^(٩)، وابن معين في نصر

(١) فهي مصطلحات أشهر من أن نمثل لها، تجده واضحاً في عددٍ ممن ترجم لهم في مصنفاته، أو سألهم الترمذي عنهم.

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ٢٩٩).

(٣) علل الترمذي (٢/ ٨٥٨).

(٤) التاريخ الكبير (٦/ ٣١٦).

(٥) التاريخ الأوسط (٢/ ٨٧٥).

(٦) التاريخ الكبير (٣/ ٢٢١)، والتاريخ الأوسط (٤/ ٦٨٢).

(٧) المصدر نفسه (٨/ ١١٥)، والتاريخ الأوسط (٤/ ٧٠٢)، والضعفاء الصغير (ص ١١٥ رقم

٣٨٢)، وفيه: ابن إسحاق، خطأ.

(٨) التاريخ الأوسط (٤/ ٨١٢).

بن قديد^(٢١)، ويحيى بن كثير في بكر بن الأسود^(٢٢). وقد يقول: (يكذبه)، أو: (من أكذب الخلق).

وقال في جماعة: (يُخَالَفُ في حديثه)، أو: (في بعض حديثه).
وأنقل الآن لدراسة تطبيقية لثلاثة من مصطلحاته، مع بيان مدلولها عنده، وهي:

الأول: مصطلح: «عنده عجائب»:

فمن الألفاظ والعبارات التي قالها البخاري فيما يقرب من ثلاثين راوياً عبارة: «عنده عجائب»، انفرد بقولها في حوالي عشرين راوياً، وشاركه الواحد أو أكثر من أئمة النقد في بقيتهم.

ولفظه «عجائب» في اللغة، قال الزَّجَّاج (إبراهيم بن السَّريِّ بن سهل ٣١١هـ): أصل العجب في اللغة: أنَّ الإنسان إذا رأى ما ينكره ويقلُّ مثله، قال: قد عجبْتُ من كذا... وقال ابن الأعرابي (محمد بن زياد الهاشمي ٢٣١هـ): العجب: النظر إلى شيء غير مألوف ولا مُعتاد^(٢٣).

ومن الآيات القرآنية التي تؤكد المعنى السابق، الآية: ﴿قَالَتْ يَوْنَيْتُ ۖ أَلَدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا ۖ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: ٧٢]، والآية: ﴿بَلْ

(١) التاريخ الكبير (٤٣/٦)، والتاريخ الأوسط (٩٥٦/٤).

(٢) التاريخ الأوسط (٩٩٦).

(٣) التاريخ الكبير (٨٧/٢).

(٤) انظر: لسان العرب، لابن منظور (٥٨٠/١).

مَجْبُوءًا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٢﴾ [ق: ٢]، والآية: ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

ومن قالها البخاري فيهم: جَسْرَةٌ بِنْتُ دَجَاجَةٍ، وقد وجدنا ابن القطان الفاسي، يقول: «وقول البخاري: إن عندها عجائب، لا يكفي لمن يسقط ما روت»^(١). والذهبيُّ يقول في «ميزان الاعتدال»: قوله: «عندها عجائب، ليس بصريح في الجرح»^(٢).

وأضيف هنا أنَّ الذهبي قال في «سير أعلام النبلاء»: «قول أبي بكر الجعابي (محمد بن عمر ٣٥٥هـ) في عليّ بن معبد بن نوح المصري «عنده عجائب» عبارة محتملة للتلين، فلا تقبل إلا مُفسَّرة، والرجل فتنة صادق صاحب حديث، ولكنه يأتي بغرائب عن من يَحْتَمِلُهَا»^(٣).

فهل هي لفظة متفاوتة في مدلولها عند البخاري فيمن قيلت فيه، أم أنَّ لها مدلولاً واحداً في بيان درجة الراوي المتَّصفِ بها؟ ولعلَّ دراسةً مختصرةً لهذا المصطلح تجيب عن هذا التساؤل، وتكشف عن دلالاته على حال الراوي والمروي.

(١) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٣١). قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٠٦): كَأَنَّهُ يُعَرِّضُ بَابِنِ حَزْمٍ؛ لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ حَدِيثَهَا بَاطِلٌ. وسيأتي قريباً مزيد دراسة لجسرة وحديثها.
(٢) (١٢٥/ ٢).
(٣) (٦٣٣/ ١٠).

وبعد استبعاد من قالها فيمن له رواية في ((صحيحه))^(١)، يمكن دراسة المصطلح على النحو الآتي:

أولاً: من روى له مسلم في مقدمة ((صحيحه))، وهو: سليمان بن موسى، قال فيه البخاري: عنده أحاديثٌ عجائب^(٢)، وقال في موضع آخر: عنده مناكير^(٣)، وقال كذلك: منكر الحديث، أنا لا أروي عنه شيئاً، روى أحاديث عامتها مناكير^(٤).

وقد أثنى عليه بعض النقاد، وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، فوثقه ابنُ سعد^(٥)، وابنُ معين^(٦)، ودحييم^(٧)، والدارقطني^(٨)، والقرطبي^(٩)، وأثنى عليه ابنُ جريج^(١٠)، والزهرى^(١١).

(١) فدراستي كما هو معلوم عن منهجه رحمه الله في الجرح والتعديل خارج الصحيح.

(٢) التاريخ الأوسط (٣/ ٢٢٥).

(٣) التاريخ الكبير (٤/ ٣٩)، والضعفاء الصغير (ص ٥٣ رقم ١٤٦).

(٤) علل الترمذي (٢/ ٦٦٦).

(٥) الطبقات الكبير (٩/ ٤٦٠).

(٦) تاريخ الدارمي (رقم ٢٦، ٣٦٠).

(٧) تهذيب الكمال، للمزي (١٢/ ٩٥).

(٨) علل الدارقطني (١٥/ ١٤).

(٩) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٧٣).

(١٠) الطبقات الكبير (٩/ ٤٦٠)، وتاريخ مدينة دمشق (٢٢/ ٣٧٢).

(١١) الجرح والتعديل (٤/ ١٤١).

وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب^(١)، وقال ابن عدي: وقد روى أحاديث ينفراد بها لا يرونها غيره، وهو عندي ثبت صدوق^(٢).
وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث^(٣)، وفي موضع آخر: في حديثه شيء^(٤).

وقال الذهبي: وهذه الغرائب التي تُستنكر له يجوز أن يكون حفظها^(٥)، وقال ابن حجر: صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل^(٦).
فالكلام فيه كما نرى إنما هو من قبل حفظه.
ثانياً: من له رواية في السنن الأربعة أو بعضها، وهو صدوق، أو صدوق له أوهام، أو مقبول، وعددهم ستة.
الأول: سعيد بن جهمان، نقل ابن حجر عن البخاري، قوله: في حديثه عجائب^(٧).

وسعيد، وثقه ابن معين^(٨)، وأبو داود^(٩)، ويعقوب بن سفيان^(١٠)، وأحمد بن حنبل، فقال له المروزي: يروى عن يحيى القطان أنه سئل عنه فلم يرّضه، فقال:

(١) المصدر نفسه.

(٢) الكامل، لابن عدي (٣/ ٢٧٠).

(٣) الضعفاء والمتروكون (ص ١٦٨ رقم ٣٥٢)، والسنن الكبرى (٦/ ٢٥٥).

(٤) تهذيب الكمال (١٢/ ٩٧).

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ٣١٨).

(٦) تقريب التهذيب (ص ١٩٥ رقم ٢٦١٦).

(٧) تهذيب التهذيب (٤/ ١٣).

(٨) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٢/ ١٩٨). وانظر رواية ابن طهان (ص ٥٠).

(٩) سؤالات الأجرى أبا داود (٢/ ١٩ رقم ٩٨٥)، (٢/ ١٤٩ رقم ١٤٢٤).

(١٠) المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٨، ٣/ ٢٣٤).

باطل، وغضب. وقال: ما قال هذا أحد غير علي بن المديني ما سمعتُ يحيى يتكلم فيه بشيء^(١). وصحح أحمد حديثه^(٢)، وحسنه الترمذي^(٣)، وقال النسائي: ليس به بأس^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٥)، ومشاهير علماء الأمصار^(٦). وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به^(٧).

ولم يتكلم فيه سوى أبو حاتم، فقال: شيخ يكتب حديثه ولا يُحتجُّ به^(٨). إذاً ما المراد بالعجائب المنقول عن البخاري إن ثبت عنه^(٩)؟ فقد ذكره في ((التاريخ الكبير)) ساكتاً عليه^(١٠)، ولم أجده في بقية مصنفات البخاري المطبوعة. أقول: لعلَّ الجواب ما قاله أبو داود الذي وثَّقه مطلقاً كما سبق: قوم يقعون فيه، إنَّما يُخاف من فوقه، وسمى رجلاً^(١١).

أو ما قاله ابن عدي: روى عن سَفِينَة أحاديث لا يرويهَا غيره^(١٢). فهي الأفراد التي قالها ابن حجر^(١٣)، والله أعلم.

(١) العلل برواية المروزي (ص ٨١ رقم ١٦٨)، وانظر: السنة، للخلال (٤١٨/٢).

(٢) السنة، للخلال (٤٢٢/٢).

(٣) سنن الترمذي (٥٠٣/٤) رقم (٢٢٢٦).

(٤) تهذيب الكمال (٣٧٧/١٠).

(٥) (٢٧٨/٤).

(٦) (ص ٩٧).

(٧) الكامل (٤٠١/٣).

(٨) الجرح والتعديل (١٠/٤).

(٩) فإني لم أره في التاريخين الكبير والأوسط ولا في الضعفاء الصغير.

(١٠) (٤٦٢/٣).

(١١) سؤالات الآجري (١٤٩/٢) رقم (١٤٢٤).

(١٢) الكامل (٤٠١/٣).

(١٣) تقريب التهذيب (ص ١٧٤ رقم ٢٢٧٩).

الثاني: جَسْرَةُ بَنَت دَجَاجَةَ، قال البخاري: عند جَسْرَةِ عَجَائِب^(١) ونقل الذهبي عن أبي العباس البناني أَنَّ ابن حبان قال كذلك: عندها عَجَائِب^(٢).
وجَسْرَةُ لم يُصَغِّفْهَا أَحَدٌ، بل وثَّقَهَا الْعَجَلِيُّ^(٣)، وابنُ حبان^(٤)، وذكرها أبو نعيم في الصحابة^(٥) وقال ابن حجر: مقبولة، ويقال: إِنَّ لها إدراكاً^(٦).
ومن ناحية أخرى اعترض بعضهم على عبارة البخاري، فقال ابنُ الْقَطَّانِ الفاسيُّ: وقول البخاري: إِنَّ عندها عَجَائِب لا يكفي لمن يُسَقِّط ما رَوَتْ^(٧).
يقول ذلك مُعَرِّضاً بابن حَزْمٍ، الذي قال: إِنَّ حديثَ عائِشة: ... ((لا أُحِلُّ المسجدَ لحائض ولا جنب))^(٨)، باطلٌ^(٩).
ثم قال ابن القطان: ولم أقل: إِنَّ هذا الحديث المذكور صحيح، وإنَّما أقول: إِنَّه حسن^(١٠).

وقال الشوكاني: وقد حَسَّن ابنُ الْقَطَّانِ حديثَ جَسْرَةِ هذا عن عائِشة، وصححه ابنُ خزيمة، وقال ابن سَيِّدِ الناس: ولعمري إِنَّ التحسين لأقلِّ مراتبه؛

(١) التاريخ الكبير (٢/ ٦٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ١٢٥).

(٣) تاريخ الثقات (ص ٥١٨).

(٤) الثقات (٤/ ١٢١).

(٥) تهذيب التهذيب (١٢/ ٣٥٧).

(٦) تقريب التهذيب (ص ٦٦٢ رقم ٨٥٥١).

(٧) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٣١).

(٨) أبو داود، رقم (٢٣٢)، وابن ماجه، رقم (٦٤٥)، وابن خزيمة، رقم (١٣٢٧).

(٩) المحلى (٢/ ١٨٥).

(١٠) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٣٢).

لثقة رواته، ووجود الشواهد له من خارج، فلا حجة لأبي محمد - يعني: ابن حزم - في رده، ولا حاجة بنا إلى تصحيح ما رواه في ذلك؛ لأن هذا الحديث كاف في الرد^(١). وقال في ((السيل الجرار)): هو حديث صحيح^(٢).

وقال الذهبي: قوله (عندها عجائب) ليس بصريح في الجرح^(٣).

وقال الدارقطني: يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهَا، إِلَّا أَنْ يُحَدِّثَ عَنْهَا مَنْ يُتْرَكُ^(٤).

قلت: لا يُضَعَّفُ الحديثُ لوجود جسرَةٍ فيه، فالضعف من غيرها، والله أعلم.

الثالث: صدقة بن سعيد الحنفي، قال البخاري: عنده عجائب^(٥).

وصدقة، قال أبو حاتم: شيخ^(٦)، وذكره ابن حبان في ((الثقات))^(٧)، وقال

الذهبي: صدوق^(٨)، وقال ابن حجر: مقبول^(٩).

(١) نيل الأوطار (٢/ ٢٨).

(٢) السيل الجرار (١/ ١٠٩).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/ ١٢٥).

(٤) سؤالات البرقاني (ص ٢٠ رقم ٦٩).

(٥) انظر: بيان الوهم والإيهام (٥/ ١٩)، وميزان الاعتدال (٣/ ٤٢٥)، وإكمال تهذيب الكمال

(٦/ ٣٦١)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٨١).

(٦) الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٠).

(٧) (٦/ ٤٦٦).

(٨) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (١/ ٥٠١ رقم ٢٣٨٣).

(٩) تقريب التهذيب (ص ٢١٦ رقم ٢٩١٢).

وضعه محمد بن وضاح، وقال الساجي: ليس بشيء^(١)، وقال ابن القطان، قال: لم تثبت عدالته، ولم يثبت فيه جرح مُفسّر^(٢). قلت: هو قريب من الصدوق، وليس ضعيفاً، والجرح غَيْرُ مُفسّرٍ كما قال ابن القطان، لذا لا يَقُلُّ حديثه عن درجة الحسن، فلعلَّ المراد بقول البخاري (عنده عجائب) أي: فيما يرويه عن شيخه جُميع بن عُمر الموصوف بالخطأ عند ابن حجر^(٣)، والذي قال فيه البخاري: فيه نظر^(٤)، وتبعه ابن عدي، وزاد: وعامة ما يرويه لا يُتَابَعُهُ عليه أحدٌ^(٥)، وقال الساجي: له أحاديثٌ مناكير^(٦)، بل قال ابن حبان في ((المجروحين)): كان رَافِضِيًّا، يَضَع الحديث^(٧)، وقال ابن نُمير: من أكذب الناس^(٨).

(١) انظر: بيان الوهم والإيهام (١٩/٥)، وميزان الاعتدال (٣/٤٢٥)، وإكمال تهذيب الكمال (٣٦٢/٤)، وتهذيب التهذيب (٣٨١/٤).

ونقل محقق تهذيب الكمال أن ابن قانع، قال: ضعيف. حاشية تهذيب الكمال (١٣٢/١٣) عن إكمال مغلطي (٢/ الورقة ١٨٨). والموجود في الصفحة نفسها المشار إليها في المطبوع من الإكمال: وقال ابن وضاح: ضعيف. فلعله سبق قلم من المحقق.

(٢) بيان الوهم والإيهام (١٩/٥).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٨١ رقم ٩٦٨).

(٤) التاريخ الكبير (٢/٢٤٢).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/٤١٩).

(٦) تهذيب التهذيب (٢/١٠٢).

(٧) المجروحين (١/٢١٨).

(٨) تهذيب التهذيب (٢/١٠٢).

وَلِصَدَقَةٍ عَنْ جَمِيعِ أَحَادِيثِ ثَلَاثَةِ أَخْرَجَهَا أَصْحَابُ السَّنَنِ، مِنْهَا اثْنَانِ تَكَرَّرَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَهَ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الرابع: عبد الواحد بن قيس، فالحسنُ بن ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْهُ بِعَجَائِبِ كَمَا قَالَ الْإِمَامَانِ يَحْيَى الْقَطَّانُ^(٢) وَالْبَخَارِيُّ^(٣).

وَعَبْدُ الْوَاحِدِ وَثَّقَهُ بَعْضُهُمْ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ آخَرُونَ، فَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ مَرَّةً^(٤)، وَلَيِّنَهُ أُخْرَى^(٥)، وَوَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ^(٦)، وَلَيِّنَهُ أَبُو حَاتِمٍ^(٧)، وَضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ^(٨) وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي^(٩) وَغَيْرُهُمْ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَلَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِمَا خَالَفَ الثَّقَاتِ^(١٠)، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١١)، وَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِيمَنْ وَافَقَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنَ الْمَتْرُوكِينَ^(١٢).

(١) النسائي، رقم (٣٧٥)، وأبو داود، رقما (٢٤١، ٣٤٤٦)، وابن ماجه، رقما (٥٧٤، ٢٢٤٠).
(٢) الضعفاء الصغير، للبخاري (ص ٧٦)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢٣/٦)، والكمال، لابن عدي (٥/٢٩٧).

(٣) الكامل، لابن عدي (٥/٢٩٧)، والضعفاء الكبير، للعقيلي (٣/٥١).

(٤) تاريخ الدارمي، رقم (٤٧١).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/٤٧٠).

(٦) تاريخ الثقات (ص ٣١٤).

(٧) الجرح والتعديل (٦/٢٣).

(٨) الضعفاء والمتروكين (ص ٢٠٨ رقم ٣٧٢)، وتهذيب الكمال (١٨/٤٧١).

(٩) أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين (٢/٦٣٥).

(١٠) المجروحين (٢/١٥٣).

وذكره في كتاب الثقات أيضًا (٧/١٢٣)، وقال: وهو الذي يروي عن أبي هريرة ولم يره، لا يعتبر بمقاطيعه ولا بمراسيله ولا برواية الضعفاء عنه.

(١١) تهذيب الكمال (١٨/٤٧١).

وَلَحَّصَ ابْنُ حَجَرٍ الْقَوْلَ فِيهِ، فَقَالَ: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ وَمَرَاسِيلٌ^(١).
 إِذَا هِيَ الْأَوْهَامُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا، وَالَّتِي يَكْشِفُهَا الْعُلَمَاءُ وَيَنْصُونُ عَلَيْهَا، وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ. وَلَهُ فِي ((ابْنِ مَاجَهَ)) حَدِيثٌ وَاحِدٌ^(٢).
 الْخَامِسُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ الْأُمَوِيِّ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: عِنْدَهُ
 عَجَائِبٌ^(٣). وَقَالَ أَيْضاً: لَا يَكَادُ يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ^(٤).
 وَرَوَى فِي ((التَّارِيخِ الْكَبِيرِ)) بِسَنَدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَوْلَادِ الزَّنا. ثُمَّ عَقَّبَ الْبُخَارِيُّ بِقَوْلِهِ: لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.
 ثُمَّ رَوَى حَدِيثاً آخَرَ مُسْنِداً عَنْهُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا عَدُوَّ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ
 الْأَسَدِ، ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُرْسِلاً، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا أَصَحُّ مُرْسَلٍ، ثُمَّ أَعْقَبَ
 ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: عِنْدَهُ عَجَائِبٌ^(٥).
 وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ مَرَّةً، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(٦)،
 وَوَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ^(٧)، وَقَالَ ابْنُ عَدِي: هَذَا حَدِيثُهُ قَلِيلٌ، وَمَقْدَارُهُ مَا لَهُ يُكْتَبُ^(٨)، وَقَالَ

(١) المصدر نفسه .

(٢) تقريب التهذيب (ص ٣٠٨ رقم ٤٢٤٨).

(٣) (رقم ٤٣٢).

(٤) الضعفاء الصغير (ص ١٠٢)، والتاريخ الكبير (١/ ١٣٩).

(٥) التاريخ الأوسط (٣/ ٤٦٦).

(٦) التاريخ الكبير (١/ ١٣٨).

(٧) تهذيب الكمال (٥١٦/ ٢٥).

ابن الجارود: لا يكاد يُتَّبَع على حديثه^(٣)، وقال مسلمٌ: منكر الحديث^(٤)، وذكره ابنُ حبان في ((الثقات))، ثم قال: وفي حديثه عن أبي الزناد بعضُ المناكير^(٥). قلت: والمناكيرُ إنما هي في روايته عن أبي الزناد لا غيرُ، ومن ذلك الرواية التي أوردها البخاريُّ في ((التاريخ الكبير))، ثم أعقبها بقوله: عنده عجائب، مما يدل على أنها تعني المناكير في بعض روايات المتصف بها، وهي التي لا يُتَّبَع عليها كما في قول كلِّ من البخاريِّ وابن الجارود. وخلاصةُ القول ما قاله فيه ابنُ حجر في ((التقريب))، وهو: صدوق^(٦). ولكن هل كان محمد بن عبد الله قليلَ الحديث كما سبق قولُ ابنِ عدي، أو كثيرَ الحديث كما قال فيه ابنُ سعد: كان كثيرَ الحديث عالماً^(٧). قلت: إنَّ أحاديثه لم تكن بهذه الكثرة، وهو في الوسط بين المُكثِرِينَ والمُقلِّينَ، يظهر هذا من خلال النظر في أسماء شيوخه وتلاميذه في الرواية، والله أعلم.

(١) تاريخ الثقات (ص ٤٠٦).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٢١٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٢٣٣).

(٤) الكنى والأسماء (١/ ٤٨٧).

(٥) الثقات (٧/ ٤١٧).

(٦) تقريب التهذيب (ص ٣٢٤ رقم ٦٠٣٨).

(٧) الطبقات الكبير (٧/ ٤٨٠).

السادس: وكيع بن محرز الناجي السامي النبأ البصري، روى العقيلي عن شيخه آدم بن موسى الخواري، قال: سمعت البخاري، قال: وكيع بن محرز السامي عنده عجائب.

ثم أعقب ذلك حديثاً رواه عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا روح بن عبد المؤمن، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ مُحَرَّرِ السَّامِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ، أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَضَعَهُ مَتَى مَا وَضَعَهُ))^(١).

ثم قال: الرواية في هذا الباب فيها لين^(٢).

ونقل قول البخاري كل من الذهبي في ((المغني في الضعفاء))^(٣) و((ميزان الاعتدال))^(٤)، وابن حجر في ((تهذيب التهذيب))^(٥).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، رقم (٦٢٣٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٩٠) من طريق روح بن عبد المؤمن، عن وكيع، وقال: هذا حديث غريب من حديث زر، تفرد به وكيع عن عثمان. وابن ماجه في السنن، رقم (٣٦٠٨)، وابن حبان في التوبخ والتنبية، رقم (١٦٩) من طريق العباس بن يزيد، عن وكيع. وأورده السيوطي في الجامع الصغير، رقم (٩٠٠٣) وحسنه، ويبدو أن المناوي في فيض القدير (٦/ ٢٨٣) خالفه، حين قال ضعفه المنذري، ونقل عن البخاري قوله «عنده عجائب»، ثم قال: وساق هذا منها. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ١١٦) بصيغة التمریض، غير أنه لم يتكلم فيه بشيء. وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/ ١٥٣). وهو كما قال.

(٢) الضعفاء الكبير (٤/ ٣٢٨).

(٣) (٢/ ٣٨٣) رقم ٦٨٤٥.

(٤) (٧/ ١٢٧).

(٥) (١١/ ١١٥).

ولم أقف على قول البخاري في أيٍّ من مصنفاته، وإنَّما ذكره في ((التاريخ الكبير)) ساكتاً عليه^(١)، وأورده في ((الأوسط)) في ترجمة عثمان بن عمر، وعبارته فيه: عثمان بن مطر أبو الفضل الشيباني، سمع ثابتاً ومَعْمَرًا، سمع منه سعيد بن سليمان وعليُّ بن هاشم، وروى وكيع عن عثمان الشيباني عن الأزرق، عنده عجائب^(٢). وعثمان أطلق ابنُ حجر القولَ بضعفه^(٣).

أما وكيع بن محرز، فقال أبو زرعة وأبو حاتم ونصر بن علي الجَهْضَمِيُّ: لا بأس به^(٤)، وذكره ابن حبان في ((الثقات))^(٥). وقال الذهبي في ((الكاشف)): صدوق^(٦)، وابن حجر في ((التقريب)): صدوق له أوهام^(٧).

قلت: الرجل صدوق كما قال الذهبي وابن حجر، يَهْمُ أحياناً، وفي بعض أحاديثه على قَلَّتِهَا لِينٌ، ولعلَّ هذا منها، غير أنَّه لا يصل إلى درجة ردِّ حديثه لمُجَرَّد قول البخاري فيه (عنده عجائب)، فلم ينصَّ أحدٌ من الأئمة النقد على ضعفه مطلقاً، بل عباراتهم فيها توثيق على ضعف قليل فيه. والله أعلم.

ثالثاً: من ضعفهم ابن حجر، ولهم رواية في السنن الأربعة، فجماعة: أما من قال فيهم ابن حجر: متروك، وبالرجوع إلى تراجمهم نجد اتفاقَ أئمة النقد على شِدَّة ضعفهم، ولم نجد من وثَّقهم.

(١) (١٧٨/٨).

(٢) (٧٩٠/٤).

(٣) تقريب التهذيب (١/ ٣٨٦) (تر: ٤٥١٩).

(٤) الجرح والتعديل (٣٧/٩).

(٥) (٧/ ٥٦١، ٩/ ٢٣٠).

(٦) (٢٣٧/٣).

(٧) (ص ٥١١ رقم ٧٤١٦).

منهم: عبد الوهاب بن الضحّاك الحمصي: قال البخاري في ((التاريخ الكبير))، والنسائي في ((الضعفاء والمتروكين)): عنده عجائب^(١).
وعبد الوهاب بن الضحّاك متفق على شدة ضعفه، قال أبو داود: كان يضع الحديث، قد رأيت^(٢)، وقال أيضاً: غير ثقة ولا مأمون^(٣). وقال النسائي^(٤)، والعقيلي^(٥)، والدارقطني^(٦)، والبيهقي^(٧)، والذهبي^(٨)، وابن حجر^(٩): متروك، وزاد النسائي: ليس بثقة.

وقال الدارقطني أيضاً: منكر الحديث عن إسماعيل بن عياش وغيره، له مقلوبات وبواطيل^(١٠)، وقال كذلك: كان ضعيفاً^(١١). وقال صالح ابن محمد جزرة: منكر الحديث، عامة حديثه كذب^(١٢). وكذّبه أبو حاتم، وقال: قال محمد بن عوف: وقيل لي: إنه أخذ فوائد أبي اليمان فكان يُحدّث بها عن إسماعيل بن عياش،

(١) التاريخ الكبير (٦/ ١٠٠)، والضعفاء والمتروكين (ص ٢٠٨ رقم ٣٧٦).

(٢) سؤالات الأجرى أبا داود (٢/ ٢٢٨ رقم ١٦٨١).

(٣) المصدر نفسه، رقم (١٦٩٩).

(٤) تهذيب الكمال (١٨/ ٤٩٥).

(٥) الضعفاء الكبير (٣/ ٧٨).

(٦) سؤالات البرقاني، (ص ٤٧ رقم ٣٢٠).

(٧) السنن الكبرى (١/ ٢٤٠).

(٨) المقتنى في سرد الكنى (١/ ١٦٣).

(٩) تقريب التهذيب (ص ٣٠٩ رقم ٤٢٥٧).

(١٠) الضعفاء والمتروكون (ص ٢٧٩ رقم ٣٤٦).

(١١) علل الدارقطني (٨/ ٤٢).

(١٢) تهذيب الكمال (١٨/ ٤٩٥).

وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ مَوْضُوعَةٍ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَمِنَ لِي أَنْ لَا يُحَدِّثَ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ^(١)، فَحَدَّثَ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ^(٢).
ونقل ابن عدي عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّينَ كَانُوا يُلَقِّنُونَ عَبْدَ الْوَهَّابِ بِحَضْرَتِهِ فَمَنْعَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ أَحَادِيثَ عَنْ شَيْوْخٍ مِنَ الشَّامِ، ثُمَّ قَالَ: وَبَعْضُ حَدِيثِهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ^(٣). وَفِي تَرْجُمَةِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ أَوْرَدَ ابْنُ عَدِي حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ ادَّعَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، فَرَوَاهُ عَنْ بَقِيَّةَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ لَا اعْتِمَادَ عَلَيْهِ^(٤). وَفِي تَرْجُمَةِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ أَوْرَدَ ابْنُ عَدِي حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، ثُمَّ سَرَقَهُ قَوْمٌ ضَعَفَاءُ مِمَّنْ يُعْرِفُونَ بِسَرَقَةِ الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ... وَذَكَرَ غَيْرُهُ^(٥). وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَيُرْوِيهِ وَيَجِيبُ فِيهَا يَسْأَلُ، وَيَحْدُثُ بِمَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ، لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ، وَلَا الذِّكْرُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى جِهَةِ الْاِعْتِبَارِ^(٦). وَقَالَ الْحَاكِمُ وَأَبُو نَعِيمٍ: رَوَى أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً^(٧). وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: يَرْوِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، لَا شَيْءَ^(٨).

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٧٤).

(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ٤٩٦).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٢٩٥).

(٤) المصدر نفسه (٢/ ٧٦).

(٥) المصدر السابق (٣/ ٤٢٨).

(٦) المجروحين (٢/ ١٤٨).

(٧) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٩٥).

(٨) الضعفاء (ص ١٠٩).

قلت: ومع ذلك، روى له الحاكم في ((المستدرک)) الحديث الآتي: حدثنا أبو علي الحافظ، أنبأ محمد بن محمد بن سليمان، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاک، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((لا تُنزِلوهنَّ العُرفَ، ولا تُعلِّموهُنَّ الكتابةَ - يعني: النساءَ - وعلِّموهنَّ المغزَلَ وسورة النور)). ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه^(١).

ونقل المناوي قول البخاري فيه: عنده عجائب، ثم قال: ثم أورد - أي: البخاري - له أوأبد، هذا منها^(٢)، يقصد حديث «حَبَّبُوا إِلَى اللَّهِ عِبَادَهُ يُحِبُّكُمْ اللَّهُ»^(٣). وكذا قال الذهبي في ((الميزان)): من أوأبد... وذكر حديثاً، ثم قال: ومن بلاياه.. وذكر حديثاً، كما ذكر في ((تلخيص المستدرک)) حديثاً في تفسير سورة النور «لا تسكنوهن الغرف...»، ثم قال: بل موضوع، وآفته عبد الوهاب^(٤). فهو الآفة في الروايات التي يرويها، وروايته للمقلوبات والأباطيل والمناكير والموضوعات، وسرقته للأحاديث، هي العجائب التي قالها البخاري، وما كان للحاكم أن يروي لمن هذا حاله، والله أعلم.

(١) (٢/٤٣٠).

(٢) فيض القدير (٣/٤٩١).

(٣) التاريخ الكبير (٦/٢٩٢).

ومنهم علي بن الحزور الغنوي الكوفي، فقال البخاري: علي بن أبي فاطمة .. وهو أراه ابن الحزور الكوفي، عنده عجائب^(١).
وقال أيضاً: علي بن أبي فاطمة الغنوي، ويقال: علي بن حزور: منكر الحديث^(٢).

قال ابن عدي: منهم من يقول: علي بن الحزور، ومنهم من يقول: علي بن أبي فاطمة، لضعفه حتى يشتبّه.

ثم روى ابن عدي عن شيخه الجنيدي، وهو محمد بن عبد الله بن الجنيدي، أبو الحسن البستي، قال: حدثنا البخاري، قال: علي بن أبي فاطمة عن أبي مريم، سمع منه يونس بن بكير، ويقال: كان علي بن الحزور الكوفي عنده عجائب، منكر الحديث^(٣).

وروى ابن عدي كذلك عن شيخه أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدؤلابي، قال: قال البخاري: علي بن أبي فاطمة أراه ابن الحزور يُعدُّ في الكوفيين، روى عنه يونس بن بكير، فيه نظر^(٤).

(١) التاريخ الأوسط (٣/ ٤٠٩). ونقل ابن الجوزي عبارة «عنده عجائب» عن البخاري في الضعفاء والمتروكين (٢/ ١٩١)، والعلل المتناهية (١/ ٢٤٢).

(٢) المصدر نفسه (٣/ ٤٠٩).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٨٦). ونقل عبارة «منكر الحديث، عنده عجائب» كل من المزي في تهذيب الكمال (٢٠/ ٣٦٧)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٣)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٤٨٢).

(٤) الموضع نفسه.

وروي العقيلي أيضاً عن شيخه آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري، قال: علي بن الحزور فيه نظر^(١).

وعلي بن الحزور، أجمع النقاد على ضعفه، فقال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه شيئاً^(٢)، وقال أبو حاتم: منكر الحديث^(٣)، وقال أبو زرعة: واهي الحديث^(٤)، وقال النسائي: متروك الحديث^(٥)، وقال يعقوب بن شيبه: قد ترك حديثه، وليس من أحدث عنه، وقال أبو الفتح الأزدي: لا اختلاف في ترك حديثه^(٦)، وقال ابن عدي: هو في جملة شيعة الكوفة، والضعف على حديثه بين^(٧)، وقال الجوزجاني: ذاهب^(٨)، وذكره الدارقطني في ((الضعفاء والمتروكون))^(٩)، وروى البرقاني عنه: مجهول يترك^(١٠)، ونقل ابن حجر عن الدارقطني أنه ضعفه، ثم قال: كأنه فرق بينهما^(١١)، وذكره ابن حبان في ((المجروحين))، وقال: كان ممن

(١) الضعفاء الكبير (٣/ ٢٢٦). ونقل ذلك المزي في تهذيب الكمال (٣٦٧/ ٢٠)، والذهبي في الكاشف (٢/ ٢٨١)، والميزان (٥/ ١٨١)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٤٤٤)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٣)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٤٨٢).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٢/ ٤١٦)، وسؤالات ابن الجنيد (ص ٦٢ رقم ٢٥٦).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ١٨٢).

(٤) الضعفاء لأبي زرعة وأجوبته على أسئلة البرذعي (٢/ ٤٣٤).

(٥) الضعفاء والمتروكين (ص ٢١٦ رقم ٤٣١).

(٦) تهذيب الكمال (٣٦٧/ ٢٠).

(٧) الكامل، لابن عدي (٥/ ١٨٦).

(٨) أحوال الرجال (ص ٣٣٣ رقم ٣٥٧).

(٩) الضعفاء والمتروكون (ص ٣١٣ رقم ٤١٠).

(١٠) سؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٥٢ رقم ٣٦٧).

(١١) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٣).

يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، على قلة روايته^(١)، وقال يعقوب بن سفيان: لا يُذكر حديثه، ولا يُكتب إلا للمعرفة^(٢)، وقال ابن ماکولا: ليس بالقوي في الحديث^(٣)، وقال الساجي: عنده مناكير^(٤)، وقال ابن حجر: متروك شديد التشيع^(٥).

والذي يبدو لي أن عبارة (عنده عجائب) إذا أفردتها البخاري في الكلام على الراوي، ولم يشاركه النقاد في الجرح الشديد للراوي، فلا تدل على ترك حديثه، إنما هي تساوي (عنده مناكير)، أو (يروي المناكير)، فهي قريبة من عبارة الساجي هنا. أما إذا قال البخاري في الراوي عبارات أخرى، فهي المرادة حينها، وقد وجدناه يقول فيه هنا: (منكر الحديث)، و(فيه نظر)، وهي في تفسير عدد من علماء الحديث المتأخرين من أشد ألفاظ الجرح عنده^(٦).

فالرجل ضعيف عند البخاري بدلالة عباراته الأخرى، وهو مُتَّفَقٌ على ضعفه.

ومع ذلك وجدنا الحاكم يروي له حديثاً ويصحح إسناده!!.

(١) المجروحين (٢/ ١٠٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٣/ ٦٤).

(٣) الإكمال (٢/ ٤٦٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٣).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٢٩٤ رقم ٤٠٣٧).

(٦) وسيأتي مزيد توضيح لمراد البخاري من قوله: «فيه نظر» في أواخر دراسة مصطلح «مقارب الحديث».

يقول الحاكم: أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا سعيد بن محمد الوراق، عن علي بن الحزور، قال: سمعت أبا مريم الثقفي، يقول: سمعت عمار بن ياسر رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي: ((يا علي، طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك))، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

والحديث بهذا الإسناد في ((فضائل الصحابة)) للإمام أحمد^(١)، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في ((مسنده))^(٢)، وابن عدي في ((الكامل))^(٣)، وابن الجوزي في ((العلل))^(٤) وغيرهم من طرق عن سعيد بن محمد الوراق به^(٥).

وانفرد ابن ماجه من بين الستة بإخراج حديث له يصل إلى القول بوضعه، والله أعلم، من أجله وأجل شيخه نفع وهو أبو داود الأعمى، قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَزَوْرِيِّ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ وَأَبِي بَرْزَةَ، قَالَا: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَرَأَى قَوْمًا قَدْ طَرَحُوا أَرْدِيَّتَهُمْ يَمْشُونَ فِي قُمْصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَبْفَعِلِ

(١) (٢/ ٦٨٠ رقم ١١٦٢).

(٢) (٣/ ١٧٨ رقم ١٦٠٢).

(٣) (٥/ ١٨٦).

(٤) (١/ ٢٤٤).

(٥) والحديث شديد الضعف، اجتمع فيه مع ابن الحزور، كل من سعيد بن محمد الوراق، وهو ضعيف، وأبو مريم الثقفي مجهول. انظر تقريب التهذيب (رقمي ٢٣٨٧، ٨٣٥٩).

الْجَاهِلِيَّةُ تَأْخُذُونَ، أَوْ بَصْنَعِ الْجَاهِلِيَّةِ تَشَبَّهُونَ؟! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُوَ عَلَيْكُمْ دَعْوَةَ تَرْجِعُونَ فِي غَيْرِ صُورِكُمْ))، قَالَ: فَأَخَذُوا أَرْدِيَّتَهُمْ وَلَمْ يَعُودُوا لِذَلِكَ^(١).
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، وعلي من عتق الشيعة، منكر الحديث، ونفع منكر الحديث ضعيف^(٢).

فإذا ما انتقلنا إلى من أطلق ابن حجر القول بضعفهم، وهم كذلك، فجماعة نتوقف عند مزيد دراسة لبعضهم.

فإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي، قال البخاري في ((التاريخ الأوسط)): عنده عجائب^(٣). وقال في ((التاريخ الكبير))، و((الضعفاء الصغير)): في حديثه نظر^(٤).

وذكره ابن الجوزي في ((الضعفاء والمتروكين))، ونقل عن البخاري قوله: منكر الحديث^(٥).

وقال ابن معين^(٦) والنسائي^(٧): ضعيف، وقال يحيى مرة لا شيء^(٨). وقال ابن عدي: في حديثه بعض النكرة وأبوه خير منه، وقال الإمام أحمد: أبوه خير منه^(٩).

(١) رقم (١٤٨٥).

(٢) علل الحديث (٣/٥٢٣).

(٣) التاريخ الأوسط (٣/٥٩٧).

(٤) التاريخ الكبير (١/٣٤٢)، والضعفاء الصغير (ص ١٥ رقم ١٣).

(٥) (١/١٢٢).

(٦) الجرح والتعديل (٢/١٥٢)، والكامل (١/٢٨٧)، والمجروحين (١/١٢٢).

(٧) الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي (١/١٠٩).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الكامل (١/٢٨٧).

وأورد له مناكير^(١). وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه^(٢). وقال ابن حبان: كان فاحش الخطأ^(٣). وقال ابن حجر: ضعيف^(٤).
 فالعجائب هي المناكير التي يرويها .
 ويوسف بن إبراهيم التميمي، أبو شيبة الجوهري اللال الواسطي، قال البخاري في ((التاريخ الكبير)): عنده عجائب^(٥). وقال في ((الأوسط)): صاحب عجائب^(٦).
 وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب^(٧).
 وذكره العقيلي^(٨)، وابن حبان^(٩)، وابن عدي^(١٠)، وابن الجوزي^(١١)، والذهبي^(١٢)، والبوصيري^(١٣)، وابن حجر^(١٤) في جملة الضعفاء، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم^(١٥).

-
- (١) الميزان (١/ ٣٦٩).
 - (٢) الجرح والتعديل (٢/ ١٥٢).
 - (٣) المجروحين (١/ ١٢٢).
 - (٤) تقريب التهذيب (ص ٤٥ رقم ٤١٧).
 - (٥) التاريخ الكبير (٨/ ٣٧٧).
 - (٦) التاريخ الأوسط (٣/ ٦٢٨).
 - (٧) الجرح والتعديل (٩/ ٢١٨).
 - (٨) الضعفاء الكبير (٤/ ٤٤٩).
 - (٩) المجروحين (٣/ ١٣٤).
 - (١٠) الكامل (٧/ ١٦٦).
 - (١١) الضعفاء والمتروكين (٣/ ٢١٩).
 - (١٢) ميزان الاعتدال (٧/ ٢٩١)، والكاشف (٣/ ٢٩٧).
 - (١٣) مصباح الزجاجة (١/ ١١٨، ٤٨٠).
 - (١٤) تقريب التهذيب (ص ٥٣٩ رقم ٧٨٥٥).
 - (١٥) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤١٠).

ونقل الذهبي عن الأزدي قوله فيه : متروك^(١).

قال العقيلي: ومن حديثه ما حدثناه محمد بن أحمد بن الوليد، قال: حدثنا الهيثم بن سهيل، قال: حدثنا عمر بن سليم القرشي، حدثنا يوسف بن إبراهيم، قال: سمعت أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار)). وهذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد صالح.

قال ابن حبان: لا تَحِلُّ الروايةُ عنه، ولا الاحتجاجُ بها انفراداً من المناكير عن أنس وأقوام مشاهير.

وقال ابن عدي: ليس بالمعروف، ولا له كثير حديث.

فهي المناكير كسابقه.

ومحمد بن خالد، ويقال خالد بن محمد، أبو الرَّحَال الأنصاري البصري: قال البخاري في ((الكبير)) و((الأوسط)) و((الضعفاء الصغير)): عنده عجائب، وزاد في ((الضعفاء الصغير)): منكر الحديث^(٢). ورواه ابن عدي عن الجنيد عن البخاري.

قال ابن عدي: هو قليل الحديث، وفي حديثه بعضُ النُّكْرَةِ^(٣)

(١) ميزان الاعتدال (٧/ ٣٨١)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٧٩٠).

(٢) التاريخ الكبير (٣/ ١٧٢)، والتاريخ الأوسط (٣/ ٦١٨)، والضعفاء الصغير (ص ١٢٤ رقم ٤١٧).

(٣) الكامل (٣/ ٢٧).

وفي ((جامعه)) قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ بَيَانَ الْعُقَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّحَالِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ يَزِيدَ بْنِ بَيَانَ، وَأَبُو الرَّحَالِ الْأَنْصَارِيِّ آخَرُ^(١))).

ورواه ابن عدي بنفس الطريق، وقال: وهذا الحديث لا يعرف إلا من رواية يزيد عن أبي الرحال.

وقال الحافظ العراقي: حديثٌ ضعيف، فيه أبو الرَّحَالِ ضعيف.

وقال السخاوي: ضعيف؛ لضعف يزيد وشيخه^(٢).

قال الذهبي: إسناده واه^(٣).

ولأبي الرحال من الحديث مقدار خمسة إلا أن الذي أنكرت عليه هذا الحديث^(٤).

قال أبو حاتم: ليس بقويٍّ، منكرُ الحديث^(٥).

(١) سنن الترمذي، رقم (٢٠٢٢).
والحديث في المعجم الأوسط، للطبراني، رقم (٥٩٠٣)، ومسند الشهاب، للقضاعي، رقمي (٨٠١)، (٨٠٢)، والعمر والشيب، لابن أبي الدنيا، رقم (١٤)، وتاريخ دمشق (١٣/٥٠)، وأدب الإماماء والاستملاء، للسمعاني (ص ١٣٥)، والمعرفة والتاريخ (٣/٣٨٩).

(٢) فيض القدير (٥/٤٢٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٥/٣١).

(٤) الكامل (٧/٢٧٩).

(٥) الجرح والتعديل (٧/٢٤٢).

وقال أبو زرعة الرازي في كتاب ((أسماء الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين)): منكر الحديث^(١). وقال ابن حبان: عنده مناكير يرويها عن أنس، على قلة روايته ما لا يتابع عليه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد^(٢).

وضعه الذهبي^(٣)، وابن حجر^(٤). والسيوطي^(٥).

إذا هي المناكير التي عنده كمن سبقه .

وسعيد بن زُرِّي، فلا يبعد عن سبقه من الضعفاء، وابن حجر قال فيه: منكر الحديث^(٦). وقال البخاري ومسلم وأبو حاتم: عنده عجائب^(٧)، زاد أبو حاتم قبلها: منكر الحديث، وبعدها: من المناكير. وأورد المصنفون في الضعفاء شيئاً من مناكيره^(٨)، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات على قلة روايته^(٩). ولم يوثقه أحد^(١٠).

(١) الضعفاء (٢/٦٧٣).

(٢) المجروحين (١/٢٨٤).

(٣) ميزان الاعتدال (٦/١٣٠)، والكاشف (٣/٣٣٥).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٥٦٣ رقم ٨٠٩٦)، ولسان الميزان (٧/١١١ رقم ٦٧٤٠).

(٥) تدريب الراوي (٢/٤٣٧). في النوع الخامس والخمسين.

(٦) تقريب التهذيب (ص ١٧٥ رقم ٢٣٠٤).

(٧) التاريخ الكبير (٣/٤٧٣)، والتاريخ الأوسط (٤/٦٦٣)، والكنى والأسماء (١/٧٥٨)،

والجرح والتعديل (٤/٢٣).

(٨) انظر الكامل (٣/٣٦٥)، والضعفاء الكبير (٢/١٠٦)، وميزان الاعتدال (٣/٢٠٠).

(٩) المجروحين (١/٣١٨).

(١٠) انظر: تهذيب الكمال (١٠/٤٣١)، وتهذيب التهذيب (٤/٢٥).

وأما من قال فيه ابن حجر «لين الحديث»، فهو الوليد بن كامل، والوليد، قال فيه البخاري في ((التاريخ الأوسط)): «عنده عجائب^(١). وأورده في ((التاريخ الكبير))، وسكت عنه^(٢).

وقال فيه أبو حاتم: شيخ^(٣)، وذكره ابن حبان في موضعين من كتابه ((الثقات))، وقال: يروي المراسيل والمقاطيع^(٤)، وذكر الذهبي في ((الميزان)) و((المغني في الضعفاء)) أن أبا الفتح الأزدي ضعّفه^(٥)، وقال ابن القطان: لا تثبت عدالته^(٦)، وقال ابن حجر: لئن الحديث^(٧)، وقال أيضاً يروي المراسيل والمقاطيع^(٨)، وقال ابن عدي: وأسانيده أسانيدٌ شامية^(٩)، وقال النسائي في كتاب ((الكنى)): كان من عليّة الناس، بَقِيَّةٌ وأصحابه يحملون عنه^(١٠).

(١) (٦٧٨ / ٤).

(٢) (١٥٢ / ٨).

(٣) الجرح والتعديل (١٤ / ٩).

(٤) الثقات (٧ / ٥٥٤، ٩ / ٢٢٣).

(٥) ميزان الاعتدال (٧ / ١٣٨)، والمغني في الضعفاء (٢ / ٧٢٤). وانظر أيضاً الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي (٣ / ١٨٦).

(٦) تهذيب التهذيب (١١ / ١٣٠).

(٧) تقريب التهذيب (ص ٥١٣ رقم ٧٤٥٠).

(٨) تهذيب التهذيب (١١ / ١٣٠).

(٩) الكامل (٧ / ٨٠).

(١٠) انظر: تهذيب الكمال (٣١ / ٧٠).

فقول البخاري: عنده عجائب، لفظة تدل هنا على ضعف في الوليد، وجاء هذا الضعف بسبب روايته عن المجاهيل، أو التفرد بالأحاديث، أو روايته للمراسيل والمقاطع كما سيأتي في دراسة حديثين له.

ويؤكد توثيق ابن حبان له، وقول أبي حاتم فيه: (شيخ)، والتي لا تدل على الضعف المطلق كما سيأتي، وكذا تليين ابن حجر له، وهي المرتبة السادسة من مراتب التوثيق عنده، والمقرونة بمقبول إن تُبوع.

أما لفظة (شيخ) عند أبي حاتم، فهي وإن دلت على نوع جرح، لكنه ليس شديداً، بل هو في أدنى درجات التوثيق. والله أعلم.

ولذا اختلفت فهم معنى هذه اللفظة هنا عند كل من الذهبي والهيثمي، فبينما نجد الذهبي يقول: ضعفه أبو الفتح الأزدي، ومن قبله أبو حاتم^(١)، وجدنا الهيثمي يقول: وثقه ابن حبان وأبو حاتم^(٢). فلعلها هنا تساوي قول أبي حاتم في أحمد بن عياض المكي المخزومي بعد أن كتب عنه: (شيخ، قدم علينا فكان يقص، وكان حافظاً، حَدَّثَ بأحاديث منكره)^(٣). أو تساوي ما قاله في إبراهيم بن عيينة أخي سفيان بن عيينة: شيخ يأتي بمناكير^(٤).

(١) ميزان الاعتدال (١٣٨/٧).

(٢) مجمع الزوائد (١٩١/١).

(٣) الجرح والتعديل (٥٩/٢).

(٤) نفسه (١١٨/٢).

ومثلها قول الترمذي في المختار بن نافع: شيخ بصري كثير الغرائب^(١). فإن قال أبو حاتم: (شيخ) وأراد توثيق الراوي مطلقاً أو تضعيفه، قرّن ذلك بما يدل عليه، فقد قال في عدد من الرواة: شيخ ثقة^(٢)، أو: شيخ ضعيف الحديث^(٣).

وقد روى الإمام أحمد في ((مسنده)) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ مِنْ أَهْلِ حِمَصَ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنِي الْمُهَلَّبُ بْنُ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيُّ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى عَمُودٍ وَلَا عُودٍ وَلَا شَجَرَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ وَالْأَيْسَرِ، وَلَا يَضْمُدُّ لَهُ صَمْدًا^(٤).

والحديث رواه أبو داود^(٥)، ومن طريقه البيهقي في ((السنن الكبرى))^(٦)، من طريق علي بن عياش به .

وكل من الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ وَضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مجهولان^(٧).

(١) سنن الترمذي (٥/٦٣٣).

(٢) الجرح والتعديل (٣/٨٨، ٥/١٦٢، ٦/٢٥١).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٩١، ٣/١٢٥، ٤/١٢٢، ٦/١٢٣، ٨/١٣٣)، والعلل (٢/١١٣، ٣/٣٤٥٣، ٤/٦٢٩).

(٤) مسند أحمد (٦/٤).

(٥) سنن أبي داود، رقم (٦٩٣).

(٦) (٢/٢٧١).

(٧) تقريب التهذيب (ص ٤٨٠ رقم ٦٩٣٦، وص ٦٦٧ رقم ٨٦٣٠).

ونقل ابن القيم في ((تهذيب السنن)) عن عبد الحق الإشبيلي، أنه قال: ليس
إسناده بقوي^(١).

ورواه البيهقي من طريق يحيى بن صالح عن الوليد بن كامل به، وجاء فيه
(المقدام) بدل (المقداد)، ثم قال: ورواه محمد بن حمير وبقية بن الوليد عن الوليد
بن كامل، فقال: المقداد، وقيل: عن بقية في رواية أخرى عن المقدام، والمقداد
أصح، فالله تعالى أعلم.

والحديث تفرد به الوليد بن كامل البجلي الشامي، قال البخاري: عنده
عجائب^(٢). فهذا اضطراب في سنده، والله أعلم.

وفيه اضطراب آخر عن بقية غير الذي ذكره البيهقي، قال الإمام أحمد:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ، عَنِ الْحُجْرِ أَوْ عَنْ
أَبِي الْحُجْرِ بْنِ الْمُهَلَّبِ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي ضُبَيْعَةُ بِنْتُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ،
عَنْ أَبِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى إِلَى عَمُودٍ ... الحديث^(٣).

فخالف بقية في قوله: الحُجْر - أو أبي الحجر - بن المهلب. وإنما هو الْمُهَلَّبُ
بن حُجْر.

وأما أبو الحسن ابن القطان الفاسي الذي تكلم أيضاً في الوليد بن كامل،
فأكد على الاضطراب في سند الحديث وامتنه، حيث ذكر في كتابه ((بيان الوهم

(١) تهذيب سنن أبي داود (١/ ٣٤١).

(٢) السنن الكبرى، للبيهقي (٢/ ٢٧٢).

(٣) مسند أحمد (٦/ ٤).

والإمام)) أنَّ في الحديث علتين: علةٌ في إسناده، وعلةٌ في متنه، أما التي في إسناده، فقال: إنَّ فيه ثلاثة مجاهيل، فضباعة مجهولة الحال، ولا أعلم أحدًا ذكرها، وكذلك المهلبُ بن حجر مجهول الحال، والوليد بن كامل من الشيوخ الذين لم تثبت عدالتهم، وليس له من الرواية كثيرٌ شيءٍ يُستدلُّ به على حاله، وأما التي في متنه فهي أنَّ أبا علي بن السكن رواه في ((سننه)) هكذا: حدثنا سعيد بن عبد العزيز الحلبي، ثنا أبو تقي هشام بن عبد الملك، ثنا بقية، عن الوليد بن كامل، ثنا المهلب بن حجر البهراني، عن ضُبَيْعَةَ بنت المقدام بن معدي كرب، عن أبيها، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم إلى عمود أو سارية أو شيء، فلا يجعله نُصْبَ عينيه، وليجعله على حاجبه الأيسر، انتهى.

قال ابن السكن: أخرج هذا الحديث أبو داود من رواية علي بن عياش، عن الوليد بن كامل، فغيَّرَ إسناده ومتنه، فإنه عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود عن أبيها، وهذا الذي روى بقية هو عن ضُبَيْعَةَ بنت المقدام بن معدي كرب عن أبيها، وذاك فعِلٌّ، وهذا قولٌ، قال ابن القطان: فمع اختلافهما في المتن بقية يقول: ضُبَيْعَةُ بنت المقدام، وابن عياش يقول: ضباعة بنت المقداد، فالوهن من حيث هو اختلاف على الوليد بن كامل، ومُورِثٌ للشك فيما كان عنده من ذلك، على ضعف الوليد بن كامل، وأنه يروى عن ضباعة بنت المقداد، وأما ضُبَيْعَةُ بنت

المقدام، فجاء هو بأمر ثالث، وذلك كله دليل على الاضطراب والجهل بحال الرواة، انتهى^(١).

وقال ابن حجر: والاضطراب فيه من الوليد، وهو مجهول^(٢).
فلعل المراد بـ (عنده عجائب) هنا أي: يروي عن المجاهيل، أو يتفرد بالحديث.

ومع ضعف الحديث الواضح، وجدنا صاحب ((التاج الجامع للأصول)) يقول: سند صالح^(٣).

وأخرج القُضاعي في ((مسند الشهاب))، قال: أخبرنا هبة الله بن إبراهيم الخولاني، أنبا القاضي أبو الحسن علي بن الحسين بن بندار بن خير، ثنا الحسين بن محمد بن مودود، أنبا أبو تقي (يعني: هشام بن عبد الملك)، ثنا بقية بن الوليد، ثنا الوليد بن كامل، عن نصر بن علقمه، عن عبد الرحمن بن عائذ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الحزم سوء الظن))^(٤).

وأخرجه ابن أبي الدنيا من طريق بقية به، بلفظ: «إن من الحزم أن تتهم الناس»^(٥).

(١) بيان الوهم والإيهام (٣/ ٣٥١ - ٣٥٣). وانظر نصب الراية (٢/ ٨٣)، وتهذيب سنن أبي داود (١/ ٣٤١)، وميزان الاعتدال (٧/ ١٣٨).

(٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ١٨١).
(٣) (١/ ١٧٨).

(٤) مسند الشهاب (١/ ٤٨ رقم ٢٤).

(٥) مداراة الناس (ص ١٠٠ رقم ١١٥).

وأورد السيوطي في ((الجامع الصغير)) حديث: «الحزم سوء الظن» وحسنه، فتعقبه المناوي بقوله: علي بن الحسن بن بNDAR، قال الذهبي في ((ذيل الضعفاء)): اتَّهمه ابنُ طاهر، أي: بالوضع^(١)، وبقية وقد مر ضعفه، والوليد بن كامل، قال في ((الميزان)): ضعفه أبو حاتم والأزدي، وقال البخاري: عنده عجائب، وساق هذا منها^(٢).

وقال أبو حاتم: هو مرسل، لم يدرك ابنُ عائذ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

رابعاً: من ليس لهم رواية في الكتب الستة، فأربعة، وهم: الحكم بن مصقلة العبدي، نقل ذلك عنه الذهبي في ((ميزان الاعتدال))، ثم قال: ثم ذكر له البخاري حديثاً موضوعاً^(٤). والحكم هذا، قال فيه الأزدي: كذاب^(٥).
والحكم بن يعلى بن عطاء المحاري، وزاد فيه: منكر الحديث، ذهب الحديث، تركتُ أنا حديثه^(٦).

(١) قلت: ظَنَّهُ المناوي علي بن الحسن بن بNDAR الأسترباذي، فنقل اتهام ابن طاهر له، والصواب أنَّه علي بن الحسين بن بNDAR، وانظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٦ / ٤٦٤)، وقال فيه الذهبي: وما علمت به بأساً. وأما الأول، فانظر: المغني في الضعفاء (٢ / ٤٤٥)، والميزان (٥ / ١٤٩)، ولسان الميزان (٤ / ٢١٧).

(٢) فيض القدير (٣ / ٥٤٧).

(٣) المراسيل، لابن أبي حاتم (١ / ١٢٤).

(٤) ميزان الاعتدال (٢ / ٣٤٧).

ولم أجد الحديث أو كلام البخاري في التاريخين الكبير والأوسط.

(٥) ضعفه ابن الجوزي (١ / ٢٢٩)، والميزان (٢ / ٣٤٧)، والمغني في الضعفاء (١ / ١٨٥).

(٦) التاريخ الكبير (٢ / ٣٤٢)، والتاريخ الأوسط (٤ / ٧٩٨). وانظر أقوال النقاد في شدة ضعفه ونكارة حديثه: الجرح والتعديل (٣ / ١٣٠)، والعلل (٢ / ٣٠٨)، والكامل (٢ / ٢١٠)، والمجروحين (١ / ٢٥١)، وعلل الدارقطني (١ / ٢٦٣).

وعبيد الله بن تَمَّام السُّلَمي بصري يكنى أبا عاصم^(١)، وقال فيه ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يُعرف من أحاديثهم حتى يشهد من سمعها ممن كان الحديثُ صناعته أنها معمولة أو مقلوبة لا يحلُّ الاحتجاجُ بخبره^(٢).
ومحمد بن عطية العُوفي^(٣). وجميعهم ضعفاء تحوي أحاديثهم الغرائب والمناكير.

ووافقه مسلم في وصف المتوكل بن فضيل برواية العجائب^(٤)، وهو ضعيف عند النقاد^(٥)، ومجهول عند أبي حاتم^(٦).

ووافقه مسلم وأبو حاتم الرازي وابن حبان في سُلَيْم بن عثمان الطائي الفُوزي^(٧)، زاد أبو حاتم: مجهول، وعبارة ابن حبان: روى عنه سليمان بن سلمة الخبائري الأعاجيب الكثيرة، ولست أعرفه بعدالة، ولا جرح، ولا له راوٍ غيرُ

(١) التاريخ الكبير (٥/٣٧٥)، والتاريخ الأوسط (٤/٨٣٦).

(٢) المجروحين (٢/٦٧). وانظر: الجرح والتعديل (٥/٣٠٩)، وسؤالات البرذعي (٢/٦٨٧)، والكمال (٤/٣٣٠)، وضعفاء العقيلي (٣/١١٨).

(٣) التاريخ الكبير (١/١٩٨).

وانظر: الكامل (٦/٢٤٧)، وضعفاء العقيلي (٤/١١٣)، والمجروحين (٢/٢٧٣)، وشرح علل الترمذي (٢/٥٨٨)، والميزان (٦/٢٦٠).

(٤) التاريخ الكبير (٨/٤٣)، والكنى والأسماء (١/٦٩).

(٥) الكامل (٦/٤٢٩)، وضعفاء ابن الجوزي (٣/٣٤)، والمقتنى، للذهبي (١/١٠٠)، ولسان الميزان (٥/١٣).

(٦) الجرح والتعديل (٨/٣٧٢).

(٧) التاريخ الكبير (٤/١٢٥)، والكنى، لمسلم (١/٥٤٨)، والجرح والتعديل (٤/٢١٦)، والثقات (٦/٤١٥).

سليمان، وسليمان ليس بشيء، فإن وجد له راوٍ غير سليمان بن سلمة، اعتُبر حديثه، ويلزق به ما يتأهله من جرح أو عدالة، وعند أبي زرعة وابن عدي وغيرهما: يروي المناكير^(١).

ووافقه ابن عدي في حفص بن أسلم المسمعي الأصغر ويقال: الجحدري^(٢)، وهو ضعيف، فعند ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن ثابت ما ليس له أصل من حديثه، حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها^(٣). ومع ذلك فهو عند أبي حاتم: ما به بأس يُكتب حديثه^(٤).

وبعد هذه الجولة مع الرواة الذين وصفهم البخاري برواية العجائب نخلص إلى أنها لفظة تدل على نوع جرح في الراوي، غير أن هذا الجرح يتفاوت من راوٍ لآخر، من الوهم اليسير الذي لا يضر، والمتعلق بالضبط، وهذا غالباً في رواية السنن ممن هو عند ابن حجر صدوق أو له أوهام أو مقبول، إلى الكذب والوضع المرتبط بالعدالة، ويندرج هذا على من قال فيهم ابن حجر: (لين الحديث)، أو أطلق القول بضعفه، وكذلك على من ليس له رواية في الكتب الستة. وأزيد الأمر توضيحاً وتفصيلاً، فأقول والله الموفق:

(١) انظر: الكامل (٤/ ٣٣٤)، وضعفاء ابن الجوزي (١/ ١٣)، والميزان (٢/ ٢٣٠)، والمغني في الضعفاء (١/ ٢٨٤).

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ٣٦٩)، والكامل (٢/ ٣٩٤).

(٣) المجروحين (١/ ٢٥٦).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ١٦٩).

وانظر في بيان ضعفه: ضعفاء العقيلي (١/ ٢٧٦)، وضعفاء ابن الجوزي (١/ ٢٢٠)، والميزان (٢/ ٣١٦)، والمغني (١/ ١٧٩).

فكلام من تكلم في سليمان بن موسى، إنما هو من قِبَل حفظه .
وأما من له رواية في السنن، وهو عند ابن حجر صدوق حتى المقبول:
فعجائب سعيد بن جُمهان هي التخليط هي في الأفراد التي لا يرويها غيره .
وأما جسة فلا يُضَعَّف الحديث لوجودها فيه، إنما الضعف من غيرها، والله
أعلم
والجرح في صدقة بن سعيد الحنفي غير مُفَسَّر، وحديثه عندي لا يقلُّ عن
درجة الحسن، ولعل الضعف في شيخه، والله أعلم.
وعبد الواحد بن قيس، فعجائبه في الأوهام التي يقع فيها، والتي يكشفها
العلماء وينصون عليها.
ومحمد بن عبد الله الأموي، فهو صدوق، وعجائبه أو مناكيره، إنما هي في
روايته عن أبي الزناد لا غيرُ.
ووكيع بن محرز السامي، فهو صدوق يَهْمُ أحياناً، وفي بعض أحاديثه لين.
وأما من قال فيهم ابن حجر: (متروك)، فقد اتفق أئمة النقد على شدة
ضعفهم، والكلام فيهم من جهة عدالتهم، وليس مجرد ضبطهم، ولم نجد من
وثقهم.
فمنهم عبد الوهاب بن الضحاك الذي كان يضع الحديث.
وعلي بن الحزور الغنوي، فمكرر الحديث جداً، قال فيه ابن معين: لا يحلُّ
لأحد أن يروي عنه شيئاً.

وأما من أطلق ابن حجر القول بضعفهم، فهم كذلك، ليس فيهم من يمكن أن يخرج عن حد الضعف، ولكن هذا الضعف عند بعضهم إنما هو في ضبطهم، وبعضهم في عدالتهم.

وهم إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي، ففيه نظر عند البخاري، ومنكر الحديث عند أكثرهم، وفاحش الخطأ عند ابن حبان.

ويوسف بن إبراهيم التميمي، فعند ابن حبان لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج بما انفرد من المناكير عن أنس وأقوام مشاهير.

ومحمد بن خالد أبو الرّحال الأنصاري، فعنده منكري يروونها عن أنس، على قلة روايته ما لا يتابع عليه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

وسعيد بن زربي الذي قال فيه: (منكر الحديث)، قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات على قلة روايته.

وأما من قال فيه: (لين الحديث)، فهو الوليد بن كامل، والضعف فيه بسبب روايته عن المجاهيل، أو التفرد بالأحاديث، أو روايته للمراسيل والمقاطع.

وأما من ليس لهم رواية في الكتب الستة، فالصفة العامة الغالبة فيهم هو اتهامهم في عدالتهم من الكذب، ورواية الموضوعات، وقد يسمى بعض النقاد رواياتهم بطامات، أو ملزقات، أو مقلوبات إلى غير ذلك.

وبناء على ما سبق، فإنَّ مصطلح (عنده عجائب) هو مصطلحُ جرحٍ، غير أنَّه يتفاوت في الرواة ما بين الوهم اليسير إلى الوضع، لذا لا يمكن وضعه في مرتبة واحدة من مراتب الجرح والتعديل، والله أعلم.

والخلاصة: أن العجائب التي قصدها البخاريُّ، وأسماها في موضع آخر مناكيرَ، وأسماها الذهبي غرائبَ إنما هو بعضُ اضطرابٍ، أو بعضُ لينٍ، مما يتطلب تمييزَ صحيحٍ أحاديثٍ من قيلت فيه، مما وقع فيه هذا الاضطراب.

ومسلم إنَّما أورد له في موضع واحد من ((مقدمة كتابه))، وما جاء فيها ليس من شرطه في الصحيح كما هو معلوم لدى أهل الاختصاص.

المصطلح الثاني: المجهول:

ولست هنا بصددِ دراسةٍ نظريةٍ موسَّعةٍ لمبحث المجهول وأنواعه، وأقوال العلماء الكثيرة والمختلفة في تعريفه، واختلافهم كذلك في قبول روايته أو ردها، أو التوقف فيها بناءً على عدّه مجروحاً أو ليس بمجروح. فقد تكلم فيها كثير من المشتغلين بهذا العلم من العلماء المتأخرين المصنِّفين في علوم الحديث، ومن المعاصرين، إنما هي إلماحاتٌ في المراد بالمجهول في دراستنا، وتعريفات لا بد منها، لنتقل سريعاً إلى دراسة تطبيقية مختصرة لبعض الموصوفين بالجهالة عند البخاريِّ.

وفي تعريف المجهول، يقول الخطيب البغدادي: (المجهول عند أصحاب الحديث هو كلُّ من لم يُشْتَهَرْ بطلب العلم في نفسه، ولا عَرَفَهُ العلماء به، ومن لم يُعَرَفْ حديثه إلا من جهة راو واحد)^(١).

وقد قسمه ابنُ الصلاح إلى ثلاثة أقسام، هي: مجهول العين، وهو من لم يَرَوْ عنه إلا راو واحد ولم يكن مجروحاً، ومجهول الحال في الظاهر والباطن، مع كونه معروفاً برواية عدلين عنه، ومجهول العدالة الباطنة، وهو عدلٌ في الظاهر، وهو المستور^(٢).

وأما ابن حجر فقسمه إلى قسمين، حيث جعل (مجهول الحال) - وهو المستور - في المرتبة السابعة من مراتب الجرح والتعديل في ((التقريب))، وجعل (مجهول العين) في المرتبة التاسعة، وهو من لم يرو عنه غير واحد، ولم يُوثَّق^(٣)، ولم يذكر مجهول العدالة ظاهراً وباطناً.

وقال في ((النزهة)): (فإن سُمِّي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين، أو إن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يُوثَّق فهو مجهول الحال، وهو المستور)^(٤).

وقد ردَّ أكثر المحدثين رواية المجهول، ولم يحتجوا بها.

(١) الكفاية (١/ ٢٨٩).

(٢) راجع المسألة الثامنة في معرفة صفة من تُقبَل روايته ومن تُردُّ من النوع الثالث والعشرين في كتابه معرفة أنواع علم الحديث (ص ١١١ - ١١٤).

(٣) تقريب التهذيب (ص ١٤).

(٤) نزهة النظر (ص ١٣٥).

وكان الإمام الشافعي من أوائل من نص على ذلك وأكّده، يقول رحمه الله: نحن لا نقبل خبر من جهلناه، وكذلك لا نقبل خبر من لم نعرفه بالصدق وعمل الخير^(١).

ويقول أيضاً: ولسنا نحتج برواية رجل مجهول ليس بالمشهور^(٢). ويقول كذلك: ولا يقبل الخبر إلا ممن عُرفَ بالاستيْهالِ لِأَن يُقْبَلَ خبرُهُ، ولم يُكَلِّفِ اللهُ أحداً أَنْ يأخذَ دينَهُ عَمَّنْ لا يَعْرِفُ^(٣).

وفي الكلام عن محمد بن عبد الله الفلسطيني، يقول البيهقي: لست أعرفه، ولست أجد اسمه في التواريخ التي عندي، وإنما هو شيخ مجهول، والجهالة عَيْنُ الجرح عند أهل الحديث^(٤).

وإليه أشار العراقي في ((ألفية الحديث))، بقوله: مجهولٌ عَيْنٌ مَنْ له رَأَوْ فَقَطْ ورَدَّه الأَكْثَرُ، والقِسْمُ الوَسْطُ مجهولٌ حَالِ باطنٍ وظاهرٍ وحكمه الرَّدُّ لَدَى الجَمَاهِرِ^(٥).

وقال العلائي: «... لأن مثل هذا مجهول العين، ولا يُحتجُّ به اتفاقاً»^(٦).

(١) اختلاف الحديث، للشافعي (ص ٢٢).

(٢) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (٣٣٦/١٢).

(٣) الكامل، لابن عدي (١١٦/١).

(٤) جزء الجواباري (ص ٢١٥). وكرره (ص ٢٣٦).

(٥) البيتان رقم ٢٨٧، ٢٨٨ من الألفية. انظر: فتح المغيب، للعراقي (ص ١٥٧).

(٦) جامع التحصيل (ص ٩٦).

واختار بعضهم التوقف حتى يتبين حاله^(١)، وقد يقبل بعض العلماء رواية مجهول الحال إن عُرِف من روى عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة^(٢)، أو زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل^(٣)، أو إن تُوبع ولم تكن روايته شاذة^(٤).

ويلحق بالمجهول من قال فيه الناقد: (لا أعرفه) أو: (ليس بمشهور)، فعدم معرفته للراوي تعني أنه مجهولٌ عنده، فالناقد قد يُسأل عن الراوي، فيقول: لا أعرفه، أو: ليس بمشهور، فيوضح غيره بأن مراده مجهولٌ. وقد يقرن الناقد لفظاً مجهول بقوله: (لا أعرفه) أو: (ليس بالمشهور). أو يقول بعضهم في الراوي: لا يُعرف، أو: ليس بالمشهور، ويقول غيره: مجهول. أو يعني لأنه مجهول، وهذا معلوم لدى الدارسين لعلم الحديث، ولا يحتاج إلى تمثيل، وبتبعية لأقوال علماء الجرح والتعديل وجدت منه الكثير^(٥). ومنهم البخاري، الذي قال في سعيد ذي

(١) البرهان في أصول الفقه (١/ ٦١٥).

(٢) فتح المغيب (٢/ ٢٠٨).

(٣) وهو اختيار أبي الحسن ابن القطان الفاسي في كتابه بيان الوهم والإيهام (٤/ ٢٠، ٥/ ٥٢١)، وصححه ابن حجر. وانظر: تدريب الراوي (١/ ٥٢٩).

(٤) النكت لابن حجر (١/ ٣٧٠)، النزهة له (ص ١٣٥).

(٥) انظر على سبيل المثال بجاله بن عبدة التميمي في الأم (٧/ ٣٥٣)، وإساعيل بن قيس في الجرح والتعديل (٢/ ١٩٣)، ومالك بن عبيدة الديلي في الجرح والتعديل (٨/ ٢١٣)، وأبو الجارية العبدي في سنن الترمذي (٥/ ١٨٨)، ومحمد بن أبي الفرات في الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ١٣٧)، وزمئل بن عباس في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠١)، وسعيد بن بشير الأنصاري في تهذيب التهذيب (٤/ ١٠)، ومحمد بن عباد بن سعد في الجرح والتعديل (٨/ ١٥)، وأبو هند البجلي في تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٤١).

لعوة في ((التاريخ الكبير)): (لا يُعرف)، وقرنها في ((التاريخ الأوسط)) بـ (مجهول)^(١).

وينبغي التنبيه إلى أن الناقد قد يقول في الراوي: (لا أعرفه)، ولا يدل ذلك على جهالة الرجل عنده، إنها هي أحاديث منكرة يرويها، أو أنه يَصِفُه بأوصاف تدل على الجهالة بالراوي، وإنما تعني الجهل بحصول معاصرة بينه وبين من روى عنه.

وقد يكون خفاء حال الراوي على الناقد إنَّما هو بالنسبة إلى علمه، ولا يلزم من ذلك أن يكون دائماً مجهولاً عند غيره، وربما قال: (لا أعرفه)، ويقصد أنه لا يعرف الراوي حقَّ المعرفة، وقد وقع مثل هذا لكثير من النُّقاد، والبخاري أحدهم، فمذهبه رحمه الله في وصف الراوي بالجهالة لا يخرج عمَّا هو معروف من مسالك جمهور النُّقاد، وسيأتي مزيدُ توضيح فيما بعد.

كما تجدر الإشارة إلى أن النُّقاد المتقدمين لم يُفَرِّقوا بين ما عُرِفَ بعدهم من التمييز بين جهالة الحال والعين، فتجدهم يقولون: (مجهول) في مجهول العين الذي لا يُدْرَى مَنْ هو، ولم يُعرف إلا من جهة رواية واحدٍ عنه، كما يقولونها في مجهول الحال، وهو من عُرِفَ برواية أكثر من ثقةٍ عنه، لكن لم يتبين ضبطه لقلَّة حديثه.

(١) التاريخ الأوسط (٣/ ٢١١)، والتاريخ الكبير (٣/ ٤٧١).

وسيأتي مزيد دراسة تؤكد هذا المعنى عند البخاري.

والإمام البخاري وصف جماعة كبيرة بالجهالة، ومن الألفاظ التي قالها: (مجهول)، وربما أضاف إليه (شيخ)، أو (لا يُدرى)، أو (لا يُعرف إلا بهذا)، وتارة يقول: (لا أعرفه)، أو (لا يُعرف)، أو (ليس يُعرف)، وربما قال: (لا أدري كيف هو)، ونحو ذلك.

جعلت من شملتهم دراستي هذه منهم لمعرفة طريقة البخاري في الرواة المجاهيل على النحو الآتي:

القسم الأول: من وافقه على وصف الراوي بلفظ يدل على جهالته علماء الجرح والتعديل، وخاصة ابن حجر حين أطلق القول بجهالته، التي جعلها المرتبة التاسعة من مراتب الجرح والتعديل، وهم:

فضاء بن خالد الجهضمي، فعندما سأله الترمذي عن حديث من طريق محمد بن فضاء عن أبيه عن علقمة بن عبد الله المزني، قال البخاري: فضاء مجهول، والحديث الذي روى عن علقمة بن عبد الله المزني لا يعرف عن علقمة إلا من هذا الطريق^(١).

وفضاء، قال فيه ابن القطان: مجهول، ولا يعرف بغير هذا^(٢)، وقال الذهبي: فيه جهالة^(٣)، وقال ابن حجر: مجهول^(٤).

(١) علل الترمذي (٢/ ٧٧٧).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٣/ ١٨١).

(٣) ميزان الاعتدال (٥/ ٤٢٠)، والمغني في الضعفاء (٢/ ١٠٠).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٣٨١ رقم ٥٣٩٣).

وفي ترجمة محمد بن فضاء، عن أبيه، عن علقمة، قال الدارقطني: لا يعرفون إلا به^(١).

وله في السنن حديثان، أحدهما في ((جامع الترمذي))^(٢)، والثاني في ((سنن أبي داود)) و((سنن ابن ماجه))، وتلميذه فيها ابنه محمد، وشيخه علقمة^(٣)، وذكر له المزي شيخاً آخر هو أبوه خالد^(٤).

وأبو معان، فبعدهما أورد حديثاً من طريق أبي معان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال البخاري: وأبو معان لا يعرف له سماع من ابن سيرين، وهو مجهول^(٥). روى له الترمذي وابن ماجه.

وقال فيه الذهبي: لا يعرف، تفرّد عنه عمراً بن سيف^(٦)، وقال ابن حجر: مجهول^(٧).

وأبو يزيد الضّبيّ، قال الترمذي: سألت محمداً عن حديث إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد، عن ميمونة ابنة سعد مولاة النبي ﷺ سئل عن رجل قبل

(١) الضعفاء والمتروكين (ص ٣٤٦ رقم ٤٧٥).

(٢) رقم (١٨٣٢).

(٣) أبو داود، رقم (٣٤٤٩)، وابن ماجه، رقم (٢٢٦٣).

(٤) تهذيب الكمال (٢٣/ ١٨٤).

(٥) التاريخ الكبير (٢/ ١٧٠).

(٦) ميزان الاعتدال (٧/ ٤٢٨).

(٧) تقريب التهذيب (ص ٥٩٣ رقم ٨٣٧٥)، ولسان الميزان، في ترجمة أبي هشام (٩/ ١٨٣).

امرأته وهما صائمان، قال: قد أفطرا^(١)؟ فقال البخاري: هذا حديث منكر لا أُحَدِّثُ به، وأبو يزيد لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول، وزيد بن جبير ثقة^(٢).
وقال الدارقطني عن الحديث: لا يثبت، وعن أبي يزيد: ليس بمعروف^(٣)،
وقال الطحاوي: رجل لا يعرف^(٤)، وكرر ابنُ حزم القولَ بجهالته^(٥)، وقال
الذهبيُّ في ((المغني)): لم يصحَّ خبرُه^(٦)، ونقل في ((الميزان)) كلامَ البخاري فيه^(٧)،
وقال ابن حجر: مجهول^(٨).
وليس له في السنن سوى حديثين عن ميمونة بنت سعد، ويقال: بنت سعيد،
وتلميذه فيهما زيد بن جابر الطائي^(٩).
وَبُرَيْدُ بْنُ أَصْرَمَ، أورد البخاري حديثاً من طريقه في رجل من أهل الصفة
مات وترك ديناراً أو درهماً، وفيه: ((صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ))، ثم قال: إسناده
مجهول^(١٠).

- (١) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٦/٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والثاني، رقم (٣٤٤٢)، والطبراني في الكبير (٣٤/٢٥). من طريق إسرائيل عن زيد بن جبير به.
(٢) علل الترمذي (٣٤٦/١).
(٣) سنن الدارقطني (١٨٤/٢).
(٤) شرح معاني الآثار (٨٩/٢).
(٥) المحلى (٧٢/٨)، (٢٠٩/٩).
(٦) المغني في الضعفاء (٨١٥/٢).
(٧) ميزان الاعتدال (٤٤٥/٧).
(٨) تقريب التهذيب (ص ٦٠٣ رقم ٨٤٥١).
(٩) الأول في النسائي الكبرى، رقم (٤٨٩٣)، وابن ماجه، رقم (٢٥٣١)، والثاني في ابن ماجه، رقم (١٦٨٦). وانظر: تهذيب الكمال، للمزي (٤٠٨/٣٤).
(١٠) التاريخ الكبير (١٤٠/٢).

وَبُرَيْدٌ هَذَا، قَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مَا سَمِعْتُ بِهِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(١)، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ^(٢) وَالْأَزْدِيُّ^(٣) وَابْنُ حَجَرٍ^(٤): مَجْهُولٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي ((الْمَغْنِيِّ)): لَا يَعْرِفُ، وَحَدِيثُهُ مُنْكَرٌ^(٥)، وَقَالَ فِي ((الْمِيزَانِ)): فِيهِ جَهَالَةٌ^(٦).

وَعَبَادُ بْنُ أَبِي مُوسَى، قَالَ الْبَخَارِيُّ: عَنْ سَلَمِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مِمْوْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ الطَّائِفِيُّ، إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ^(٧).

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَهُوَ كَمَا قَالَ الْبَخَارِيُّ، إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ، إِنَّمَا هُوَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ^(٨).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: مَجْهُولٌ^(٩).

وَحَرْبُ أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ الْبَخَارِيُّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُجَّاجٍ، رَوَى خَالِدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ سَلَامٍ عَنْ حَرْبٍ، إِسْنَادُهُ لَا يَعْرِفُ^(١٠). وَبِمِثْلِهِ تَمَامًا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(١١)، وَقَالَ مُسْلِمٌ: إِسْنَادُ مَجْهُولٌ^(١٢).

(١) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ، رَوَايَةُ الدُّورِيِّ (٢/ ٣٩٢).

(٢) الضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ (١/ ١٥٧).

(٣) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١/ ٣٩٣).

(٤) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (ص ٦٠ رَقْم ٦٥٧).

(٥) الْمَغْنِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ (١/ ١٠٢).

(٦) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢/ ١٣).

(٧) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٦/ ٤٣).

(٨) الْكَامِلُ (٤/ ٣٤٣).

(٩) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (ص ٢٣٤ رَقْم ٣١٤٨).

(١٠) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٣/ ٦٤).

(١١) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٣/ ٢٥١).

(١٢) الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ (١/ ٣١٦).

ونقل العقيلي^(١) والذهبي^(٢) كلام البخاري كما هو، وقال الذهبي في موضع آخر: مجهول^(٣).

فهؤلاء كما نرى مجاهيلٌ ممن تفرّدوا بالحديث أو الحديثين، وليس لهم غير ذلك، مع نصّ بعضهم صراحةً على نكارتهم، أو قولهم: إسناده لا يعرف.

وفي ترجمة محمد بن رُكّانة القرشي، قال البخاري: إسناده مجهول، لا يُعرف سماعُ بعضه^(٤) من بعض. وقال لي محمد بن سلام، أخبرني محمد بن ربيعة، حدثنا أبو الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن رُكّانة، عن أبيه: صارعَ النبي ﷺ رُكّانةَ فصرّعه، قال: فسمعت النبي ﷺ، يقول: ((فَرَّقْ ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلائس))^(٥).

فالجهالةُ بالراوي هنا تعني الجهلُ بحصول معاصرةٍ بينه وبين مَنْ روى عنه. والحديث أخرجه الترمذي من طريق محمد بن ربيعة عن أبي الحسن العسقلاني به، ثم قال: هذا حديث غريب، وإسناده ليس بالقائم، ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابنَ رُكّانة^(٦).

(١) الضعفاء الكبير (١/ ٢٩٥ رقم ٣٦٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٢١٣ رقم ١٧٨٠).

(٣) المغني في ضعفاء الرجال (١/ ١٥٣).

(٤) كذا في المطبوع من التاريخ الكبير، ولعلها بعضهم.

(٥) التاريخ الكبير (١/ ٨٢).

(٦) سنن الترمذي، رقم (١٧٨٤).

والحديث أخرجه أبو داود في السنن، رقم (٤٠٧٨)، ومن طريقه: الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٣٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان، رقم (٦٢٥٨)، وأبو يعلى في المسند، رقم (٣/ ٥ رقم ١٤١٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٧١)، والحاكم في المستدرک (٣/ ٥١١).

فالترمذي يصرح بأن الإسناد ليس بقائم، وأنه لا يعرف راويين من رواته، مما يثني أن تحسينه ليس للإسناد، إنما هو للمتن بما انضم إليه من متابعات وشواهد. ومحمد بن رُكَّانة الذي ذكره ابن حبان في ((الثقات))، قال: يروى عن أبيه وله صحبة في مصارعة النبي ﷺ إياه، روى عنه ولده، إلا أنني لست بالمعتمد على إسناده^(١).

وقال الذهبي: عن أبيه. لم يصح حديثه. انفرد به أبو الحسن. شيخ لا يدري من هو. متنه: ((فرق ما بيننا وبين المشرّكين العمام على القلائس))^(٢). وقال ابن حجر في ((التقريب)): مجهول من الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة^(٣). وقال في ((التهذيب)): ذكره ابن منده في الصحابة، وتبين أنه تابعي لا تصح له صحبة^(٤).

وفي ترجمة ابنه أبي جعفر، قال الذهبي في ((الميزان)): لا يُعرف. تفرّد عنه أبو الحسن العسقلاني. فمن أبو الحسن؟! وفي رواية اللؤلؤي للسنن: أبو جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، ويقال: أبو جعفر محمد بن يزيد بن ركانة^(٥). وقال ابن حجر في ((التقريب)): مجهول^(٦).

(١) الثقات (٥/ ٣٦٠).

(٢) ميزان الاعتدال (٦/ ١٤٥)، وبنحوه قال في الكاشف (٣/ ٤٢).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٤١٣ رقم ٥٨٨٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ١٤٠).

(٥) ميزان الاعتدال (٧/ ٣٤٩).

(٦) تقريب التهذيب (ص ٤١٣ رقم ٥٨٨٠).

وقال الشوكاني: في إسناده: أبو الحسن العسقلاني، وهو مجهول.
فإسناد الحديث كما يتضح فيه مجاهيل، مع اضطراب في تسمية أبي جعفر، وفي
ذكر أبي جعفر وحذفه.

وعمرودو مر، قال البخاري: سمع علياً عليه السلام، روى عنه أبو إسحاق الهمداني
وحده، لا يعرف^(١).

قال ابن عدي: لا يروي عنه غير أبي إسحاق أحاديث، وهو غير معروف،
وهو في جملة مشايخ أبي إسحاق المجهولين الذين لا يُحدث عنهم غير أبي
إسحاق، فإن لأبي إسحاق غير شيخ يُحدث عنه، لا يعرف^(٢).

وقال ابن حبان: وما أعلم أحداً روى عنه غير أبي إسحاق، في حديثه المناكير
الكثيرة التي لا تشبه حديث الأثبات، حتى خرج بها عن حد الاحتجاج به إذا
انفرد على قلة روايته^(٣).

ومع ذلك، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة^(٤)، فلم يلتفت ابن حجر لقوله هذا،
وخلص في ((التقريب)) إلى أنه مجهول^(٥).

ويتوافق نص البخاري على جهالته مع ما قال الخطيب في تعريفه: المجهول
عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه

(١) التاريخ الكبير (٦/ ٣٣٠).

(٢) الكامل (٥/ ١٤٢).

(٣) المجروحين (٢/ ٦٧).

(٤) تاريخ الثقات (ص ٣٧٢).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٣٦٥ رقم ٥١٤٢).

العلماء به، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راو واحد، ومن أمثلته عنده عمرو ذو مر، فلم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي^(١).

وأبو موسى الهمداني، قال بعضهم: اسمه عبد الله، قال البخاري في ((التاريخ الأوسط)): «وليس يُعرف^(٢)»، وفي ((التاريخ الكبير)): لا يصح حديثه^(٣)، في حديث رواه في عُمر الوليد بن عقبة يوم فتح مكة، وأنه كان صبياً^(٤). والهمداني هذا مجهول عند أبي حاتم^(٥)، وكذا عند ابن عبد البر، وأن حديثه منكّر مضطرب، لا يصح^(٦)، ونقل المنذري كلام ابن عبد البر بجهالته ونكارة خبره^(٧)، وكذا اختصره ابن حجر في ((التقريب))^(٨). وقال ابن عدي: لم يُنسب، ولا أعرفه إلا هكذا^(٩).

ونقل المنذري في ((مختصر سنن أبي داود)) عن أبي أحمد الحاكم الكرايسي: وليس يُعرف أبو موسى الهمداني، ولا عبد الله الهمداني، وقد خولف في هذا الإسناد^(١٠).

(١) الكفاية (١/ ٢٨٩).

(٢) (١/ ٦٠٨).

(٣) (٥/ ٢٢٤).

(٤) وفي أبي موسى هذا، وأنه عبد الله أو رجل آخر، وفي حديثه دراسة موسعة في مختصر سنن أبي داود للمنذري (٦/ ٩٤)، والروض الباسم لابن الوزير (١/ ٢٦١).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ٤٣٩).

(٦) الاستيعاب (٤/ ١٥٥٣).

(٧) مختصر سنن أبي داود (٦/ ٩٤).

(٨) تقريب التهذيب (ص ٢٧٣ رقم ٣٧٢٧).

(٩) الكامل (٤/ ٢٣٥).

(١٠) مختصر سنن أبي داود (٦/ ٩٣).

وقال الذهبي في ((الميزان)): وعنه ثابت بن الحجاج فقط^(١).
وهو كذلك في ((تهذيب الكمال))، ليس له تلميذ سوى ثابت بن الحجاج^(٢).
وجون بن قتادة، قال البخاري: لا أعرف لجون بن قتادة التميمي غير هذا
الحديث، ولا أدري من هو، في سؤال الترمذي له عن حديث من طريق الحسن
عنه في دباغ الميتة^(٣).
ونقل المزي عن علي بن المديني في ترجمة أسيد بن المتشمس: أن الحسن
البصري يروي عن المجهولين، وعدد جماعة، منهم جون بن قتادة^(٤).
ثم جاء عن ابن المديني، قوله: جون معروف، وجون لم يرو عنه غير الحسن،
إلا أنه معروف^(٥). ويمكن توجيه ذلك أنه معروف النسب والتاريخ عند ابن
المديني، مجهول الحال في الرواية والثقة، والله أعلم.
وقال أحمد: شيخ لا يعرف، لم يحدث عنه غير الحسن^(٦).
وقال أيضاً: لا يعرف، قيل: روى غير هذا الحديث؟ قال: لا^(٧).
وقال الآجري: سمعت أبا داود يعد مشايخ الحسن الذين لقيهم في الغزو
الذين لم يحدث عنهم غيره، وذكر منهم جون بن قتادة^(٨).

(١) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٣٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٤٠).

(٣) علل الترمذي (٢/ ٧٢٥).

(٤) تهذيب الكمال (٣/ ٢٤٥).

(٥) تاريخ دمشق (١١/ ٣٣٦)، وتهذيب الكمال (٥/ ١٦٥).

(٦) مسائل أبي داود (ص ٤٠٧ رقم ١٩١٦). والجرح والتعديل (٢/ ٥٤٢) بنحوه.

(٧) الكامل (٢/ ١٧٨). وانظر: البدر المنير، لابن الملقن (١/ ٦٠٩).

(٨) سؤالات الآجري أبا داود (٢/ ٨١ رقم ١١٩٢).

وقال ابن حجر في ((الإصابة)): قال أبو محمد بن حزم: هذا حديث صحيح وجونٌ قد صحَّتْ صحبتهُ. وتَعَقَّبَهُ أبو بكر بن مَفْوُز، فقال: هذا خطأ، فجون رجل تابعي مجهول، لا يُعرف روى عنه إلا الحسن^(١).

وأورده ابن حبان في ((الثقات))، ولم يذكر عنه راوياً غير الحسن البصري^(٢). وسليمان بن أبي عثمان التَّجِيبِي، قال البخاري: عن حاتم بن عَدِيٍّ، روى عنه سالم بن غيلان، إسناده مجهول^(٣).

وسليمان هذا مجهول عند أبي حاتم^(٤)، والذهبي^(٥)، وابن حجر^(٦)، وقال الدارقطني: مصري متروك^(٧).

وسَلِيط بن عبد الله، قال البخاري: إسناده مجهول^(٨)، وقال ابن حجر: مجهول^(٩).

(١) الإصابة (١/ ٦٥٢). وانظر: تهذيب التهيب (٢/ ١١٢)، ونسب الحفاظ طاهر بن المفوز (٤٨٤هـ) الخطأ لمحمد بن حاتم، ورد ابن حجر عليه.

(٢) (١١٩/ ٤).

(٣) التاريخ الكبير (٤/ ٢٩).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ١٣٤).

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢٢)، والمغني في الضعفاء (١/ ٢٨١).

(٦) تعجيل المنفعة (١/ ٦١٥)، ولسان الميزان (٤/ ١٦٢، ١٨٢).

(٧) سؤالات البرقاني (ص ٣٣ رقم ١٩٤).

(٨) التاريخ الكبير (٤/ ١٩١).

(٩) تقريب التهذيب (ص ١٨٩ رقم ٢٥٢١).

فهؤلاء جميعاً مجاهيلٌ عند ابن حجر، وعند كثير من أئمة النقد، وهم كذلك عند البخاري سواء أطلق القولَ بجهالته، أو قال فيه: لا يُعرف، أو قال: إسناده مجهول.

وقسم آخر، إنَّما يريد المناكير التي يرويها مَنْ وَصَفَه البخاريُّ بالجهالة، والتي تصل به عند بعض النقاد إلى ترك حديثه، وهم:

عصام بن طليق، قال فيه البخاري: مجهول، منكر الحديث^(١)، فجمع فيه بين الوصفين في هذا المصطلح المركب.

وعصامٌ هذا، قال فيه أبو زرعة: ضعيفُ الحديث^(٢)، وقال ابنُ معين: ليس بشيء^(٣)، وقال ابن حبان: كان ممن يأتي بالمعضلات عن أقوامٍ ثقاتٍ حتى إذا سمعها من الحديث صناعته شهد أنَّها معمولة أو مقلوبة^(٤). وقال ابن حجر: ضعيف^(٥).

وعبد الله بن السَّري، فبعدما أورد حديثاً من طريقه عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ: ((إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا))، قال البخاري: لا أعرف عبد الله، ولا أعرف له سماعاً من ابن المنكدر^(٦).

(١) انظر: تهذيب الكمال (٥٩ / ٢٠)، وتاريخ الإسلام (٤٥٧ / ٤)، وميزان الاعتدال (٨٥ / ٥).

(٢) الضعفاء، لأبي زرعة (٢٣٩ / ٢)، والجرح والتعديل (٢٥ / ٧).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤٠٠ / ٢).

(٤) المجروحين (١٧٤ / ٢).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٣٣٠ رقم ٤٥٨٢).

(٦) التاريخ الكبير (١٩٧ / ٣).

وابن السري هذا، قال ابن حبان: شيخٌ يروي عن أبي عمران الجوني العجائب التي يَشْكُ مَنْ هذا الشأنُ صناعتُهُ أنها موضوعَةٌ، لا يَحِلُّ ذِكْرُهُ في الكتب إلا على سبيل الإنباه عن أمره لمن لا يعرفه^(١)، ثم ساق له حديثاً في فضل أنطاكية موضوعاً^(٢).

وقال العقيلي: عن محمد بن المنكدر، لا يُتابع عليه، ولا يُعرف إلا به^(٣)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: يروي عن محمد بن المنكدر وأبي عمران الجوني وغيره بالمناكير، لا شيء^(٤). وقال ابن حجر: زاهدٌ صدوق، روى مناكير كثيرةً ينفردُ بها^(٥).

إذاً هي المناكير الكثيرة التي تفرَّد بها كما قال ابنُ حجر، وله في ((ابن ماجه)) حديث واحد^(٦)، والله أعلم .

وعطاء بن مسلم الخفاف، قال البخاري: ويقال أيضاً: عطاء بن مسلم القاص الصنعاني، ولا أعرفه^(٧).

(١) المجروحين (٢/ ٣٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٢٠٨).

(٣) الضعفاء الكبير (٣/ ٤٠٥).

(٤) الضعفاء (ص ٩٨).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٢٤٧ رقم ٣٣٤٦).

(٦) رقم (٢٦٣).

(٧) التاريخ الكبير (٦/ ٤٧٦).

وقد فرق بينهما الخطيبُ في كتابه ((الموضح لأوهام الجمع والتفريق))، وقال: وَهَمَ البخاريُّ إِذْ خَلَطَ ذِكْرَ عطاءِ بنِ مسلم الصنعاني بعطاء بن مسلم - يعني -: الخفاف. ثُمَّ يَبَيِّنُ أَنَّهما اثنان، وَأَنَّ بينهما فرقاً واضحاً^(١).

وترجم لهما ترجمتين أيضاً في ((غنية الملتبس إيضاح الملتبس))^(٢). وميّز بينهما كذلك ابنُ حجر في ((تهذيب التهذيب))، ناقلاً عبارة الخطيب، تابعاً له ومؤيداً^(٣).

قلت: أما الصنعاني، فذكره ابن حبان في ((الثقات))^(٤)، وقال في المشاهير: قليل الحديث، يُغَرِّبُ^(٥). وقال أحمد: عطاء بن مسلم، أو ابن أبي مسلم، الصنعانيون يروون عنه^(٦).

وأما الخفاف، فوثقه العجلي^(٧)، وابن معين مرّة^(٨)، وقال أخرى: ليس به بأس، وأحاديثه منكراً^(٩)، وقال فيه العقيلي: لا يُتَابَعُ على حديثه، ولا يُعرف إلا به^(١٠)، وقال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً يشبه بيوسف بن أسباط، وكان دفن كتبه،

(١) (١/٢٠٠).

(٢) (ص ٣٢٠).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/١٨٤).

(٤) (٧/٢٥٥).

(٥) (ص ١٩٢).

(٦) العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (٢/١٦٤).

(٧) تاريخ الثقات (ص ٣٣٤).

(٨) تاريخ الدارمي، رقم (٥٣٨).

(٩) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٣/٤٠٥).

(١٠) (٣/٤٠٥).

وليس بقوي، فلا يُثَبَّتُ حديثه^(١). وقال أبو زرعة: دفن كتبه ثم روى من حفظه فيهم فيه، وكان رجلاً صالحاً^(٢). وكان ابن حبان ذكره في ((الثقات))^(٣)، ثم في المجروحين، وقال: كان شيخاً صالحاً، دفن كتبه ثم جعل يحدث، فكان يأتي بالشيء على التوهم فيخطئ، فكثر المناكير في أخباره، وبطل الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات^(٤).

وقال أحمد: مضطرب الحديث^(٥)، وقال ابن عدي: في حديثه بعض ما يُنكَرُ^(٦)، وقال أبو داود: ضعيف^(٧)، وقال الذهبي: ليس بذلك^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً^(٩).

فإن كان المراد هو الصنعاني، فكما نرى لم نجد له كبير ترجمة، فهو قليل الحديث ويُغَرَّبُ.

وإن كان المراد هو الخفاف، فعبارة (لا أعرفه) عندي لا تدل على جهالة الرجل عند البخاري دائماً، إنما هي الأحاديث المنكرة التي يرويها، وقد أبان

(١) الجرح والتعديل (٦/٣٣٦).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) (٧/٢٥٥).

(٤) (٢/١٣١).

(٥) علل أحمد رواية المروزي (ص ١١٦ رقم ٢٧٠).

(٦) الكامل (٥/٣٦٧).

(٧) سؤالات الآجري (٢/٢٧٠ رقم ١٨١٦).

(٨) الكاشف (٢/٢٦٦).

(٩) تقريب التهذيب (ص ٣٣١ رقم ٤٥٩٩).

بعضهم عن سبب رواية عطاء لها مع النصّ على صلاح الرجل وعدالته، بل توثيقه عند بعضهم، وذلك أنّه دفن كتبه، وصار يروي من حفظه، فوقع الاضطراب والخطأ والمناكير، وهذا هو المراد عند البخاري، والله أعلم.

ويلحق بهم فيمن قالها بمن يروي المناكير عبد الوارث وعماره بن عمير وسعيد ذي لعوة وغيرهم.

فبعد الوارث الراوي عن أنس بن مالك، بعد أن روى بسنده عن شريك القاضي، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الوارث، عن أنس بن مالك، قال: مرّ بنا أبو طيبة^(١) في رمضان، فقلنا: من أين جئت؟ قال: حَجَمْتُ رسولَ الله ﷺ^(٢)، قال الترمذي: سألت محمداً عن عبد الوارث هذا، فقال: رجل مجهول^(٣).

(١) أبو طيبة الحجام، مولى الأنصار، مختلف في اسمه ونسبه. راجع توضيح ذلك وترجيح الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/٤٥٨).

وقد ثبت ذكر حجمة أبي طيبة الحجام للنبي من حديث أنس في الصحيحين، البخاري، رقم (٢١٠٢)، وانظر أطرافه، ومسلم، رقم (١٥٧٧/٦٢)، ومن حديث جابر، مسلم، رقم (٢٢٠٦/٧٢).

(٢) والحديث في المصنف، لابن أبي شيبة (٦/٢١٩ رقم ٩٤٢٩)، والآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم (٥/٢٢٠ رقم ٢٧٥٠)، ومعرفة الصحابة، لأبي نعيم (٥/٢٩٤٥ رقم ٦٨٨٢)، والمعجم الكبير، للطبراني (٢٢/٣٨٣)، ومسند أبي يعلى الموصلي (٧/٢٢٦ رقم ٤٢٢٥). من طريق شريك به.

وقال أبو زرعة في علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/١٤٠): هذا حديث منكر.

(٣) علل الترمذي الكبير (١/٣٦٦).

وعبد الوارث هذا، قال أبو زرعة: منكر الحديث^(١)، وقال الدارقطني: ضعيف^(٢).

ونقل الذهبي في ((الميزان)) عن ابن معين قوله في عبد الوارث: مجهول، ونقل كذلك عن الترمذي، عن البخاري أنه قال فيه: منكر الحديث^(٣). وتبعه في ذلك ابن حجر في ((لسان الميزان))^(٤).

وعماره بن عامر، قال البخاري في حديث رواه عن أم الطفيل: لا يعرف عماره، ولا يعرف سماعه من أم الطفيل^(٥).

وقال الإمام أحمد: لا يعرف^(٦)، وكذا قال الذهبي^(٧)، وقال ابن حبان: حديث منكر^(٨)، وقال الشوكاني: مجهول^(٩).

وسعيد ذي لعة، قال البخاري: روى الشعبي عن سعيد بن ذي لعة عن عمر في الشراب، وسعيد يخالف الناس في حديثه، وهو مجهول لا يعرف، وقال بعضهم سعيد بن ذي حدان، وهو وهم، وخالفه الشعبي عن ابن عمر عن عمر،

(١) سؤالات البرذعي (٢/ ٣٨١).

(٢) سنن الدارقطني (٣/ ٢٠٤).

(٣) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٣١).

(٤) لسان الميزان (٥/ ٢٩٩).

وفي ظني أن خطأ وقع في أصل كتاب الميزان، فالله أعلم.

(٥) التاريخ الأوسط (٣/ ١٩٢). وانظر: التاريخ الكبير (٦/ ٥٠١).

(٦) المنتخب من علل الخلال (ص ٢٨٥ رقم ١٨٣).

(٧) المغني في الضعفاء (٢/ ٤٦١).

(٨) الثقات (٥/ ٢٤٥).

(٩) الفوائد المجموعة (ص ٤٤٨).

حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى عن أبي حيان، قال: حدثنا عامرٌ عن ابن عمر عن عمر^(١).

وسعيدٌ مجهول عند ابنِ المديني^(٢)، وأبي حاتم^(٣)، والذهبي^(٤)، وضعيفٌ عند ابنِ معين^(٥)، وأبي زرعة^(٦)، والجوزجاني^(٧).

وقال ابن عدي: لا أعرف له من المسند، إنما له عن عمر وعن غيره مقاطيع، وإنما يريد البخاري أن لا يسقط عليه اسم رجل روى عنه مسنداً أو مقطوعاً^(٨).

وقال ابن حبان: سعيد بن ذي لعوة شيخٌ دجال، يزعم أنه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يشربُ المُسَكَّرَ، روى عنه الشعبي، ولم يرو في الدنيا إلا هذا الحديث وحديثاً آخر لا يحلُّ ذكرُه في الكتب، ومن زعم أنَّه سعيد بن ذي حدان، فقد وَهَمَ، وكيف يشرب عمر بن الخطاب رحمه الله المُسَكَّرَ وهو الذى خطب الناس في المدينة وقال في خطبته: سمعتُ النبي ﷺ يقول: ((الخمير من خمسة أشياء، والخمر ما خامر العقل))!!؟

ولم يكن عمر ممن كان يشربها في أول الإسلام حيث كان شربها حلالاً، بل حرَّمها على نفسه، وقال: لا أشرب شيئاً يذهب عقلي^(٩).

(١) التاريخ الأوسط (٣/ ٢١١). وانظر: التاريخ الكبير (٣/ ٤٧١)، والضعفاء الصغير (ص ٤٩ رقم ١٣٢)، ففيهما: لا يعرف.

(٢) علل ابن المديني (ص ٩٢ رقم ١٥٢)، والجرح والتعديل (٤/ ١٨).

(٣) علل ابن أبي حاتم (٤/ ٤٧٧)، والجرح والتعديل (٤/ ١٩)، وزاد فيه: لا يعاب به.

(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ١٩٧).

(٥) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٢/ ١٩٨)، والجرح والتعديل (٤/ ١٨).

(٦) الجرح والتعديل (٤/ ١٩).

(٧) أحوال الرجال (ص ١٣٩ رقم ١١٨).

(٨) الكامل (٣/ ٤٠٧).

(٩) المجروحين (١/ ٣١٦).

ومع كل ما سبق، يقول العجلي: كوفي ثقة، والبغداديون يضعفونه!!^(١).
وعثمان بن عبد الرحمن الجُمَحي، قال البخاري مجهول^(٢). وقال أبو حاتم:
ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يُحتج به^(٣). ووضح ابن عدي السبب، فقال:
منكر الحديث، وعامة ما يرويه مناكير إما إسناداً، وإما متناً^(٤). وقال ابن حجر:
ليس بالقوي^(٥).

وعلي بن عروة الدمشقي، قال البخاري: مجهول^(٦).
وعلي هذا، قال ابن أبي عاصم: لا أعرف حاله، وقال أيضاً: منكر الحديث^(٧).
وهو منكر الحديث أيضاً، ضعيف عن كل من روى عنه عند ابن عدي^(٨)، متروكُ
الحديث عن أبي حاتم^(٩)، يضع الحديث عند ابن حبان^(١٠)، وحديثه كله كذب عند
صالح جزرة^(١١)، وليس بشيء عند ابن معين^(١٢).

(١) تاريخ الثقات (ص ١٨٤).

(٢) تهذيب الكمال (١٩/٤٣٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/١٥٨).

(٤) الكامل (٥/١٦١).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٣٢٥ رقم ٤٤٩٥).

(٦) تهذيب الكمال (٢١/٧٠).

(٧) تهذيب التهذيب (٧/٣٠٨).

(٨) الكامل (٥/٢٠٨).

(٩) الجرح والتعديل (٦/١٩٨).

(١٠) المجروحين (٢/١٠٧).

(١١) تهذيب التهذيب (٧/٣٠٨).

(١٢) تاريخ الدارمي، رقم (٦٢٢)، والجرح والتعديل (٦/١٩٨).

ومع ذلك، وجدنا ابنَ عمار الموصلي، يقول: سألتُ عنه بدمشق، فقالوا: ثقةٌ^(١). فلم يلتفتِ الذهبيُّ وابنُ حجر لقول ابنِ عمار، فقال الذهبي: تركوه^(٢)، وقال ابن حجر: متروك^(٣).

وأما بريه بن عمر، و(بريه) لقبٌ، واسمه إبراهيم، فقال البخاري: إسناده مجهول^(٤). وقال العقيلي: لا يُتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به^(٥)، وقال الترمذي بعد رواية الحديث من طريقه: غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٦). وأورده ابن حبان في أفراد حرف الباء، وقال: كان ممن يخطئ^(٧)، ثم أورده في ((المجروحين)) فيمن أسمُه إبراهيم، وقال: لا يحلُّ الاحتجاجُ بخبره بحالٍ^(٨). قال ابن حجر: فكأنه ظنّه اثنين^(٩).

وقال الذهبي: كُفِّن^(١٠)، وقال ابن حجر: مستور^(١١).

(١) تهذيب الكمال (٦٩/٢١).

(٢) الكاشف (٢٩١/٢).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٣٤٢ رقم ٤٧٧١).

(٤) التاريخ الكبير (١٤٩/٢).

(٥) الضعفاء الكبير (١٦٧/١).

(٦) السنن، رقم (١٨٢٩).

(٧) الثقات (١١٩/٦).

(٨) المجروحين (١١١/١).

(٩) تهذيب التهذيب (٣٩٦/١).

(١٠) الكاشف (١٥٢/١).

(١١) تقريب التهذيب (ص ٣٢ رقم ٢٢١).

ووالده عمر بن سَفِينَةَ مولى النبي ﷺ، قال البخاري: عن أبيه، روى عنه ابنه بربه، إسناده مجهول^(١).

وعمرُ هذا وثقه العجلي^(٢)، وأورده ابن حبان في ((الثقات))، وقال: يخطئ^(٣)، وقال أبو زرعة: صدوق^(٤)، وقال أبو حاتم: شيخ^(٥).

وقال ابن عدي: هي أحاديثُ إفراداتٍ لا تروى إلا من طريق بربه عن أبيه^(٦)، وقال العقيلي: حديثه غيرُ محفوظ، ولا يُعرف إلا به^(٧)، وقال الذهبي: لا يُعرف^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق^(٩).

وعبارة البخاري هنا: (إسناده مجهول) يقولها البخاري غالباً في الحديث الذي يُروى بإسناد فيه راوٍ مجهولٌ، وقد يكون في الإسناد أكثر من راوٍ وُصِفَ بالجهالة. وقد تقدّم هذا في بُريد بن أصرم، وعباد بن أبي موسى، ومحمد بن ركانة، وابنه أبي جعفر، وهو كذلك في سليمان بن أبي عثمان، وسليط بن عبد الله. ومن قال فيه أيضاً: (إسناده مجهول) وينطبق عليه هذا المعنى:

(١) التاريخ الكبير (٦/ ١٦٠).

(٢) تاريخ الثقات (ص ٣٥٨).

(٣) الثقات (٥/ ١٤٩).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ١١٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الكامل (٥/ ٥٣).

(٧) الضعفاء الكبير (٣/ ١٦٨).

(٨) المغني في الضعفاء (٢/ ٤٦٨).

(٩) تقريب التهذيب (ص ٣٥١ رقم ٤٩٠٨).

برذعة بن عبد الرحمن، أورد البخاري حديثاً من طريقه في تسمية الحسن والحسين باسم ابني هارون، ثم قال: إسناده مجهول^(١).

وقال ابن حبان: يروي برذعة أحاديث مناكير لا أصول لها، يهمل فيها، لأنَّ الحديث لم يكن من صناعته، كان يأتي بالشيء بعد الشيء على الوهم^(٢). وقال ابن حجر: ليس لبرذعة غير هذا الحديث^(٣).

وزيد بن أبي أوفى، وزيد صحابي، أورد حديثاً من حديثه في المؤاخاة بين الصحابة، ثم قال: وهذا إسناده مجهول، لا يتابع عليه، ولا يُعرف سماع بعضهم من بعض^(٤).

وكذا قال أبو حاتم بعد سؤال ابنه عن حديث المؤاخاة: هذا حديث منكر، وفي إسناده مجهولين^(٥).

وزيدٌ قال فيه ابن أبي حاتم: له صحبة^(٦)، وذكره ابن حبان، وقال: شهد النبيّ يؤاخي بين أصحابه^(٧)، وقال ابن عدي: وزيد بن أبي أوفى يُعرف بهذا الحديث حديث المؤاخاة بهذا الإسناد، وكل من له صحبةٌ ممن ذكرناه في هذا الكتاب فإنما تكلم البخاري في ذلك الإسناد الذي انتهى فيه إلى الصحابي أن ذلك الإسناد

(١) التاريخ الكبير (٢/ ١٤٧).

(٢) المجروحين (١/ ١٩٨).

(٣) لسان الميزان (٢/ ٢٧٠).

(٤) التاريخ الأوسط (١/ ٣٥٩). واكتفى بالتاريخ الكبير (٣/ ٣٨٦)، بقوله: لا يتابع عليه.

(٥) العلل (٦/ ٣٧٥).

(٦) الجرح والتعديل (٣/ ٥٥٤).

(٧) الثقات (٣/ ١٤٠).

ليس بمحفوظ وفيه نظر، لا أنه يتكلم في الصحابة، فإن أصحاب رسول الله ﷺ
لِحَقِّ صَحْبَتِهِمْ وَتَقَادِمِ قَدَمِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي نَفْسِهِ حَقٌّ وَحَرَمَةٌ
لِلصَّحْبَةِ، فَهُمْ أَجَلٌ مَنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ أَحَدٌ فِيهِمْ^(١).

وأرقم بن أبي أرقم^(٢)، فبعدما روى البخاري بسنده عن أرقم: سئل ابن
عباس: رأى محمد ربه؟ قال: نعم، مرتين. قال البخاري: هو شيخ مجهول لا
يعرف إلا بهذا^(٣).

وسهم بن حصين الأسدي، قال البخاري: وسهم مجهول، ولا يُدرى^(٤).
وسهم هذا لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً^(٥)، وأورده ابن حبان في
((الثقات))^(٦).

(١) الكامل (٣/ ٢٠٧).

(٢) وهو غير الأرقم بن شرحبيل، فابن شرحبيل ثقة، وقد وهم في ذلك ابن الجوزي في الضعفاء
والمتروكين (١/ ٩٤)، وردّ عليه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٩/ ٤٩٩)، وابن حجر في
تهذيب التهذيب (١/ ١٨٠).

وجاء في المطبوع من الضعفاء والمتروكين: قال الرازي: مجهول، وهو عندي تصحيف على
الأرجح، والصواب: البخاري كما هو في المصنفات التي نقلت كلام ابن الجوزي من كتابه.
ومنها بيان الوهم والإيهام (٩/ ٤٩٩)، وتهذيب التهذيب (١/ ١٨٠).

ثم وجدت مغلطاي تنبه إلى ذلك، واعترض على ما جاء في ضعفاء ابن الجوزي، بقوله في إكمال
تهذيب الكمال (٢/ ٤٠): الرازي لم يقل هذا، إنما قائله البخاري، فلعله من الناسخ، وأن أرقم بن
أبي الأرقم المقول فيه مجهول.

(٣) التاريخ الكبير (٢/ ٤٧). ونقله عنه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ١٢٨)، وابن عدي في
الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٤١٩).

(٤) التاريخ الكبير (٤/ ١٧٣).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٢٩١).

(٦) الثقات (٤/ ٣٤٤).

وتحرّف في ميزان الاعتدال (٣/ ٣٣٨) إلى سهل بن حصين، واقتصر الذهبي على قول البخاري
فيه، وجاء على الصواب في اللسان، وكذا في ثقات ابن حبان، وفي الجرح والتعديل وغيرهما.

وَأَخْتِمُ بِعَيْسَى بْنِ حِطَّانٍ، فَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ مَنَا يَكُونُ فِي الْفَلَاةِ فَتَكُونُ مِنْهُ الرُّوَيْحَةُ، وَيَكُونُ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((إِذَا فُسَا أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ)).

ثم قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: علي بن طلق هذا أراه غيرَ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، وَلَا أَعْرِفُ لِعَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ، وَعَيْسَى بْنُ حِطَّانٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَى عَلِيُّ بْنُ طَلْقٍ مِنْ حَدِيثِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ؟ فَقَالَ: لَا^(١).

ونحوه قال البخاريُّ كما في ((جامع)) الترمذي، غيرَ أنه لم يذكر: (رجلٌ مجهول)، وفيه: وَلَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ السُّحَيْمِيِّ. فعقب الترمذي بقوله: وَكَأَنَّهُ رَأَى أَنَّ هَذَا رَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ^(٢). أقول: وكلامُ الترمذي هذا يشمل تفسيرَ لفظة (رجلٌ مجهول) التي جاءت عن البخاري كما في ((العلل الكبير)).

وعيسى هذا، قال فيه ابن عبد البر: ليس ممن يُحتجُّ به^(٣).

(١) العلل الكبير للترمذي (١/١٤٦).

(٢) سنن الترمذي، الحديث رقم (١١٦٤). وقال: حديث طلق بن عليٍّ حديث حسن. ورواه النسائي في الكبرى، رقم (٨٩٧٤) تحت عنوان ذكر حديث عليٍّ بن طلق في إثبات النساء في أدبارهن، ورواه أبو داود، رقم (٢٠٥)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣/١٧٥) وغيرهم، من طريق عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان به.

(٣) الاستيعاب (٣/١٢٠٦) في ترجمة عمرو بن ميمون الأودي.

وفي المقابل، وثَّقه العجلي^(١)، وذكره ابن حبان في ((الثقات))^(٢)، ولذا قال الذهبي: وثَّق^(٣)، وقال ابن حجر: مقبول^(٤).

إذاً هي مناكير، وإفرادات، وأسانيد لا يعرفها، وإن خالفه بعض النقاد، وخاصة العجلي وابن حبان، وهما عندي: عندهما تساهل في توثيق الضعفاء.

وقد نصَّ بعض العلماء على عدم الاعتداد بإيراد ابن حبان لرجل فيه جهالة في كتابه ((الثقات))، ما لم ينصَّ صراحةً على توثيقه، لما عُرف من تساهله في توثيق المجهولين، فقد قال ابن عبد الهادي الحنبلي: (وقد عَلِمَ أَنَّ ابن حبان ذكر في الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً، وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لا يَعْرِفُ هو ولا غيره أحوالهم)^(٥).

وهم عند ابن حجر، إما: روى مناكير كثيرةً يتفرَّد بها، أو: يخطئ كثيراً، أو: ليس بالقوي، أو: مقبول، أو: مستور، أو: منكر الحديث.

الثالث مصطلح: مقارب الحديث:

وللعلماء في ضبط راء (مقارب)، وفي مدلول هذا المصطلح إذا أُطلق وحده، ولم يقترن بكلمة أخرى تُرجِّح دلالة = أقول.

(١) تاريخ الثقات (ص ٣٧٩).

(٢) الثقات (٥/ ٢١٣).

(٣) الكاشف (٢/ ٣٦٦)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٤٩٧).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٣٧٤ رقم ٥٢٨٩).

(٥) الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص ١٣٨). وانظر: لسان الميزان (١/ ١٤). وارجع إلى

مقدمة الثقات، لابن حبان (١/ ١٣).

فأكثرهم على كسر راءه، ومعناه: أنَّ حديث الراوي متوسط، في مرتبة الحسن، يُقَرَّب من حديث الثقات، وأنَّ فيه نوعَ مدحٍ للراوي، وتقويةً له، وتعديلاً في الجملة، وأنَّه لا بأس به.

ويرى بعضهم جوازَ كسر الراء وفتحها، ومعناه في الحالتين هو معنى من قَصَرها على الكسر نفسه، بينما فرَّق بعضهم بين أن تكون بالكسر، بالمعنى السابق نفسه، وأن تكون بالفتح، فيفيدَ حينئذٍ التجريح، ومنهم من عدَّه من ألفاظ التجريح، وحديثٌ مَنْ قِيلَ فيه ضعيفٌ^(١).

وسواء أكانت في ضبط الراء بالكسر وهو الأشهر، أو بقول من قال بجواز الأمرين، فالأرجح عندي، والأصحُّ في معنى هذا المصطلح هو الرأي الأول، وعليه أكثر العلماء، وهو كذلك عند البخاري، فلا يخرج في رأيه عنهم، وقد كرَّر تأكيدَ هذا الفهم أكثر من يفهم كلامه، وهو تلميذه الترمذي.

وقد قال البخاري هذا المصطلح في أكثر من أربعين راوياً، فقد كان رحمه الله من أكثر النقاد استعمالاً له، وربما جاء عنه في بعضهم ألفاظ أخرى، سواء مقرونة به، فكان مصطلحاً مركباً، أو منفردة، وقد يأتي مقروناً بعبارات من البخاري نفسه، أو من غيره، وخاصةً تلميذه الترمذي، فيها دلالة قوية على المراد به.

(١) راجع: عارضة الأحوزي (١٧/١)، والنكت، للزركشي (٣/٤٣٥)، والتقييد والإيضاح، للعراقي (ص ١٣٣)، ومحاسن الاصطلاح، للبلقيني (ص ٣١٠)، وفتح المغي، للسخاوي (٢/٣٠١)، والصحاح، للجوهري (١/١٩٩).

أوردُ بعض مَنْ قال فيهم البخاريُّ: (مقارب الحديث) باختصار حتى لا يطول بنا البحث، على النحو الآتي:

أولاً: مجيء هذا المصطلح مركباً، أي: أنَّ عبارة (مقارب الحديث) جاءت مقرونةً بلفظة أخرى في الموضع نفسه. وهم:

إسماعيل بن رافع بن عويمر المدني، قال الترمذي: ضَعَفَ بعض أصحاب الحديث، قال: وسمعت محمداً يقول: هو ثقة، مقارب الحديث^(١).

وهذا مصطلح مركَّب قاله الإمام أحمد في حماد بن نجيح^(٢)، وأبي روق عطية بن الحارث الهمداني^(٣)، ويزيد بن عطاء^(٤)، وقاله الترمذي في حجاج بن دينار الأشجعي^(٥). وهو واضح الدلالة في توثيق إسماعيل هذا عند البخاري، وإن كان ضعيفاً عند غيره من النقاد كما يوضحه الترمذيُّ.

ومحمد بن موسى المخزومي، قال فيه البخاري: لا بأس به، مقارب الحديث^(٦).

وقد جمع الإمام أحمد بين هذه العبارة وبين (لا بأس به) في عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار القرشي^(٧)، والنعمان بن سعد^(٨).

(١) سنن الترمذي (١٨٩/٤) تحت الحديث، رقم (١٦٦٦).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (١٢٦/١)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (١٤٩/٣).

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٠٥).

(٤) المصدر نفسه (ص ٣٢١).

(٥) سنن الترمذي (٣٧٨/٥) تحت الحديث، رقم (٣٢٥٣). وعلل الترمذي (٩٦٩/٢).

(٦) علل الترمذي (١١٢/١).

(٧) سؤالات أبي داود (٢١٦/١).

(٨) المصدر نفسه (٢٨٧/١).

وكأنتها عبارتان مترادفتان عند البخاري، وهذا أصح ما يُقال في مدلولها عنده، وقد وضح ذلك عبد الحق الأشبيلي حين ذكر أن قول البخاري: (مقارب الحديث) يريد أن حديثه يُقرب من حديث الثقات، أي: لا بأس به^(١).

وقد جاء عن الإمام أحمد في زهير بن محمد التميمي العنبري أربع روايات، وهي قوله فيه: (ثقة)، و(ليس به بأس)، و(مستقيم الحديث)، و(مقارب الحديث)^(٢).

ويراها جماعة من المصنفين في مراتب الجرح والتعديل من المتأخرين أنها من ألفاظ التوثيق، ولكنها في مرتبة تالية لمرتبة (لا بأس به)^(٣).

ويرى الدكتور أحمد معبد أنها تأتي على الراجح في دلالتها مع (صدوق) و(لا بأس به)، ضمن المرتبة التي تُستعمل فيها العبارات الدالة على عدالة الراوي، وقصور في ضبطه قليلاً عن التمام^(٤).

أقول: وإن خالف البخاري غيره ممن اجتهد في صنع مراتب للتعديل والتجريح، فلعلها كذلك عنده غالباً، ولكنها ليست نتيجة ثابتة مُطردة، فقد يريد بها أحياناً رفع الراوي قليلاً عن الضعيف، وأن حديثه يقوى بالمتابعات والشواهد.

(١) الصلاة والتهجد، للأشبيلي (ص ١٧٠).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٤١٦/٩).

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (٣٧٢/١)، والشذا الفياح (٢٦٨/١)، وفتح المغيث (٢٨٣/٢).

(٤) ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل (ص ٣٤٧).

ومما يُرَجَّحُ أَنَّ هذا المصطلح يقارب من قيل فيه: (صدوق) و: (لا بأس به)، كلامه في أبي فروة الرَّهَوي يَزِيدُ بن سِنَان، قال فيه: مقارب الحديث، إلا أَنَّ ابنه محمداً يروي عنه مناكير^(١). وفي موضع آخر: ليس بحديثه بأس، إلا رواية ابنه محمد عنه، فَإِنَّه يروي عنه مناكير^(٢). وفي موضع ثالث: صدوق، إلا أَنَّ ابنه روى عنه أحاديث مناكير^(٣).

فوصفه مرّةً بأنّه مقارب الحديث، وأخرى بأنّ حديثه ليس به بأس، وثالثةً بأنّه صدوق.

ويرجح أيضاً عبارته في عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، فقد روى الترمذي حديثاً بسنده عن ابن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن عليّ مرفوعاً: ((مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم))^(٤)، ثم قال: ابن عقيل صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، ثم روى عن البخاري قوله: كان أحمد بن حنبل وإسحق بن إبراهيم والحميدي يمتحنون بحديثه. قال: وهو مقارب الحديث^(٥).

(١) سنن الترمذي (٥/٥٦). رقم (٢٦٩٤).

(٢) المصدر نفسه (٥/١٨٠). رقم (٢٩١٨).

(٣) علل الترمذي (١/٣٣٩).

(٤) والحديث أخرجه أيضاً أحمد في المسند (١/١٢٣)، وأبو داود، رقم (٦١، ٦١٨)، وابن ماجه، رقم (٢٧٥)، وأبو يعلى (١/٤٥٦ رقم ٦١٦). من طريق ابن عقيل به.

وصحح إسناده النووي في المجموع (٣/٢٥٠)، وابن حجر في الفتح (٢/٣٢٢).

(٥) سنن الترمذي (١/٨) رقم (٣).

فعبارة الترمذي تُعدُّ من قبيل التركيب الجزئي، وتُشَيِّ بتحسينِ حديثِ ابنِ عقيل عنده، موافقاً في مدلولها عبارة شيخه البخاري، والتي فيها تقريره احتجاج عددٍ من النقاد بابنِ عقيل، ثم قوله: وهو مقارب الحديث، وهذا يعني أنَّه دون مرتبة الثقة مباشرة، أي: في درجة الصدوق، ولا بأس به، والله أعلم.

وقد قال الذهبي في ((الميزان)) بعدَ ذِكرِ أقوالِ المجرِّحينَ له والمعدِّلين: حديثه في مرتبة الحسن^(١).

وقد كان البخاري يصحح أحياناً حديثاً من قال فيه: مقارب الحديث، ويحسنه أحياناً.

من ذلك تصحيحه حديثَ عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، وتحسينه حديثَ داود بن يزيد الأودي.

ففي حديث التكبير في العيدين، قال البخاري: وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الباب هو صحيح^(٢). ثم قال: وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث^(٣).

(١) ميزان الاعتدال (٤/ ١٧٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٨٠) من طريق الطائفي، عن عمرو بن شعيب به بلفظ: كبر في عيد ثنتي عشر تكبيرة، سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة. وأخرجه أبو داود، رقم (١١٥٢)، وابن ماجه، رقم (١٢٧٨) من طريق الطائفي به بالفاظ متقاربة.

ولعل إسناده لا يزيد عن درجة الحسن حسب قواعد علوم الحديث.

(٣) علل الترمذي (١/ ٢٨٨).

والوليد بن رباح، روى الترمذي حديثاً من طريقه مرفوعاً: ((إنَّ المرأةَ لتأخذُ للقوم))، يعني: تجير على المسلمين، فحكم عليه البخاري، بقوله: هذا حديث صحيح ... والوليد بن رباح سمع من أبي هريرة، وهو مقارب الحديث^(١). وفي موضع آخر، قال البخاري: الوليد بن رباح حسن الحديث^(٢). والوليد بن رباح، قال فيه ابن حجر في ((التقريب)): صدوق^(٣). وسأل الترمذي البخاري عن حديث رواه من طريق داود بن يزيد الأودي، فقال: هو حديث حسن، ثم قال له: كيف داود بن يزيد الأودي؟ فقال: مقارب الحديث. ثم زاد البخاري في الإجابة عن استفسار الترمذي، فقال: وإدريس بن يزيد الأودي ثبت صدوق^(٤). مما يُعرَف بالتوثيق النسبي، وسيأتي له مزيد توضيح وتمثيل.

وسنان بن سعد، قال فيه البخاري: صالح، مقارب الحديث^(٥). وبمثل هذا المصطلح المركَّب قال الإمام أحمد في إسماعيل بن زكريا^(٦)، وإسماعيل بن عبد الرحمن السُّدي^(٧)، والزُّبير بن عديّ الهمداني^(٨).

(١) سنن الترمذي (٤/ ١٤١)، رقم (١٥٧٩). وعلل الترمذي (٢/ ٦٧٧).

(٢) علل الترمذي (٢/ ٩٦٧).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٥١١ رقم ٧٤٢٢).

(٤) علل الترمذي (١/ ٥٣٩).

(٥) علل الترمذي (١/ ٣٢١).

(٦) علل أحمد، رواية المروزي (ص ١٩٣ رقم ١٣٧).

(٧) مسائل أحمد، رواية ابنه صالح (ص ٢٨٩ رقم ١٠٤٤)، والجرح والتعديل (٢/ ١٨٤).

(٨) الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٠).

ولفظه (صالح) أو (صالح الحديث)، أنزل مرتبةً من (صدوق) أو (لا بأس به)، يُعتبر بحديث مَنْ قِيلَتْ فيه، ويصلح في المتابعات والشواهد، أي: أنه وسط، يرجّحه مجيء لفظه (صالح) مقرونةً بلفظة (وسط) فيمن يُعتبر بحديثه، فقالها يحيى القطان في يزيد بن كيسان اليشكري^(١)، وقالها ابنُ المديني في موسى بن أعين، ومحمد بن إسحاق بن يسار، والمبارك بن فضالة^(٢)، وقالها أبو زرعة الرازي في محمد بن الزبرقان^(٣).

ولعلّها تكون أحياناً في مرتبة واحدة مع (مقارب الحديث) عند البخاري وغيره من النقاد، والقرائن تحدّد ذلك^(٤).

ثانياً: مجيء هذه العبارة مقرونةً بعبارات تدلُّ على تقوية مَنْ قِيلَتْ فيه:

فعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، الترمذي يقول: ضعيف عند أهل الحديث...، ورأيت محمد بن إسماعيل يقوّي أمره، ويقول: هو مقارب الحديث^(٥).

وقال في موضع آخر: رأيت محمداً يشني على الأفريقي خيراً، ويقوي أمره، يعني عبد الرحمن بن زياد^(٦).

(١) التاريخ الكبير (٨/ ٣٥٤)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٨٥).

(٢) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ص ٥٩ رقم ٢٦، وص ٨٩ رقم ٨٣، وص ١٧٤ رقم ٢٦٠).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٠).

(٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٧٢)، وتوضيح الأفكار (٢/ ١٦٣)، وشرح نخبة الفكر، لعلي القاري (ص ٧٢٩)، والتحجير شرح التحرير، للمرداوي (٤/ ١٩٣٣).

(٥) سنن الترمذي (١/ ٣٨٣).

(٦) علل الترمذي (١/ ١٢٨، ٢/ ٩٦٨).

قال الزركشي: استعمله البخاري في التعديل، ثم نقل عبارة الترمذي السابقة^(١).

وبعدما وضح معناها، وأتمها نوع مدح، وذكر ما قاله البخاري في إسماعيل بن رافع، عقب السخاوي على عبارة الترمذي في ابن أنعم، بقوله: إن قوله: (مقارب الحديث) تقوية لأمره، وتفهمه، فإنه من المهم الخافي الذي أوضحناه^(٢).
إذاً هو الثناء على من قيلت فيه وتقويته، مما يترتب عليه قبول خبره، والله أعلم.

وعمر بن هارون البلخي، فبعدما روى من طريقه حديثاً مرفوعاً: (كان يأخذ من لحيته، من عرضها وطولها)، قال الترمذي: وسمعت محمد بن إسماعيل، يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث^(٣)، لا أعرف له حديثاً ليس إسناده أصلاً، أو قال: ينفرده إلا هذا الحديث ... ورأيت - أي: البخاري - حسن الرأي في عمر^(٤).

وأبو ظلال القسَملي البصري، هلال بن أبي هلال، أو ابن أبي مالك، فبعدما روى بسنده عن أبي ظلال، عن أنس مرفوعاً: ((من صلى الغداة في جماعة، ثم قعد يذكر الله ...)) الحديث، قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل عن أبي ظلال، فقال: هو مقارب الحديث^(٥).

(١) النكت (٢/ ٤٣٥).

(٢) فتح المغيب (٢/ ٢٨٤).

(٣) وانظر: علل الترمذي (٢/ ٩٧١).

(٤) سنن الترمذي (٥/ ٩٤) رقم (٢٧٦٢).

(٥) المصدر نفسه (٢/ ٤٨١) رقم (٥٨٦).

وفي موضع آخر، قال الترمذي: سألت محمداً عن أبي ظلال، عن أنس، فقال: هو رجل قليل الحديث، ليس له كبير شيء، ورأيتُه حسنَ الرأي فيه. قيل له: ما اسمه؟ قال: اسمه هلال، بصري^(١).

وأورد عبدُ الحق الأشبيلي حديثَ الترمذي، وعقب عليه، بقوله: قال البخاري: مقارب الحديث، يريد أن حديثه يُقرب من حديث الثقات، أي: لا بأس به^(٢).

وتحسينُ الرأي في الراوي من الناقد دليلُ رضاه عنه وتقويته عنده بلا شك، وإن كان ضعيفاً عند غيره، ولا يحتاج هذا الفهم لكثيرِ توضيح، فمحمد بن حميد بن حيان قد اختلف فيه النقاد، فوثقه بعضهم، منهم ابنُ معين^(٣)، وضعفه أكثرُهم، ومنهم من رماه بالكذب والوضع، فأشار ابن حجر إلى توثيق ابن معين، فقال: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسنَ الرأي فيه^(٤).

والبرقاني يقول عن أبي حذافة أحمد بن إسماعيل: كان الدارقطني حسنَ الرأي فيه، وأمرني أن أخرج حديثه في الصحيح^(٥). وابن المديني قال: كان يحيى القطان حسنَ الرأي فيه، وحدث عنه^(٦).

(١) علل الترمذي (٢/ ٩٦٢).

(٢) الصلاة والتهجد (ص ١٧٠).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٥)، وتاريخ مدينة السلام (٣/ ٦١).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٤١٠ رقم ٥٨٣٤).

(٥) تاريخ مدينة السلام (٥/ ٣٨).

(٦) تهذيب الكمال (١٧/ ٢٧٣)، وتاريخ الإسلام (١٩/ ٣٥).

وكان النسائي حسنَ الرأي في المسيَّب بنِ واضح، ويقول: الناس يؤذوننا فيه^(١).

وإبراهيم بن محمد الجهنّي يقول في عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي: كان موسى بنُ هارون الحمّال يرضاه، وكان حسنَ الرأي فيه^(٢). وأبو حمزة ثابت الثُمالي، قال فيه البخاري: أحمدُ بن حنبل تكلم فيه، وهو عندي مقارب الحديث^(٣)، ليس له كبيرُ حديثٍ^(٤).

ثالثاً: مقارنة من قال فيه: (مقارب الحديث) بغيره من الرواة، مما يُعرف بالتوثيق النسبي.

ونجده غالباً يفضّل من قالها فيه ويقدمه على غيره، وقد يقدم غيره عليه إن كان أعلى منه رتبةً، كما تقدم في داود الأودي، وإدريس الأودي، وكما سيأتي في عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي، ومن ذلك أيضاً:

قال البخاري: سيف بن هارون - يعني: البرجمي - مقارب الحديث، وسيف بن محمد - يعني: الكوفي ابن أخت سفيان الثوري - ذاهب الحديث^(٥).

(١) الكامل، لابن عدي (٦/٣٨٧).

(٢) المصدر نفسه (٤/٣١٩).

(٣) سنن الترمذي (٤/٢٧٩) تحت رقم (١٨٤١).

(٤) علل الترمذي (٢/٧٧٨).

(٥) سنن الترمذي (٤/٢٢٠) رقم (١٧٢٦).

ولا يعني هنا أنَّ البرجمي في مرتبة الصدوق عنده، بل هو بالنسبة إلى ابن أخت سفيان أعلى درجةً، فالبرجميُّ أقربُ إلى الضعف في خلاصة القول فيه، وابنُ أخت سفيان كذَّبه أكثرُهم، وهذا معروف في التوثيق النسبي، وانظر إلى من بعده.

فقد قال في خالد بن أبي بكر: منكر الحديث، وروى عنه زيد بن حباب مناكير، فأما معن بن عيسى، فهو مقارب الحديث عنه^(١). ومعنٌ ثقةٌ ثبتٌ. وقال: علي بن عابس مقارب الحديث، ومسلم الأعور - يعني: ابن كيسان الضَّبِّيُّ المُلَائِيَّ - ضعيفٌ ذاهب الحديث^(٢).

وقال: سُعَيْرُ بنِ الحِمْسِ كان قليلَ الحديث، ويروون عنه مناكير، ومالك بن سعيير مقارب الحديث، وهو ابنه^(٣).

وقال: الجراح بن مليح - يعني: الرُّوَاسِيُّ - صدوق، والجراح بن الضحاك مقارب الحديث^(٤).

وكان كرر القول: إنَّ الجراح بن الضحاك مقارب الحديث^(٥).
رابعاً: مجيء العبارة مع عبارات أخرى قالها البخاريُّ نفسه في موضع آخر، فيها توضيح لمراده، إن لم يكن تَغْيِيرُ قَوْلِهِ في الراوي، نمثل له بعبد الله بن عبد

(١) علل الترمذي (٢/ ٧٣٢).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٩٤٣).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٨٠٣).

(٤) سنن الترمذي (٤/ ٢٦٢) رقم (١٨٠٩).

(٥) علل الترمذي (٢/ ٨٠٦، ٩٧٧).

الرحمن الضَّبِّي، أبي نصر الكوفي، الذي قال فيه: (قليل الحديث، مقارب)^(١)، وفي موضع آخر، قال: فيه نظر^(٢). والرجل ثقة كما قال ابن حجر في ((التقريب))^(٣).
وعمر بن هاشم، أبي مالك الجَنِّي، الذي قال فيه: (مقارب الحديث)^(٤)، قال أيضاً: (صدوق، لم يكن صاحب حديث)^(٥). وفي موضع آخر، قال: (فيه نظر)^(٦).

وعمر وهذا مختلف فيه بين الصدوق مع قلة حديثه أو خطأه، ولم يكن به بأس، وصالح الحديث، أو أنه ليس بالقوي أو أن فيه ليناً، أو ضعفاً، إلا ما جاء عن ابن حبان عباراته المشهورة: يَقْلِبُ الأسانيد، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات^(٧).

فالرجل فيه مقال بلا شك، لكنه لا يصل إلى شدة الضعف، بل يَقْوَى بالمتابعات والشواهد، وهذا المعنى هو خلاصة قول البخاري فيه، والله أعلم.

(١) المصدر نفسه (٢/ ٩٤٠).

(٢) ضعفاء العقيلي (٢/ ٢٧٣)، والكامل (٤/ ٢٢٦).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٢٥٣ رقم ٣٤٤٠).

(٤) علل الترمذي (٢/ ٩٨٠).

(٥) الكامل (٥/ ١٤٢). والعبرة ثابتة نصاً عن الإمام أحمد، فله أعلم.

(٦) التاريخ الكبير (٦/ ٣٨١)، والتاريخ الأوسط (٤/ ٧٨٧).

(٧) انظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٢٧٤)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٩٤).

وعلى هذا يُفهمُ مراده هنا من قوله: (فيه نظر)، أي: الضعف الخفيف، لا كما هو مشهورٌ من مدلول هذه العبارة، وهو الضعف الشديد، وقال فيه ابن حجر: لَين الحديث، أفرطَ فيه ابنُ حبان^(١).

والحسين بن الحسن الأشقر، قال فيه: (مقارب الحديث)^(٢)، وفي موضع آخر: (فيه نظر)^(٣)، وفي موضع ثالث: (عنده مناكير)^(٤). وقال ابن حجر: صدوق يهْمُ^(٥).

وزُرَبي بن عبد الله الأزدي، قال فيه: (مقارب الحديث)^(٦)، وفي موضع آخر: (فيه نظر)^(٧). وقال ابن حجر: ضعيف^(٨).

وبعدما روى الترمذي حديثاً من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، وهو أبو شيبَةَ الواسطي، مرفوعاً: ((اللهم بارك لأمتي في بكورها))^(٩). قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: يُضَعَّفُ عبدُ الرحمن، ونظرتُ في حديثه، فإذا حديثُه

(١) تقريب التهذيب (ص ٣٦٤ رقم ٥١٢٦).

(٢) علل الترمذي (١/ ٤٧٦).

(٣) التاريخ الكبير (٢/ ٣٨٥).

(٤) التاريخ الأوسط (٢٤/ ٩٣٤).

(٥) تقريب التهذيب (ص ١٠٦ رقم ١٣١٨).

(٦) علل الترمذي (٢/ ٧٨٠).

(٧) التاريخ الكبير (٣/ ٤٤٥).

(٨) تقريب التهذيب (ص ١٥٥ رقم ٢٠١٣).

(٩) والحديث أخرجه أيضاً أحمد في المسند (١/ ١٥٤)، وأبو يعلى في المسند (١/ ٣٣٦ رقم ٤٢٥)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٢٢)، وغيرهم من طرق عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن عليّ. وقال أبو حاتم: «لا أعلم في اللهم بارك لأمتي في بكورها حديثاً صحيحاً». العلل (٦/ ٤٠).

مقارب. ثم قال البخاري: وأما عبد الرحمن بن إسحاق القرشي، فهو ثقة^(١). وفي موضع آخر: ضعيف الحديث^(٢). وفي موضع ثالث: فيه نظر^(٣). وقال ابن حجر: ضعيف^(٤).

ونتوقف هنا عند عبارة (فيه نظر)، حيث وجدناه يذكرها في ستة ممن قال فيهم: (مقارب الحديث)، أحدهم ثقة، وبقية يتفاوتون بين الصدوق، ومنكر الحديث.

وهذه العبارة يراها بعض علماء الحديث - كما نصوا على ذلك في مصنفاتهم - أنّها أسوأ عنده من الضعيف^(٥)، وفيمن يتهمه غالباً^(٦)، وفيمن تركوا حديثه^(٧)، وأنّها مع عبارة (سكتوا عنه) في أدنى المنازل وأردئها عنده، لكنه لطيف العبارة في التجريح^(٨).

ويراى أئمة آخرون أنّ عبارته هذه فيمن يكون وسطاً^(٩)، أو أنّه لم يعزم فيه على شيء^(١٠)؛ أي: إنّ متردّد أو متوقّف، والتردد لا يكون فيمن ضَعُفَ ظاهره.

(١) علل الترمذي (١/ ٤٧٨).

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٢٧).

(٣) التاريخ الكبير (٥/ ٢٥٩)، والتاريخ الأوسط (٣/ ٣٨٣).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٢٧٨ رقم ٣٧٩٩).

(٥) الموقظة، للذهبي (ص ٨٣).

(٦) ميزان الاعتدال (٤/ ٩٢).

(٧) التقييد والإيضاح (ص ١٣٤).

(٨) اختصار علوم الحديث (ص ١٠١).

(٩) بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر، في ترجمة أبي بلح الفزاري (ص ١١٧).

والصواب عندي - من خلال ما تقدّم من دراسة المصطلحات الثلاثة :-
صعوبة جعل ذلك قاعدةً مطّردةً، بل يعتمد تفسيرُ قولِه على اختلاف سياق
كلامه في الراوي وروايته، سواء قالها مفردةً، أو جاءت مقرونةً بعبارة أخرى في
مصطلح مركّب، أو كانت له عبارة أخرى قالها في موضع آخر تزيد الأمر
توضيحاً، إن لم يكن تغيّرُ قولُه في الراوي، فالقارئ ترجّح مراده.

وعند الدكتور مسفر الدميني في دراسة لإحدى وتسعين ترجمةً، تبين أنّ
أربعين من ثمانية وخمسين من رجال ((التقريب)) حكمَ عليهم ابنُ حجر
بالضعف، مع تفاوت في درجة ضعفهم. وثمانية عشر في المرتبة الرابعة والخامسة
عنده.

وفي ثلاثة وثلاثين ليسوا من رجال ((التقريب)) اجتهد حفظه الله في
دراستهم ومعرفة درجتهم، وخلص إلى أنّهم ما بين الضعيف - يعني: ضعفاً
يسيراً - والمتروك.

وعليه، قد يقولها البخاري في المتوسط أو الضعيف ضعفاً خفيفاً، أو شديد
الضعف، وربما قصد إسناداً خاصاً لذلك الراوي، يحدد ذلك دراسة كلِّ راوٍ قالها
فيه على حدة، لا أن تكون قاعدةً، والله أعلم، مع التأكيد على ورع البخاريّ في
عباراته التي يطلقها في الرواة.

(١) قالها الترمذي في العلل الكبير (٢/ ٩٦٩) تعقيباً على قول البخاري في حكيم بن جبير: «لنا فيه نظر».

خامساً: محيٌ هذا المصطلح مفرداً، فقال البخاري في أسيد بن أبي أسيد^(١)،
ومحمد بن أبي هلال المديني^(٢)، وقد قال ابن حجر في كل واحد منهما: صدوق^(٣).
فهما من المرتبة الرابعة عنده.

وقاله في عمر بن إبراهيم^(٤)، وقال ابن حجر: صدوق في حديثه عن قتادة
ضعف^(٥).

وقاله في بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة^(٦)، وشُعَيْب بن رُزَيْق^(٧)، وعبد الله بن
عبد القدوس^(٨)، وعبد الله بن عَصْم^(٩)، وفضيل بن مرزوق^(١٠)، ومحمد بن سليمان

(١) علل الترمذي (٢/ ٩٧٠).

(٢) المصدر نفسه (ص ٣٩٣) في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في
الطبعة التي اعتمدتها.

(٣) تقريب التهذيب (ص ٥٠ رقم ٥١٠، وص ٤٤٥ رقم ٦٣٦٦).

(٤) علل الترمذي (٢/ ٩٧٠).

(٥) تقريب التهذيب (٣٤٨ رقم ٤٨٦٣).

(٦) علل الترمذي (٢/ ٩٧٣).

(٧) المصدر نفسه (٢/ ٧٠٥، ٩٨٠).

(٨) المصدر السابق (٢/ ٨٢٢).

(٩) المصدر السابق (١/ ٥٢١).

(١٠) المصدر السابق (٢/ ٩٧١).

الأصبهاني^(١)، والوليد بن جميل الفلسطيني^(٢). وقد قال ابن حجر في بكارٍ وفضيلٍ: صدوق يهْم، وفي بقيتهم: صدوق يخطئ^(٣).
وقال البخاري في صالح مولى التوأمة: من سمع منه قديماً فسماعه مقارب^(٤).
وقال ابن حجر: صدوق اختلط^(٥).
وقال: كنت أرى أنَّ جُنَادَةَ بن سَلْمٍ مقاربُ الحديث^(٦). وقال ابن حجر: صدوق، له أغلاط^(٧).
فهؤلاء جعلهم ابن حجر في المرتبة الخامسة، وهذا يتوافق مع ما تقدم من أن مَنْ قِيلَتْ فيه هذه العبارة هُمْ أُنْزِلُ قليلاً من (صدوق) أو (لا بأس به) في الغالب، وإلا فقد يراد بها الصدوق، بل الثقة كما تقدم.
وقد يراد بها مَنْ فيه ضعف، لكنه ليس شديداً، كما في خليفة بن خياط الذي روى عن عمرو بن شعيب^(٨)، وداود بن أبي عبد الله، فقال فيهما: (مقارب الحديث)^(٩)، وقال ابن حجر فيهما: مقبول^(١٠).

(١) المصدر السابق (٢/ ٩٧٩).

(٢) علل الترمذي (٢/ ٧٠١).

(٣) انظر على الترتيب: تقريب التهذيب (ص ٦٥ رقم ٧٣٥، وص ٢٠٨ رقم ٢٨٠١، وص ٢٥٤ رقم ٣٤٤٦، وص ٢٥٦ رقم ٣٤٧٦، وص ٣٨٤ رقم ٥٤٣٧، وص ٤١٧ رقم ٥٩٣٠، وص ٥١١ رقم ٧٤١٩).

(٤) علل الترمذي (ص ٢٩١) في طبعة عالم الكتب، بتحقيق صبحي السامرائي وزميليه، ولم أجده في الطبعة التي اعتمدها.

(٥) تقريب التهذيب (ص ٢١٥ رقم ٢٨٩٢).

(٦) علل الترمذي (٢/ ٩٤٥).

(٧) تقريب التهذيب (ص ٨٢ رقم ٩٧٤).

(٨) علل الترمذي (٢/ ٩٧٧).

وسعيد بن المرزبان أبو سعد البقَّال^(٣)، وعبد الله بن مؤمل^(٤)، وعبد الكريم أبو أمية^(٥)، وعمر بن شاکر^(٦)، فقد قال فيهم البخاري: مقارب الحديث، وقال فيهم ابن حجر: ضعيف^(٧).

وقال البخاري في محمد مولى المغيرة بن شعبة: مقارب الحديث^(٨)، وقال فيه ابن حجر: مجهول^(٩).

والنتيجة: أنَّ (مقارب الحديث) عند النُّقاد مصطلحٌ يدل على تعديل صاحبه، وتقوية أمره، والثناء عليه، وهي في أكثرهم قريبٌ من الصدوق مع أوهام تحصل له، والوسط بين الثقة والضعيف.

فقد قال الإمام أحمد في عاصم بن علي بن عاصم الواسطي: حديثه حديثٌ مقارب، حديثٌ أهل الصدق، ما أقل الخطأ فيه^(١٠). وقال الخليلي في داود بن عبد

(١) المصدر نفسه (٩٧٨/٢).

(٢) تقريب التهذيب (ص ١٣٥ رقم ١٧٤٤، وص ١٣٩ رقم ١٧٩٧).

(٣) علل الترمذي (٢/٥٨٣).

(٤) المصدر نفسه (٢/٩٧٣).

(٥) المصدر السابق (٢/٩٧٨).

(٦) المصدر السابق (٢/٨٣١).

(٧) تقريب التهذيب (ص ١٨٠ رقم ٢٣٨٩، وص ٢٦٨ رقم ٣٦٤٨، وص ٣٠٢ رقم ٤١٥٦، وص ٣٥١ رقم ٤٩٧١).

(٨) علل الترمذي (٢/٩٧٥).

(٩) تقريب التهذيب (ص ٤٤٧ رقم ٦٣٩٧).

(١٠) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٢٢ رقم ٤٤١).

الله الجعفري: مقارب الحديث، يخطئ أحياناً^(١). وهي كذلك عند البخاري، والله أعلم.

وفي ختام بحثي هذا، إن أردنا أن نجعل التوثيق عند الإمام البخاري على مراتب، فيمكن القول: إن الاستفاضة والشهرة أعلاها، وهذا في كبار الشيوخ وأئمة هذا الشأن، حيث يذكر أنسابهم، ووفياتهم، وأحياناً بعض أخبارهم وخصالهم، وأحياناً أخرى بعض الثناء عليهم، ولكن دون تصريح بتوثيق.

يتبع ذلك من أطلق القول بتوثيقهم، أو قال فيهم: ثقة صدوق، ومن وثقه النقاد الذين عرفوا الراوي عن قرب، كأن يكونوا من شيوخهم، وأخذوا عنهم، ومثل هذا التوثيق يكثر منه البخاري، ويجعل له اعتباراً.

ثم من قال فيهم: صدوق، ولا بأس به.

وأدنى التعديل عنده، قوله في الراوي: مقارب الحديث، وما عبّر عنه بمدح، أو رضاً عن الراوي أو روايته.

وأما مراتب التجريح، فأخفها اختلال ضبط الراوي، كأن يقع في وهم أو خطأ، وقوله: (ليس بذلك)، أو (ليس بشيء)، أو (يخالف في حديثه)، أو (في حديثه مناكير). ويتنزل ذلك أيضاً على الروايات التي لا يعرف الراوي إلا بها، ومنها قوله: (لم يصح)، أو (لم يصح حديثه)، أو (لم يثبت حديثه)، أو (ليس بمستقيم)، أو (لا يتابع عليه).

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٤٥).

يلحق به المجهول بعباراته المختلفة، ومنها قوله: (إسناده مجهول)، أو (ليس بمشهور)، ثم من أطلق القول بضعفه.

يتبع ذلك شدة الضعف، كأن يقول: (ضعيف الحديث جداً)، (مضطرب الحديث)، (منكر الحديث). يتبعه مرتبة الترك لفحش الضعف في حديثهم، والذين صرح بعدم روايته عنهم، أو نقل عن النقاد تركه، بقوله: (تركوه)، أو (تركه فلان).

وآخرها من صرح بكونه كذاباً، أو نقل تكذيبه أو اتهمه بالكذب عن أئمة النقد الذين سمعوا الراوي وخبروه عن قرب.

وبعد، فهذه لمحات في منهج البخاري في جرح الرواة وتعديلهم، ثبت أنه إمام في هذا الفن قل نظيره، تقدّم فيه على بعض شيوخه، وكثير من أقرانه، وكل من جاء بعده، وتؤكد على اعتداله في أحكامه، ودقته بتحري الصواب، وأن درايتَه بأحوالهم واسعة، يهتم بتحديد شخص الراوي من الناحية الاسمية والزمانية والمكانية، تشهد بذلك مصنفاته، وأجوبته على سؤالات الترمذي، وأقواله المنقولة عنه.

وتعرض البحث لكثير من ألفاظه في جرح الرواة وتعديلهم، ودرس بنوع من التفصيل مدلول ثلاثة منها، هي: (عنده عجائب)، و(المجهول)، و(مقارب الحديث)، وتبين أن عبارة (عنده عجائب) تدل على نوع جرح يتفاوت من راوٍ لآخر، و(المجهول) وافقه النقاد على كثير منهم، وبقية هم رواة مناكير

وإفرادات، ومصطلح (مقارب الحديث) يدل على تقوية أمر صاحبه، وأكثرهم في مرتبة الصدوق مع أوهام وأخطاء يقع فيها أحياناً.

ورغم وجود دراسات سابقة حول هذا الإمام ومنهجه في هذا الفن، إلا أنه لا زال بحاجة لدراسة أكثر عمقاً وتفصيلاً وتمثيلاً، تكشف في دراسات تطبيقية عن ألفاظه ومدلولاتها، وتبرز إماماً قلَّ أن تجد له نظيراً، رحمه الله رحمة واسعة.

كما أوصي في ختام هذا البحث بضرورة فهم ألفاظ الأئمة وعباراتهم ومصطلحاتهم المفردة منها والمكررة والمركبة، المتفق عليها بينهم، أو التي اختص بها بعضهم من خلال دراسة تطبيقية، واستقراء تام ما أمكن، لكشف مقصد النقاد في عباراتهم، ومعرفة مدى تطابقها لما نُقل عن مدلول بعض هذه الألفاظ في كتب الرجال وعلوم الحديث، فلا زلنا نفتقر إلى تحرير هذه العبارات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مصادر البحث:

- أبجد العلوم: صديق بن حسن القنوجي (١٣٠٧هـ)، تحقيق عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨م.

- الآحاد والمثاني: أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، تحقيق د. باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- أحوال الرجال: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (٢٥٩هـ)، تحقيق عبد العليم البستوي، حديث اكادمي، فيصل آباد، باكستان.
- اختصار علوم الحديث: إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٧٤هـ)، مع الباعث الحثيث، لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية.
- اختلاف الحديث: محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- آداب الشافعي ومناقبه: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق عبد الغني عبد الخالق، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- أدب الإملاء والاستملاء: عبد الكريم بن محمد السمعاني (٥٦٢هـ)، تحقيق ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني (٤٤٦هـ)، تحقيق د. محمد سعيد إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين: (ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية)، د. سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

- الأسامي والكنى: أبو أحمد محمد بن محمد الحاكم (٣٧٨هـ)، تحقيق يوسف بن محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

- الاستيعاب: يوسف بن عبدالله بن عبد البر (٤٦٣هـ)، تحقيق علي البجاوي، دار الجليل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ)، تحقيق فرانز روزنثال، دار الكتب العلمية.

- إكمال تهذيب الكمال: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري (٧٦٢هـ)، تحقيق عادل محمد وأسامة إبراهيم، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والألقاب: علي بن هبة الله ((ابن ماکولا)) (٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

- ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الأفراد والتكرير والتركيب: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

- الأم: محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق د. رفعت فوزي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- الإمام مسلم بن الحجاج، ومنهجه في الصحيح، وأثره في علم الحديث: مشهور حسن سلمان، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة: الدكتور أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الخامسة.
- البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر ((ابن كثير)) (٧٧٤هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: عمر بن علي ابن الملقن (٨٠٤هـ)، تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرون، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- بذل الماعون في فضل الطاعون: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق أحمد عصام الكاتب، الرياض.
- البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله الجويني (٤٨٧هـ)، تحقيق د. عبد العظيم الديب، دار الأنصار بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.
- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: علي بن محمد ابن القطان الفاسي (٦٢٨هـ)، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

- التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول: منصور علي ناصف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٨١هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مُرتَضَى الزَّبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، مطبعة حكومة الكويت ١٤١٠هـ.
- تاريخ ابن معين، رواية الدوري: تحقيق د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
- تاريخ الإسلام: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق عمر تدمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.
- التاريخ الأوسط: محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق تيسير سعد، دار الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- تاريخ الثقات: أحمد بن عبد الله العجلي (٢٦١هـ)، تعليق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠هـ) عن يحيى بن معين (٢٣٣هـ) في تجريح الرواة وتعديلهم، تحقيق أحمد محمد سيف، دار المأمون، دمشق وبيروت.
- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحت مراقبة د. محمد عبد المعيد خان، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاريخ مدينة السلام: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق د. بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

- تاريخ مدينة دمشق: علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر (٥٧١هـ)، تحقيق عمر غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت ١٤١٥هـ.
- التحرير شرح التحرير: علي بن سليمان المرداوي (٨٨٥هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن الجبرين وزميليه، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق طارق عوض الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
- تذكرة الحفاظ: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- الترغيب والترهيب: عبدالعزيز بن عبد القوي المنذري (٦٥٦هـ)، تعليق مصطفى عمارة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق سعيد القزقي، المكتب الإسلامي ودار عمار، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

- مقدمة الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق عبد الرحمن العلمي، مجلس دائرة المعارف بالهند، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.
- تقريب التهذيب: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح: عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، بعناية محمد عبد الله شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات: يحيى بن شرف النووي (٦٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، مصورة عن إدارة الطباعة المنيرية.
- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تعليق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- تهذيب الكمال: يوسف بن عبد الرحمن المزني (٧٤٢هـ)، تحقيق بشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد الأزهري (٣٧٠هـ)، تحقيق عبد الكريم العزباوي، مراجعة محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة، بيروت، بدون طبعة.

- تهذيب سنن أبي داود: محمد بن أبي بكر ((ابن القيم)) (٧٥١هـ)، مع معالم السنن للخطابي، ومختصر السنن للمنزري، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

- التويخ والتنبيه: عبد الله بن محمد بن ابن حيّان ((أبو الشيخ)) (٣٦٩هـ)، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة الفرقان، القاهرة.

- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل ((الأمير الصنعاني)) (١١٨٢هـ)، تحقيق صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

- الثقات: محمد بن حبان التميمي البستي (٣٥٤هـ)، بمراقبة محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٩٣هـ.

- جامع الأصول في أحاديث الرسول: المبارك بن محمد ((ابن الأثير الجزري)) (٦٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني والملاح ودار البيان ١٣٨٩هـ.

- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: خليل بن كيكليدي العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

- الجامع الصغير: جلال الدين السيوطي ٩١١، دار الحديث، القاهرة.

- الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١هـ)،
الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة ١٩٨٧هـ.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن علي الخطيب البغدادي
(٤٦٣هـ)، تحقيق د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.
- الجرح والتعديل بين المتشددین والمتساهلين، د. محمد طاهر الجوابي، الدار
العربية للكتاب، ١٩٩٧م.
- الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق عبد
الرحمن المعلمي، مجلس دائرة المعارف بالهند، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.
- حديث أحمد الجويباري في مسائل عبد الله بن سلام: أحمد بن الحسين
البيهقي (٤٥٨هـ) تعليق مشهور حسن سلمان، ضمن مجموعة أجزاء حديثه،
دار الخراز بالسعودية وابن حزم بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- حلية الأولياء: أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة،
١٣٩٤هـ.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
(٨٥٢هـ)، تحقيق عبد الله اليمني، دار المعرفة، بيروت .
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)،
تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الخامسة
١٤١٠هـ.

- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم: محمد بن إبراهيم الوزير (٨٤٠هـ)، اعتنى به علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر عيسى الحلبي، القاهرة.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تعليق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، نشر مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.
- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- السنة: أحمد بن محمد بن هارون الخلال (٣١١هـ)، تحقيق د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- سؤالات ابن الجنيد إبراهيم بن عبد الله الختلي (٢٦٠هـ) ليحيى بن معين (٢٣٣هـ)، تحقيق: السيد النوري ومحمود خليل، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

- سؤالات أبي داود (٢٧٥هـ) للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- سؤالات الآجري أبا داود السجستاني: تحقيق د. عبد العليم البستوي، دار الاستقامة، مكة المكرمة، ومؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- سؤالات البرقاني أحمد بن محمد (٤٢٥هـ) الدارقطني علي بن عمر (٣٨٥هـ)، تحقيق عبد الرحيم القشقر، كتب خانة جميلي، باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق محمود زايد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: إبراهيم بن موسى الأبناسي (٨٠٢هـ)، تحقيق صلاح هلال، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- شرح التبصرة والتذكرة: عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، تحقيق الهميم والفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

- شرح حدود ابن عرفة (الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية)، محمد الأنصاري الرصاع (٨٩٤هـ)، تحقيق محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ م.
- شرح علل الترمذي: عبد الرحمن بن أحمد ((ابن رجب الحنبلي)) (٧٩٥هـ)، تحقيق د. همام سعيد، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.
- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: علي بن سلطان القاري (١٠١٤هـ)، تحقيق محمد وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.
- شروط الأئمة الخمسة: محمد بن موسى الحازمي (٥٨٤هـ)، مع رسائل أخرى، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- شعب الإيمان: أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق محمد بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- الصارم المنكي في الرد على السبكي: محمد بن أحمد بن عبد الهادي (٧٤٤هـ)، تعليق إسماعيل الأنصاري، مكتبة التوعية الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- الصحاح: إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ.

- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، مع فتح الباري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى ١٣٧٥هـ.
- الصلاة والتهجد: عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي (٥٨١هـ). تحقيق عادل أبو المعاطي، دار الوفاء المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- الضعفاء: أحمد بن عبد الله الأصبهاني ((أبو نعيم)) (٤٣٠هـ)، تحقيق فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- الضعفاء الصغير: محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق محمود زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- الضعفاء الكبير: محمد بن عمرو العقيلي (٣٢٢هـ)، تعليق عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- الضعفاء والمتروكين: أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق محمود زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- الضعفاء والمتروكين: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥٧٩هـ)، تحقيق علي القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

- الضعفاء والمتروكين: علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق موفق عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى: عبد الوهاب بن علي السبكي (٧٧١هـ)، تحقيق عبد الفتاح الحلو، نشر عيسى الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ.
- العلل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق بإشراف سعيد الحميد وخالد الجريسي، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
- العلل: علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق محمد الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
- العلل: علي بن المديني (٢٣٤هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٠م.
- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي: محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى بالأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي: محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق صبحي السامرائي وزميليه، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- العلل الصغير (آخر سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، نشر مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

- العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل ٢٤١، رواية ابنه عبد الله، تحقيق د. طلعت قوج، ود. إسماعيل أوغلي، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا، ١٩٨٧م.

- العلل ومعرفة الرجال، رواية الميموني والمروزي وصالح: أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

- العمر والشيب: عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، تحقيق د. نجم خلف، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

- عمل اليوم والليلة: أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق الدكتور فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

- غريب الحديث: القاسم بن سلام بن الهروي (٢٢٤هـ)، تحقيق محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ.

- غنية الملتبس إيضاح الملتبس: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ)، تحقيق يحيى الشهري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تصحيح محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث: عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦ هـ)، تعليق محمود ربيع، دار الفكر، ومؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢ هـ)، تحقيق د. عبد الكريم الخضير و د. محمد الفهيد، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.
- فضائل الصحابة: أحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١ هـ)، تحقيق د. وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليمني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- فيض القدير: محمد عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١ هـ)، تصحيح أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ)، تعليق عزت عطية وموسى علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

- الكامل في ضعفاء الرجال: عبد الله بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق يحيى غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف بحاجي خليفة (١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق إبراهيم الدمياطي، دار الهدى، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- الكنى والأسماء: مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق عبد الرحيم القشقرى، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- لسان العرب: محمد بن مكرم ((ابن منظور)) (٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- لسان الميزان: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حبان التميمي البستي (٣٥٤هـ)، تحقيق محمود زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، مؤسسة المعارف، بيروت ١٤٠٦هـ.
- المجموع شرح المذهب: يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.
- محاسن الاصطلاح، مع مقدمة ابن الصلاح: عمر بن رسلان البلقيني (٨٠٥هـ)، تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن، دار المعارف.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٦٠هـ)، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.
- المحلى: علي بن أحمد بن حزم (٤٥٦هـ)، تحقيق أحمد شاكر، إدارة الطباعة المنيرية بمصر، ١٣٤٧هـ.
- مختصر سنن أبي داود: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٦٥٦هـ)، مع معالم السنن للخطابي، وتهذيب السنن لابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- مداراة الناس: عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، تحقيق محمد خير رمضان، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

- المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله ((الحاكم النيسابوري)) (٤٠٥هـ)، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

- مسند أبي يعلى الموصلي: أحمد بن علي التميمي (٣٠٧هـ)، تحقيق حسين أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

- مسند الإمام أحمد: أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، المكتب الإسلامي.

- مسند الشهاب: محمد بن سلامة القضاعي (٤٥٤هـ)، تحقيق حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

- مشاهير علماء الأمصار: محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ)، بعناية فلايشهمر، مكتبة ابن الجوزي، الدمام.

- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: أحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠هـ)، تعليق موسى علي وعزت عطية، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

- المُصَنَّف: عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة جدة، ومؤسسة علوم القرآن دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

- مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه أبي الفضل صالح (٢٦٦هـ)، بإشراف طارق عوض الله، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

- المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ)، تحقيق حمدي السلفي، الدار العربية للطباعة، الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ.
- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا (٣٦٥ هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت ١٣٩٩ هـ.
- معرفة أنواع علم الحديث: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ((ابن الصلاح)) (٦٤٣ هـ)، تحقيق الدكتور عبد اللطيف الهميم وزميله، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ.
- معرفة السنن والآثار: أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ)، تعليق عبد المعطي قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، ١٤١٢ هـ.
- معرفة الصحابة: أحمد بن عبد الله الأصبهاني ((أبو نعيم)) (٤٣٠ هـ)، تحقيق عادل العزازي، دار الوطن، الرياض ١٤١٩ هـ.
- معرفة علوم الحديث: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، تحقيق أحمد السلوم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
- المعرفة والتاريخ: يعقوب بن سفيان الفسوي (٢٧٧ هـ)، بعناية خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- المغني في الضعفاء: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ)، تحقيق نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث العربي، قطر.

- مقدمة صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى ١٣٧٥هـ.
- المقتنى في سرد الكنى: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق محمد صالح المراد، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
- المنتخب من العلل للخلال: عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين (٢٣٣هـ) في الرجال، رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان (٢٨٤هـ): تحقيق د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مع النكت على النزهة بقلم علي حسن عبد الحميد، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة السادسة ١٤٢٢هـ.

- نصب الراية لأحاديث الهداية: عبد الله بن يوسف الزيلعي (٧٦٢هـ)، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث، القاهرة، ١٣٥٧هـ.

- النكت على كتاب ابن الصلاح: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق د. ربيع بن هادي عمير، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٠هـ.

- النكت على مقدمة ابن الصلاح: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (٧٩٤هـ)، تحقيق د. زين العابدين بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

- النهاية في غريب الحديث والأثر: المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ)، تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- هدي الساري: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت.

- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله، دار ابن القيم الرياض، ودار ابن عفان القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

منهج الإمام البخاري في تأليف الصحيح

د. أحمد فارس السلوم

أستاذ القراءات القرآنية بالدراسات العليا
كلية الآداب - جامعة الملك فيصل بالأحساء

- معناه الصحيح فيه علم الحديث
- طريقة تأليف صحيح البخاري
- منهج البخاري فيه صحيحه
- عادات البخاري فيه صحيحه
- شرط البخاري فيه صحيحه
- مميزات صحيح البخاري علمه غيره من دواوين السنة
- مدائح صحيح البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

قبل البدء بمحاور هذه الورقة أودُّ أن أقدم بطاقة تعريفية عن الكتاب الذي نتحدث عنه وعن مؤلفه، فأقول:

أولاً: المؤلف:

هو أبو عبد الله البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، وقيل بذدربه، وهي لفظة بخارية، معناها الزَّرَاع، ولد سنة (١٩٤هـ)، وتوفي ليلة السبت، ليلة عيد الفطر عند صلاة العشاء، ودُفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومئتين، وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً.

وعُني بطلب الحديث مبكراً، ونبغ فيه صغيراً، ومن أعجب ما يذكر في سيرته قصته مع أبي حفص الكبير إمام الحنفية في زمانه، فإنه هو الداخلي الذي ذكر المترجمون ردَّ البخاري عليه في مجلسه، فقد ذكر محمد بن أبي حاتم في الجزء الذي جمعه في مناقب أبي عبد الله البخاري، قال: قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدء أمرك؟ قال: أُلِّمْتُ حفظ الحديث وأنا في الكُتَّاب، فقلت: كم كان سنك؟ فقال: عشر سنين، أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر، فجعلت أختلف إلى

الداخلي وغيره، فقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل، فدخل فنظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم مني، وأحكم كتابه، وقال: صدقت، فقبل للبخاري: ابن كم كنت حين ردّدت عليه؟ قال ابن إحدى عشرة سنة^(١).

ومع أنه كان في مجلس الداخلي ابن إحدى عشرة سنة فإنه كان يعرف الفقه، ويعرف مخالفة أهل الرأي للأثر، فقد نقل عنه ورّاقه في الجزء المذكور قوله: كان شيخ يمرُّ بنا في مجلس الداخلي، فأخبره بالأحاديث الصحيحة مما يعرض علي، وأخبره بقولهم، فإذا هو يقول لي يوماً: يا أبا عبدالله، رئيسنا في أبو جاد!

وبخارى - لك أن تكتبها بالممدودة أو المقصورة - مدينة تنقسم إلى داخلية وبرّانية، وأبو حفص من داخلتها، فنسب إليها، وقيل له: الداخلي، ومما يبين أنه هو المقصود بهذه القصة رواية ابن عساكر وغيره لها من طريق أخرى مصرحاً فيها باسمه، فقد ذكر في ترجمة البخاري من طريق أبي سعيد بكر بن منير قال: سمعت محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي يقول: كنت عند أبي حفص أحمد بن حفص أسمع كتاب الجامع، جامع سفيان من كتاب والدي، فمرّ أبو حفص على حرف ولم يكن عندي ما ذكر، فراجعته فقال الثانية كذلك، فراجعته الثانية فقال كذلك، فراجعته الثالثة سكت سوية ثم قال: من هذا؟

فقالوا: هذا ابن إسماعيل بن إبراهيم بن بردذبة، فقال أبو حفص: هو كما قال، واحفظوا، فإن هذا يصير يوماً رجلاً^(١).

ثانياً: الكتاب:

هو صحيح البخاري واسمه:

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسُنَّته، وأيامه.

أو: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسُنَّته وأيامه^(٢).

مكث في تأليفه: (١٦) سنة، فقد جاء عنه أنه قال: صَنَفْتُ الصحيح في ست عشرة سنة، وجعلته حجةً فيما بيني وبين الله تعالى^(٣).

والسبب الذي دعاه إليه:

أمور، منها ما ذكره الحافظ^(٤): أنه سمع إسحاق بن راهويه يقول: لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال البخاري: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح.

(١) في تاريخ دمشق ٨٧/٥٢.

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ٢٤، وهدي الساري ٦، ورسالة الشيخ عبدالفتاح أبو غدة بعنوان: تحقيق اسمي الصحيحين.

(٣) السير ٤٠٥/١٢.

(٤) في الهدى ص ٥.

ومنها ما جاء عن البخاري أنه قال: رأيت النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام وكأَنَّي واقفٌ بين يديه، وبِيدي مِرْوَحَةٌ أَذُبُّ بها عنه، فسألتُ بعضَ المعْبَرِّينَ، فقال لي: أَنْتَ تَذُبُّ عنه الكَذِبَ، فهو الَّذِي حَمَلَنِي على إخراج الجامع الصَّحيح.

المحور الأول: تعريف الحديث الصحيح:

الحديث عند العلماء: كل ما أُضيف إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خَلْقِيَّة^(١).

يرادفه السنة، ويتكون الحديث من متن وسند.

والحديث الصحيح عندهم: ما اتصل إسناده بنقل العَدْل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قاذحة.

فالصحيح ما اجتمعت فيه هذه الشروط، وهي:

اتصال السند، وعدالة الناقلين، وضبطُهم، والسلامة من الشذوذ والعلة.

فخرجَ باتصال السند: المرسل والمنقطع والمدلَّس ونحوها.

وخرج بعدالة الناقلين: المجروحون من الرواة لأجل الديانة.

وخرج بشرط الضبط: المغفلون والضعفاء لأجل كثرة الوهم وإهمال صيانة

الكتب، وضبط الحفظ.

وبسلامته من الشذوذ والعلة: ما لو كان شاذاً أو مُعلَّلاً، وهي آفات تختص

بالحديث الصحيح^(١).

(١) انظر النزهة (٥٢) للحافظ، وتدريب الراوي (١٥٦/١) للسيوطي.

هذا، وقد سبق الإمام الشافعي رحمه الله تعالى إلى اشتراط هذه الشروط في الحديث الصحيح، وذلك في ((رسالته)) حيث قال: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً:

منها: أن يكون مَنْ حَدَّثَ به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدثُ به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظاً إن حدث به من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم، برياً أن يكون مدلساً يحدث عن من لقي مالم يسمع منه، ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يحدث الثقات خلافة عن النبي.

ويكون هكذا مَنْ فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي أو إلى مَنْ انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مُثَبَّتٌ لمن حدثه، ومُثَبَّتٌ على من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت^(١).

(١) قد أفرد الحاكم أبو عبد الله رحمه الله كتاب المدخل إلى معرفة كتاب الإكلیل لشرح الحديث الصحيح وتبيين شرائطه، فالكتاب على صغره فيه فوائد، وينظر في هذا الباب: معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٤٢، الكفاية للخطيب ص ١٦١، النكت على ابن الصلاح ١/ ٢٦٧، فتح المغيث ١/ ١٤، تدريب الراوي ١/ ٦٩، قواعد التحديث ص ٧٩.

(٢) انظر: ((الرسالة)) (ص ٣٧٠).

فقد احتوى كلامه رحمه الله على شروط الحديث الصحيح، وهي: العدالة في الدين، والضبط، وعدم المخالفة، ويشمل الشذوذ فضلاً عن النكارة، وذلك بقوله: إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم، والاتصال، وهو ما عناه بقوله: برياً من أن يكون مدلساً، واتصال هذه الشروط إلى منتهى الإسناد.



المحور الثاني: طريقة تأليف البخاري لصحيحه:

طرق تأليف الحديث عند المحدثين لا تكاد تخرج عن طريقتين:

الأولى: التأليف على المسانيد.

وذلك بأن يأتي المصنف فيرتب كتابه على ذكر مسانيد الصحابة، يبدأ بمسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه فيخرج أحاديثه من غير ترتيب فقهي، ثم بمسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فعثمان وعلي وباقي العشرة، وهكذا.

ومن أشهر المصنفات على هذه الطريقة: مسند أحمد.

الثانية: التأليف على الموضوعات، بأن يرتب الكتاب على الأبواب والموضوعات الفقهية، فيذكر الأحاديث المناسبة لهذه الأبواب الفقهية من مختلف مسانيد الصحابة.

قال الحاكم رحمه الله تعالى: وأول مَنْ صنف الصحيح أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ثم أبو الحسن مسلم الحجاج القشيري النيسابوري، وإنما صنفاه على الأبواب لا على التراجم، والفرق بين الأبواب والتراجم أن:

التراجم: شرطها أن يقول المصنف: ذكر ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يترجم على هذا المسند فيقول: ذكر ما روى قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فيلزمه أن يخرج كل ما روي عن قيس عن أبي بكر صحيحاً كان أو سقيماً.

فأما مصنّف الأبواب فإنه يقول: ذكر ما صحَّ وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبواب الطهارة، أو الصلاة، أو غير ذلك من العبادات. وقد تعقبته في شرحي على المدخل في قوله: صح وثبت^(١). وقد سلك البخاري رحمه الله في تأليف هذا الصحيح على الترتيب الفقهي، إلا أنه لم يقتصر على أبواب الفقه، بل تعدّاه إلى أبواب في شتى أنواع العلوم، كالزهد والتاريخ والتفسير والرد على الجهمية والطب وغيرها، ولذلك كان كتابه جامعاً.

والكتب الستة على نوعين:

مصنفات في السنن وهي التي اقتصر أصحابها على أبواب الفقه، وأحاديث الأحكام.

والجوامع، وعلى رأس هذه الجوامع: جامع البخاري رحمه الله.

(١) المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل ص ٦١، وانظر في وصف الطريقتين اللتين يصنف عليهما المحدثون كتاب الجامع للخطيب ٢/ ٢٨٤.

المحور الثالث: منهج البخاري في تأليفه:

مكث البخاري - كما قلنا - في تأليف الصحيح ست عشرة سنة.
وألّفه في أماكن عدة، كما استنبطنا ذلك من الروايات التي وصلتنا.
فمثلاً: هناك روايات تفيد أنه صنّفه في المدينة.

قال ابن عدي: سمعت عبد القدوس بن همام يقول: سمعت عدة من المشايخ، يقولون: حوّل محمد بن إسماعيل تراجمَ جامعهِ بين قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين^(١).
ونقله النووي^(٢) ثم قال: وقال آخرون منهم أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: صنّفه ببخارى، وقيل: بمكة، وقيل بالبصرة.

قلت: وورد أنه صنّف بعضه بفربَر؛ فقد روى عنه محمد بن أبي حاتم قوله: ورأيتُه استلقى على قفاه يوماً، ونحن بفربَر في تصنيفه كتاب التفسير، وأتعب نفسه ذلك اليوم في كثرة إخراج الحديث، فقلت له: إني أراك تقول: إني ما أثبت شيئاً بغير علم قط منذ عقلتُ، فما الفائدة في الاستلقاء؟ قال: أتعبنا أنفسنا اليوم، وهذا ثغر من الثغور، خشيت أن يحدثَ حدثٌ من أمر العدو، فأحببت أن أستريح، وأخذَ أهبة، فإن عافصنا العدوَّ كان بنا حراك^(٣).

(١) السير ١٢ / ٤٠٤.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٧٤.

(٣) السير ١٢ / ٤٤٤.

فهذا يفيد أنه كان يصنفه في فربز، ثم قال وراقه محمد بن أبي حاتم في سياق كلامه عن أحوالهم وهم في فربز، قال: وكنت اشتريت منزلاً بتسع مئة وعشرين درهماً، فقال لي: إليك حاجة تقضيها؟ قلت: نعم، ونُعْمَى عين، قال: ينبغي أن تصير إلى نوح بن أبي شداد الصَّيرفي، وتأخذ منه ألف درهم، وتحمله إلي، ففعلت، فقال لي: خذه إليك، فاصرفه في ثمن المنزل، فقلت: قد قبلته منك، وشكرته.

وأقبلنا على الكتابة، وكنا في تصنيف الجامع، فذكر قصة فيها شيء من كرم البخاري وطيبة نفسه، ثم قال:

ثم جلسنا بعد ذلك بيومين لتصنيف الجامع، وكتبنا منه ذلك اليوم شيئاً كثيراً إلى الظهر، ثم صلينا الظهر، وأقبلنا على الكتابة من غير أن نكون أكلنا شيئاً.. إلى آخر القصة التي تفيد أنه كان يبيّضه بفربز^(١).

وكل هذا صحيح، ومعناه: أنه كان يصنف فيه في كل بلدة من هذه البلدان، فإنه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة كما أسلفنا.

قال ابن حجر: ولا ينافي هذا ما تقدم، لأنه يحمل على أنه في الأول كتبه في المسودة، وهنا حوَّله من المسودة إلى المبيضة.

قلت: ومع هذه الفترة الطويلة في التأليف إلا أن البخاري قد سار على منهج واحد في تأليف الصحيح ولذلك كان كتابه مؤتلفاً غير مختلف.

وسأذكر أشياء من منهجه وأترك بعضها للمحور القادم:

(١) السير ١٢ / ٤٥٠.

١ - كان البخاري رحمه الله يحافظ على طهارته حال التدوين، ويستعين الله عز وجل بصلاة ركعتين يسأل فيهما التوفيق والسداد.

جاء عنه أنه قال: ما وضعتُ في كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلتُ قبل ذلك وصليتُ ركعتين^(١).

٢ - التريث والتدقيق والمراجعة مرات كثيرة، فقد جاء عنه أنه نَقَحَ الكتاب ثلاث مرات، وهذا دأبه في مصنفاته كلها، قال: صنفت جميع كتبي ثلاث مرات^(٢).

وهذا أيضاً يعلّل الاختلاف في مكان تأليفه.

٣ - لم يقصد البخاري حصر الحديث الصحيح كله، إنما أراد جمع مختصر في الأحاديث الصحيحة، قال البخاري: ما أدخلتُ في كتابي الجامع إلا ما صحَّ، وتركْتُ من الصَّحيح حتَّى لا يطول، وقال: لم أخرج في هذا الكتاب إلاَّ صحيحاً، وما تركْتُ من الصَّحيح أكثر^(٣).
وهذا يجزئنا إلى ذكر عدد أحاديثه.

وللعبد الضعيف عدُّ لأحاديث صحيح البخاري، ذكرته في تحقيق رسالة أبي محمد الحُمَوي أحد رواه الصحيح، وباختصار أقول: مرَّ عدُّ أحاديث الجامع بثلاث مراحل:

(١) السير ١٢/٤٠٢.

(٢) السير ١٢/٤٠٣.

(٣) السير ١٢/٤٠٢، هدي الساري ٥، ٩.

المرحلة الأولى: اعتمد فيها على عد الشيخ أبي محمد الحُمَويّ، صاحب هذا الجزء، ومن هذا الجزء أُخِذَ عَدُّهُ، فذكره المصنفون في علوم الحديث كابن الصلاح وغيره.

وقد بلغت العدة عنده (٧٢٧٥) حديثاً، وقد نقل عَدَّهُ من هذه الرسالة المذكورة ابنُ المقدسي في جواب المتعنت، والشيخ النووي في شرح البخاري، ثم الحافظ ابن حجر في هدي الساري، لكنه تعقبه في كثير من ذلك، ثم البدر العيني في عمدة القاري مسلماً له بذلك.

المرحلة الثانية: اعتمد فيها على عدّ الحافظ ابن حجر في هدي الساري، فإنَّ للحافظ عدّاً ثانياً في فتح الباري، أودعه خواتم الكتب، لم يشتهر ولم يذع، وقد بلغت العدة عنده (٧٣٩٧) حديثاً.

المرحلة الثالثة: عدّ العبد الضعيف صاحب القلم، فإنه عدّ أحاديث الكتاب حديثاً حديثاً.

وقد بلغت العدة معي (٧٣١٩) حديثاً.

وتزيد العدة في رواية أبي ذر حديثين، لأن الرواية عنده في موضعين علّقهما البخاري بقوله فيهما: قال فلان؛ وردت على الوصل، إذ وقع عنده: قال لي...، وهذا موصول كما لا يخفى، فالعدة على رواية أبي ذر: (٧٣٢١) حديثاً.

وتزيد نسخة الصّاعاني حديثاً واحداً، سقط من كل نسخ البخاري، واستدركه العلامة الصّاعاني من نسخة الفرّبري التي بخطه، إذ وجده مُلحقاً

بالحامش بخطه، وهو في كتاب العلم، وقد ذكرته في الرسالة المشار إليها، فتكون
العدة في نسخة الصاغانى (٧٣٢٢) حديثاً، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى
الرسالة المذكورة.

٤- التزم البخاريُّ في صحيحه الصحة وفق شرطه، وهذا ما سنيينه بعد قليل
عند الكلام على شرطه.

٥- بدأ البخاري كتابه بالبسملة، ولم يذكر لكتابه مقدمة ولا ديباجة ولم يبين
شرطه، بل سرد الأبواب والأحاديث بعد البسملة.

٦- قسّم البخاري صحيحه إلى كتب، اشتملت على عامة أبواب الفقه، وزاد
عليها أبواباً أخرى، فكان كتابه بذلك جامعاً، وليس مقصوراً على السنن.
وتختلف عدد كتب وأبواب صحيح البخاري من رواية إلى أخرى، لكنها في
معظم الروايات نحو سبعين كتاباً.

فمن هذه الكتب التي زادها البخاري عن مسائل الفقه:

كتاب الإيمان، كتاب العلم، كتاب المرضى، كتاب الطّب، كتاب الوصايا،
كتاب الفرائض، كتاب الأحكام، كتاب التمني، كتاب التعبير، كتاب اللباس،
كتاب الأدب، كتاب الاستئذان، كتاب الدعاء، كتاب الرقائق، كتاب بدء الخلق،
كتاب الأنبياء خلق آدم وذريته، كتاب المناقب، كتاب مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم، كتاب المغازي، كتاب تفسير القرآن، كتاب القدر، كتاب الأسماء، كتاب
الصفات.

ونلاحظ أن البخاري رحمه الله أفرد كتاباً لحق من حقوق آل البيت رضي الله عنهم وهو: كتاب فرض الخمس.

٧- ترجم البخاري على أحاديثه بتراجم فقهية: وهذه التراجم مما اشتهر بها البخاري، حتى قيل: فقه البخاري في تراجمه.

قال الشيخ العيني: فقه البخاري في تراجمه، له محملان: أحدهما: أن مسائل الفقه المختارة عنده تظهر من تراجمه، وثانيهما: أن ذكاء يظهر من تراجمه، والبخاري سابق الغايات في وضع التراجم، فإنه قد تحيرت العقلاء فيها.

وأسهل التراجم تراجم الترمذي، وتراجم أبي داود أعلى من تراجم الترمذي، واقتفى النسائي في تراجمه أثر شيخه البخاري، وبعض تراجمها متحدة حرفاً حرفاً، وما وضع مسلم بنفسه التراجم.^(١)

هذا، وقد تكلم الناس في مناسبات هذه التراجم لأحاديثها، وجدير بالذكر أن المناسبات في صحيح البخاري التي يتكلم عليها أهل العلم ثلاثة:

أولها: مناسبة الكتب بعضها مع بعض، كبداء الوحي مع العلم، والعلم مع الإيمان، والإيمان مع الطهارة، وهكذا حتى آخر كتاب فيه.

ثانيها: مناسبة الأبواب بعضها مع بعض، ك (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس)، مع باب أمور الإيمان، وهذا مع (باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)، وهكذا حتى آخر باب في الكتاب.

(١) العرف الشاذي للكشميري (١٠ / ١).

وثالثها: مناسبة الحديث مع ترجمة الباب، كترجمته: بدء الوحي، ثم ساق فيه: حدثنا الحميدي، نا سفيان، نا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته الى دنيا يصيها أو الى امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه».

وقد أبدى البخاري رحمه الله في هذه الأنواع الثلاثة فهماً دقيقاً، ونظراً صائباً، ونَبَهَ على فوائد تنتزع من أدلتها انتزاعاً، تحتاج في غالب الأحيان الى إنعام النظر، والترقق في الاستدلال، فلا ينكر بعد هذا أن يقال: فقه البخاري في تراجمه^(١).

وما أحسن قول بعضهم مُقرِّضاً أبواب الصحيح^(٢):

أعيا فحول العلم حل رموز ما أبداه في الأبواب من أسرار
فازوا من الأوراق منه بما جنوا منها ولم يصلوا الى الأثمار
ما زال بكرأ لم يفض ختامه وعُراه ما حلت عن الأزار
حجبت معانيه التي أوراقها ضربت على الأبواب كالأستار
من كل باب حين يفتح بعضه ينهار منها العلم كالأنهار
لا غرو أن أمسى البخاري للورى مثل البحار لمنشئ الأمطار
خضعت له الأقران فيه إذ بدا خروا على الأذقان والأكوار

(١) تراجم البخاري للبلقيني ٥.

(٢) ذكره القسطلاني في إرشاد الساري (٣/١)، والشيخ عبدالحق في عادات البخاري (٧٣).

وللبخاري في تراجمه هذه عاداتٌ سنورُدها في موضعها.
ويمجدربنا أن ننبّه هنا على خطأ تكرّر وقوعه من الكرمانى:
فقد زعم أن البخارى تبع فى تراجمه تراجم مشايخه، ولذلك يسوق الحديث
كما يسوقونه، فإذا ساقوه مقطوعاً فى الترجمة تبعهم فى ذلك، ولو لم تظهر مناسبتة
للترجمة.

من ذلك: قول البخارى فى النكاح: باب تزويج المُعسر الذى معه القرآن
والإسلام: فيه سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم.
قال الكرمانى: لم يسق حديث سهل هنا؛ لأنه ساقه قبل وبعد اكتفاء بذكره،
أو لأن شيخه لم يروه له فى سياق هذه الترجمة.

فعقّب الحافظ بقوله: والثانى بعيد جداً، فلم أجد مَنْ قال: إن البخارى يتقيد
فى تراجم كتابه بما يُترجم به مشايخه، بل الذى صرح به الجمهور أن غالب تراجمه
مِنْ تصرّفه، فلا وجه لهذا الاحتمال، وقد هَجَّ الكرمانى به فى مواضع وليس بشيء.
وزعم الكرمانى كذلك أن البخارى لا يراعى حسنَ الترتيب، بل يقصد إلى
الصحة فحسب، وكلما خَفِيَ عليه وجهُ المناسبة بين البابين المتتاليين جَدَّدَ الزعم
بذلك.

قال الحافظ: وقد خفى وجهُ المناسبة على الكرمانى فاستروحَ قائلاً: ما وجه
الترتيب بين هذه الأبواب، مع أن التسمية إنما هى قبل غسل الوجه لا بعده، ثم
توسيط أبواب الخلاء بين أبواب الوضوء؟ وأجاب بقوله: قلت: البخارى لا

يراعي حسن الترتيب، وجملته قصده إنما هو في نقل الحديث وما يتعلق بصحيحه لا غير، انتهى.

وقد أبطل هذا الجواب في كتاب التفسير فقال: لما ناقش البخاري في أشياء ذكرها من تفسير بعض الألفاظ بما معناه: لو ترك البخاري هذا لكان أولى؛ لأنه ليس من موضوع كتابه، وكذلك قال في مواضع أخر إذا لم يظهر له توجيه ما يقوله البخاري.

مع أن البخاري في جميع ما يورده من تفسير الغريب إنما ينقله عن أهل ذلك الفن؛ كأبي عبيدة والنضر بن شميل والفراء وغيرهم، وأما المباحث الفقهية فغالبيتها مستمدة له من الشافعي وأبي عبيد وأمثالهما، وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي وابن كلاب ونحوهما.

والعجب من دعوى الكرمانى أنه لا يقصد تحسين الترتيب بين الأبواب، مع أنه لا يعرف لأحد من المصنفين على الأبواب من اعتنى بذلك غيره، حتى قال جمع من الأئمة: فقه البخاري في تراجمه، وقد أبدت في هذا الشرح من محاسنه وتدقيقه في ذلك ما لا خفاء به.

٨- تكرير الحديث في الصحيح:

لم يلتزم البخاري بذكر الحديث في موضع واحد، بل يكرره بحسب الحاجة له.

مثاله: حديث عبدالله بن عمرو في صيامه وقيامه، فقد كرره البخاري في سبعة عشر موضعاً في كتاب الصلاة والصيام والنكاح والقرآن والتفسير والأدب.

وكحديث عائشة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم، كرره البخاري في خمسة وثلاثين موضعاً، في كتب عدة، تبدأ بالحیض وتنتهي بالأدب. ومن خلال دراستي لصحيح البخاري واشتغالي به في الفترة التي كنت أصحح كتاب المهلب بن أبي صفرة وجدت أن البخاري لم يكرر حديثاً واحداً مرتين إلا ويأتي بزيادة في الإسناد أو المتن في الغالب.

فاستشعرت وقتها قول القائل:

قالوا لمسلم فضلٌ قلت البخاري أولى
قالوا المكرّر فيه قلت المكرّر أحلى
وهذه من الحلاوة التي وجدتها في تكرار أحاديثه.

٩- تقطيع الحديث:

مذهب البخاري رحمه الله جواز تقطيع الحديث، وذلك لحكم يراها. قال المهلب بن أبي صفرة: وقد يترجم بعض الحديث لبيان معناه، ويترجم بطرف منه ليدل عليه، وفي كثير من الأبواب خرج فيها أحاديث يخفى معنى ذلك التبويب من نصها إلا باستدلال خفي وغوص ذكي. فمنهجه رحمه الله الاكتفاء بمحل الشاهد من الحديث في ترجمته.

١٠ - رواية الحديث بالمعنى:

رواية الحديث بالمعنى من المسائل المعروفة في علم الحديث، قال النووي: إن لم يكن عالماً بالألفاظ ومقاصدها، خيراً بما يُحِيل معانيها، لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف، بل يتعين اللفظ الذي سمعه، فإن كان عالماً بذلك؛ فقالت طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول: لا تجوز إلا بلفظه، وجَوَّز بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجوز فيه، وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف: يجوز بالمعنى في جميعه إذا قطع بأداء المعنى، وهذا في غير المصنفات، ولا يجوز تغيير مصنف وإن كان بمعناه، والله أعلم^(١).

والبخاري من القائلين بجواز الرواية بالمعنى، فقد قال أحمد بن أبي جعفر والي بخارى: قال محمد بن إسماعيل يوماً: رُبَّ حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، وربَّ حديث سمعته بالشام كتبته بمصر.

فقلت له: يا أبا عبد الله بكماله؟ قال: فسكت^(٢).

وقد ترتب على هذه المسألة أمور:

منها: قد يكرر البخاري حديثاً واحداً بإسناد واحد بلفظين مختلفين، ولا شك أن الاختلاف المقصود يكون طفيفاً.
مثاله: حديث طَبَّ النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) التقريب والتيسير ص ٢٩٦.

(٢) السير ١٢ / ٤١١.

رواه في موضعين بإسناد واحد بلفظين مختلفين، فقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: وهذا من نوادر ما وقع في البخاري أن يُجَرَّجَ الحديثَ تاماً بإسناد واحد بلفظين^(١).

وَمِنْ أَغْرَبِ أَمْثَلَتِهِ:

ما رواه عن إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرِ، نَاعِدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةً، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ مَتَاعَهُ صَدَقَةً، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَذَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ)).

خرجه البخاري في ثلاثة مواضع باتفاق في الإسناد واختلاف في المتن، وهذا من نوادر ما وقع في الصحيح^(٢).

ومنها: أن المصنفين في جمع بين الصحيحين يقدمون ألفاظ صحيح مسلم على ألفاظ البخاري، لأن مسلماً التزم بنقل اللفظ كما سمعه، فقد كان مسلم لا يرى الرواية بالمعنى، بل يوجب الرواية باللفظ، ومن هؤلاء المصنفين: عبدالحق الإشيلي وغيره.

ومنها: أنه قد يقع تقديم وتأخير في بعض ألفاظ الحديث.

(١) الفتح ١٠/٢٢٧.

(٢) انظر صحيح البخاري (٢٧٠٧) (٢٨٩١) (٢٩٨٩).

وهذا قليل جداً رأيته في موضع واحد في الصحيح لا أدري هل هو من البخاري أم من الراوي، وهو حديث مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عن رَبِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ في حكم اللقطة، وفيه قولُ الرسول صلى الله عليه وسلم: ((عَرَّفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَّا صَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفَقْ بِهَا...))، الحديث.

رواه في باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله^(١).

فقال المهلب بن أبي صفرة^(٢): أَخَّرَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ قَوْلَهُ: (إِنْ جَاءَ رَبُّهَا - يعني بعد السنة - فَأَدَّهَا إِلَيْهِ) لظهور الوهم عليه في نقص ترتيب الحديث في رواية مالك وسفيان ويحيى بن سعيد، فإنهم قَدَّمُوا معرفة العفاص والوكاء وتعريفها سنة، ثم قالوا: فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا، واستنفقها واخلطها بمالك، وأخَّرَ هو قوله بعد الاستنفاق: (وَكَاثَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ...).

١١ - منهج البخاري في رواية الحديث أن يسوق الإسناد قبل المتن:

وهذا هو الجاري على عادة المحدثين؛ أعني: تقديم الإسناد؛ لأنه مِرْقَاة للمتن، ولكن قد يقدم المتن على الإسناد أحياناً لعدة، وذلك ما إذا كان الحديث ليس على شرطه.

وقد وقع هذا في موضعين:

(١) انظر صحيح البخاري (٦١١٢).

(٢) في المختصر النصيح، ح ١٥٣٠.

الأول: قال البخاري في كتاب العلم، باب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كراهية أَنْ لَا يَفْهَمُوا:

وقال علي: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خَرَّبُودٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ. وَأَبُو الطَّفِيلِ لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الْبُخَارِيِّ، فَقَدْ سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَخْرَمَ الْحَافِظُ: لِمَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ أَبِي الطَّفِيلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ؟ فَأَجَابَ: لِأَنَّهُ كَانَ يُفَرِّطُ فِي الشَّيْءِ^(١).

والموضع الثاني: قال البخاري في تفسير (حم السجدة):

وقال المنهال: عن سعيد بن جبير قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، فساق الحديث بطوله، ثم قال: حدثني يوسف بن عدي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بهذا. وقد ذكره البخاري مصدراً به تفسير السورة، وغايَ في صورة إخراجهِ للإشعار بأنه ليس على شرطه.

وليس للبخاري غير هذين الموضعين في صحيحه.

قال الحافظ^(٢): وفي مغايرة البخاري سياق الإسناد عن ترتيبه المعهود إشارة إلى أنه ليس على شرطه وإن صارت صورته صورة الموصول، وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بهذا الاصطلاح، وأن ما يورده بهذه الكيفية ليس على شرط

(١) الكفاية للخطيب ١٥٩.

(٢) في الفتح ٨/٥٥٩.

صحيحه، وخرج على من يغير هذه الصيغة المصطلح عليها إذا أخرج منه شيئاً على هذه الكيفية.

١٢ - من منهج البخاري أن يجمع بين الأحاديث المختلفة:

مثلاً قال في صحيحه:

نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ .
قال: هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوقَّتْ فِي الْأَوَّلِ - يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ - فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ، وَبَيَّنَ فِي هَذَا وَوَقَّتَ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ، وَالْمُفَسِّرُ يَقْضِي عَلَى الْمُبْهَمِ إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبَتِ، كَمَا رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ، وَقَالَ بِلَالٌ: قَدْ صَلَّى، فَأَخَذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ، وَتَرَكَ قَوْلَ الْفَضْلِ.

المحور الرابع: عادات البخاري في صحيحه:

هناك في الحقيقة تداخل بين هذا المحور وبين المحور الذي قبله، لأن البخاري سلك في تدوين الصحيح منهجاً اعتاده في عامة كتابه.

ولكنني سأقسم هنا عادات البخاري إلى قسمين رئيسين^(١):

عادات في الإسناد والمتن، وعادات في التراجم، ولن أستطيع استيفاء ذلك كله، ولكنني سأذكره على وجه الاختصار.

أولاً: عادات الإسناد والمتن:

١- عادة البخاري إذا روى حديثاً عن شيخين: أن يكون اللفظ للثاني منهما، ومع أنه لم ينص على ذلك، لكن علمناه من الاستقراء التام لمواضع ذلك في صحيحه.

بخلاف الإمام مسلم فإنه إذا روى عن شيخين مَيَّز بين لفظيهما، كأن يقول: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

وقلما ينص البخاري على أن اللفظ لأحدهما، لكن علمنا بالاستقراء التام أن عادة البخاري رحمه الله إذا ساق سنيدين ثم أتبع بمتن واحد لم يذكر لمن هو: أن المتن لآخر سند.

مثال ذلك: حديث «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ».

(١) للشيخ عبدالحق الهاشمي رسالة بعنوان: عادات البخاري، وهي مطبوعة بتحقيق محمد العجمي، وقد استفدت منها في النوع الثاني.

رواه في كتاب الديات (٦٨٨٠) قال: نا أبو نعيم، نا شيبان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال عبدالله بن رجاء، نا حرب، عن يحيى، نا أبو سلمة، نا أبو هريرة، ثم ساق متناً واحداً لم يبين لفظاً من هو.

وعلمنا أنه حديث عبدالله بن رجاء، لما رأينا سوق البخاري لحديث أبي نعيم مفرداً في كتاب العلم (١١٢)، فإذا غير متن ابن رجاء. ومثله أيضاً:

قصة مقتل اليمان أبي حذيفة يوم بدر، فقد رواها البخاري في باب العفو في الخطأ (٦٨٨٣) من حديث فروة بن أبي المغراء بإسناده عن عائشة ثم قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ فِى سَاقِ إِسْنَادِهِ أَيْضاً إِلَى عَائِشَةَ، وَالتَّنَ الَّذِى أَعْقَبَ بِهِ إِنَّمَا هُوَ لِمُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، وَإِنْ لَمْ يَقُلِ الْبُخَارِى لَفْظُهُ، فَقَدْ أَخْرَجَ حَدِيثَ فُرُوءَةَ فِي الْإِيْمَانِ (٦٦٦٨) مُفْرَدًا لَمْ يَقْرُنْ إِسْنَادَهُ بِآخِرِ وَسَاقِ مَتْنِهِ غَيْرِ مَتْنِ ابْنِ حَرْبٍ. ومثله أيضاً:

حديث أسماء رضي الله عنها: ((لا تحصى...)).

فقد رواه في الهبة (٢٥٩٠) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((لَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ، ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتَ)).

فهذا لفظ محمد بن عبد الرحيم، لأنه ساق في كتاب الزكاة حديث أبي عاصم (١٤٣٤) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ: ((تَصَدَّقِي وَلَا تُوعِي فَيُوعَى عَلَيْكِ)).

ومثله: حديث ابن عباس في السبعين ألفاً.

رواه البخاري في الرقاق، باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ (٦٥٤١)، قال: نا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، نا ابْنُ فَضِيلٍ، نا حُصَيْنٌ، ح، وَحَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ زَيْدٍ، نا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ يَمْرُ مَعَهُ الْأُمَمُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُ مَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُ مَعَهُ الْعَشْرَةُ... الحديث.

فهذا إنما هو لفظ حديث أسيد بن زيد، فقد وجدنا البخاريَّ خرَّجَ حديث عمران في كتاب الطب، باب: مَنْ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضَّلَ مَنْ لَمْ يَكْتَوْ عِمْرَانُ (٥٧٠٥)، فإذا لفظه غير هذا اللفظ.

قال البخاري: نا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، نا ابْنُ فَضِيلٍ، نا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ، فَذَكَرْتُهُ لِسَعِيدِ

بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: نَا ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّانَ يَمْرُونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ...))، الحديث^(١).

٢- عادة البخاري إذا روى عن شيخين ثقتين عن شيخ ألا يميز بين لفظ هذا من هذا، وفي المسألة قولان ذكرهما أهل العلم، إلا أن البخاري جرى على مذهب الزهري، وقد صرح الزهري بمذهبه هذا في حديث الإفك، وحديث موسى مع الخضر عليهم السلام وفي غيرهما حين كثرت عليه زيادات الرواة في الحديث، فقال في آخر الاسناد: وكلُّ حدثني طائفة من الحديث، وبعضهم يزيد في الحديث على بعض. ولم يذكر المزيد ولا الزائد، ثم جعل الحديث على نص واحد، ولم يعين لكل راوٍ منهم زيادته.

وبعض أهل العلم لا يرى هذا المذهب كمسلم بن الحجاج، فإن هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها الشيخان البخاري ومسلم.

ومال الحافظ الإسماعيلي إلى رأي مسلم، فانتقد البخاري في بعض ذلك.

(١) وانظر مثلاً له على نحو ما شرحت حديث: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ وهو في موضعين في الصحيح، الأول: برقم ٢٣٤٨، والثاني: برقم ٧٥١٩، فقارن بين الإسنادين والمثنين.

وكذلك حديث سهل: اتهموا الرأي، قارن بين هذين الموضعين (٣١٨١)(٧٣٠٨).

وحديث ويل للعرب، قارن بين رقم (٦٢١٨) و (٧٠٦٩).

وحديث مشهد المقداد يوم بدر، قارن بين الموضعين (٣٩٥٢)(٤٦٠٩).

وحديث البراءة من صنع خالد بن الوليد في بني جذيمة، قارن بين الموضعين والإسنادين (٤٣٣٩)(٧١٨٩).

فمثلاً: قال البخاري في كتاب المغازي، باب (ويوم حنين): نا أَبُو النُّعْمَانِ، نا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ح، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
بْنُ مُقَاتِلٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا
مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرِ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَفَائِهِ.

فَقَدْ عَابَ عَلَيْهِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ جَمْعَهُمَا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: (لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ) لَمْ يَقَعْ فِي
رَوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَيُّ: إِنْ الرِّوَايَةُ الْأُولَى مُرْسَلَةٌ.

ثانياً: عادات التراجم:

الإمام البخاري رحمه الله محدث فقيه، مُطَّلَع على مذاهب الفقهاء، عارف
بمآخذهم وحججهم، وكتبه تدل على ذلك، وقد ذكره بالفقه والمعرفة مَنْ عرفه
وجالسه، بل قال أبو مصعب: محمد بن إسماعيل أفقه عندنا وأبصر بالحديث من
أحمد بن حنبل، فقليل له: جاوزت الحد، فقال للرجل: لو أدركت مالكا، ونظرت
إلى وجهه ووجه محمد بن إسماعيل، لقلت: كلاهما واحد في الفقه والحديث^(١).

وقال نعيم بن حماد: البخاري فقيه هذه الأمة^(٢).

ولما كان البخاري صاحب حِرْفَةٍ وطبع فقهِي، فإنه قد صبغ صحيحه بصبغة
فقهية، واشتهر عند العامة والخاصة أَنَّ فقه البخاري في تراجمه، بل قد ألفت في
فقه تراجم أبوابه كتب على حيالها، منها: كتاب ابن المنير (المتواري على أبواب

(١) السير ١٢ / ٤٢٠، تهذيب التهذيب ٩ / ٥٠.

(٢) التهذيب ٩ / ٥٢.

البخاري)، وكتاب تراجم البخاري للبلقيني، وقد طبعناه محققاً، وكتاب الشاه ولي الدهلوي (تراجم أبواب البخاري)، و(شرح تراجم أبواب البخاري) للكاندهلوي.

وقد عقد الحافظ فصلاً في (هدي الساري) ترجمته: الكلام على تراجمه البديعة المثال، المنيعة المثال، التي انفرد بتدقيقه فيها عن نظرائه واشتهر بتحقيقه لها عن قرنائته.

وقبل أن أورد بعض عاداته في التراجم أحبُّ أن أقيد هنا دفاعاً عن تراجمه من طعن بعض العلماء فيها.

قال الإمام المهلب بن أبي صفرة كاشفاً عن فقه تراجم البخاري: فرحم الله مؤلفه الفاضل محمد بن إسماعيل، العالم المرضي، والخبر الزكي، الناهج لسبيل النجاة، والدليل الماهر في مهامه الرواة، والنجم الهادي في الظلمات.

إلى أن قال: العارف بعدالة الرجال، الحاكم فيهم بتغليب الحال، المنكّت بجواهر العلم بتبويباته، والمنبه على خفيه بإشارات، فهو يصدر في أول الباب بوجه الحديث ليفهم، ويميز المعنى الذي به ترجم، ويكرر الأحاديث بكثرة المعاني التي فيها، فمن وهب الله له فهمها ودّ تكثيرها، ومن خفت عليه كره تكريرها.

وقد يترجم بعض الحديث لبيان معناه، ويترجم بطرف منه ليدل عليه، وفي كثير من الأبواب خرّج فيها أحاديث يخفى معنى ذلك التبويب من نصّها إلا

باستدلالٍ خفيٍّ وعَوَص ذكيٍّ، ولو أمهل - والله أعلم - لأردف تلك النصوص بما هو أجلى لوجوه المعاني وأظهر لها.

ومنه أبواب لا يفهم ما أراد منها إلا بدليل التصدير، مثل (باب قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾، ثم أدخل حديث ابن مسعود: أن قريشاً لما أبطؤوا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا عليهم بسبعِ كسبعِ يوسف، ثم صدر في الباب قوله ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ فبلغ إلى موضع الفائدة ثم لم يذكرها وهو قوله تعالى ﴿وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ﴾ (١٣) وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخَرُونَ، وفي معنى ذلك تبويبه، والله أعلم.

فشرح وجه ذلك، ثم قال: فأراد البخاري رحمه الله أن يريك أن العفو عن الظالم إذا أتى تائباً أو متوسلاً سنة النبيين، وسنة رب العالمين في عباده التائبين والمتوسلين، فأراد تناسب ما بين الآيتين بالمعنى على بعد الظاهرين منهما، ومثل هذا في كتابه كثير، مما قد عابه به من لم يفتح الله عليه بفهمه.

وأكثر ما شنع عليه به رحمه الله ما ترجم به في أول بابٍ من كتابه، ثم أدخل غير ما ترجم به عندهم، وهو أنه قال: باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم أدخل حديث الأعمال بالنيات، زعموا أن ليس فيه شيء مما تضمنت الترجمة حتى بلغني أن بعض المتقدمين وضع في هذا الباب وشبهه مما لم ينفك له منه معنى الترجمة في سائر الكتاب وضعاً يُشنع به على البخاري رحمه الله.

وذلك الحديث والله أعلم نفس ما ترجم به، وأولى الأحاديث بنصه، ثم ذكر وجهه، ثم قال: فأني معنى أولى بهذه الترجمة من هذا الحديث، وأشدّ مشاكلة ومطابقة لها عند مَنْ فتح الله عليه الفهم، فبحَثَ عن العلم، واقتبس من أهل التقدم.

ولقد ينبغي لأهل الطلب والتفقه أن يعرفوا وَكَيْدَ حاجتهم إلى علم معاني الحديث الصحيح، ووجوه مطابقتها للمسائل الصحيحة، المتوفرة بينهم في الفتوى، فيستنبطون منها ما لم يتقدم فيه قولٌ لعالم، ويفرّقون منها بين الوهم والصواب من الاختلاف.

ونقل ابن حجر عن الإمام النووي رحمهما الله تعالى قوله: ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها، والاستدلال لأبوابٍ أرادها، ولهذا المعنى أَخْلَى كثيراً من الأبواب عن إسناد الحديث، واقتصر فيه على قوله: فيه فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو نحو ذلك، وقد يذكر المتن بغير إسناد، وقد يورده معلقاً، وإنما يفعل هذا لأنه أراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها، وأشار إلى الحديث، لكونه معلوماً، وقد يكون مما تقدم، وربما تقدم قريباً، ويقع في كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها ما فيه حديث واحد، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله، وبعضها لا شيء فيه البتّة، وقد ادعى بعضهم أنه صنع ذلك عمداً، وغرضه أن يبين أنه لم يثبت عنده حديث بشرطه في

المعنى الذي ترجم عليه، ومن ثَمَّة وقع من بعض مَنْ نسخَ الكتاب ضمُّ بابٍ لم يذكر فيه حديث إلى حديث لم يذكر فيه باب، فأشكل فهمه على الناظر فيه^(١).

أما الباجي فقد سلك مسلكاً آخر، فقال^(٢): وقد أخبرنا أبو ذر عبد بن أحمد الهروي الحافظ رحمه الله: حدثنا أبو إسحاق المستملي إبراهيم بن أحمد قال: انتسختُ كتابَ البخاري من أصله، كان عند محمد بن يوسف الفَربري، فرأيتَه لم يتم بعد، وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة، منها تراجم لم يُثبِت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم عليها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض.

ومما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي إسحاق المستملي ورواية أبي محمد الحموي ورواية أبي الهيثم الكُشَمِيهَني ورواية أبي زيد المَرْوزي؛ وقد نسخوا من أصل واحد؛ فيها التقديم والتأخير، وإنما ذلك بحسب ما قَدَّر كل واحد منهم في ما كان في طَرَّة أو رُقعة مضافة أنه من موضعٍ ما فأضافه إليه، ويبين ذلك: أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينهما أحاديث.

وإنما أوردتُ هذا لما عني به أهل بلدنا مَنْ طلب معنىً يجمع بين الترجمة والحديث الذي يليها، وتكلّفهم في تعسف التأويل ما لا يسوغ، ومحمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله وإن كان من أعلم الناس بصحيح الحديث وسقيمه؛ فليس ذلك من علم المعاني وتحقيق الألفاظ وتمييزها بسبيل، فكيف وقد رَوَى أبو إسحاق المستملي العلة في ذلك، وبَيَّنَّها: إنَّ الحديث الذي يلي الترجمة ليس

(١) هدي الساري ص ١٠.

(٢) التعديل والتجريح (١/ ٢٨٧).

بموضوع لها ليأتي قبل ذلك بترجمته، ويأتي بالترجمة التي قبله من الحديث بما يليق بها.

قلت: نقل ابن رُشيد إسناده أبي الوليد، ثم قال: ثم أتبع أبو الوليد هذا الكلام بما كان الواجب عليه تركه^(١).

أما الخبر الذي ذكره الباجي فشيء تفرّد به عن أبي ذر الهروي، وأنا أراه في ذلك واهماً والله أعلم، وروايته هذا الخبر عن أبي ذر من قبيل الشاذ الذي لا يُعَوَّل عليه، وذلك لأمر ستوضح لك قريباً بإذن الله، فترَيْتُ.

فأول ذلك ما ذكرناه من تفرد أبي الوليد الباجي بهذا الخبر عن أبي ذر، مع حاجة الناس إليه، ومن الرواة عن أبي ذر مَنْ تصدّى لشرح مناسبة تراجمه، ولم يشر إلى مثل هذا، كالإمام الفقيه القاضي المهلب بن أبي صُفرة، شيخ المالكية في زمانه، بل شيخ الأندلس كله، وقد مرَّ نَعْيُهُ على مَنْ لم يفقه هذه التراجم.

ثم تفرد المستملي بهذه القصة كذلك دون سائر الرواة عن الفربري، وأغلبهم أوثق منه، كأبي زيد المروزي أجل الرواة عن الفربري، وغيره.

ثم قوله: انتسخت كتاب البخاري من أصله كان عند محمد بن يوسف الفربري.

فالضمير في (أصله) يحتمل أن يكون عائداً إلى أصل البخاري، بمعنى: أن كتاب البخاري كان عند الفربري، فكأن الفربري كان يملك نسخة الأصل من البخاري وهي النسخة التي كان يحدث منها الفربري.

(١) إفادة النصيح ص ٢٦.

ويحتمل أن يكون الضمير عائداً إلى الفربري، أي أن الفربري أخرج كتابه الذي انتسخه من الصحيح للمستملي وكان على الصفة التي ذكرها. أما الاحتمال الأول فباطل قطعاً، فلو كان أصل البخاري عند الفربري لتبيح بذلك، ثم إن الفربري أخبر أنه سمع الصحيح على البخاري مرات مختلفة، في دَخَلَات البخاري إليها سنة (٢٤٨هـ)، وأخرى في بخارى سنة (٢٥٢هـ)؛ أي: قبل وفاة البخاري بأربع سنوات، هكذا قال أبو نصر الكلاباذي الحافظ، واشتهر هذا القول عند كثيرين.

وروى الحافظ غُنجار عن الكشاني عن الفربري قال: سُمع الجامع من البخاري بفربر في ثلاث سنين، في سنة (٢٥٣) وسنة (٢٥٤)، وسنة (٢٥٥). ذكره ابن نقطة^(١)، وهذا إسناد صحيح عال.

وفي هامش ((إفادة النصيح)) طُرة عن التُّجبي، صورتها ما يلي: قرأت بخط شيخنا عبدالمؤمن الدِّمياطي: قال الفربري: أنا البخاري بالجامع الصحيح في سنة ثلاث وخمسين ومائتين، فعلى هذا يكون سماعه للكتاب ثلاث مرات، والله أعلم.

أخبرنا ابن الفراء بقراءتي عليه بالجامع المُظفَّري في الصالحية، عن ابن نقطة الحافظ: أنه ذكر عن الفربري أنه سمع الصحيح من البخاري بفربر في ثلاث سنين، في سنة (٥٣)، و(٥٤)، و(٥٥)، وذكر القول الأول أيضاً، فتأمل ذلك.

(١) التقييد (١ / ١٣٢).

ثم وقفت على ذلك في المجلس الخامس من أمالي أبي بكر محمد بن منصور السمعاني، في نسختي التي بخط عيسى الرُّعيني الضابط، ونص ما ذكر: قال الفربري: سمعت الجامع الصحيح من أبي عبد الله بفربر، وكان يقرأ عليه في ثلاث سنين، في سنة (٥٣)، و(٥٤)، و(٥٥)^(١).

فلو كان أصل البخاري عند الفربري كيف كان البخاري يحدث بكتابه إلى قبيل وفاته.

ولو كان عنده كيف رواه عن البخاري مَنْ لم يجتمع بالفربري قط، كالزُّدوي آخر الرواة عن البخاري موتاً، فإن الفربري لم يعرفه، ولو كان يعرفه لما زعم أنه ما بقي من رواية الصحيح أحد غيره، ثم وجدنا الرواة عن البخاري اتفقوا في هذه التراجم، كالنسفي وحمّاد بن شاکر وغيرهم مع الفربري، بل رأينا نصوصاً على اجتماعهم على رواية أبواب مُشكلة بَعْدَ تعلُّقها بأحاديثها، فلو كان الزعم كما قال الباجي، أفيظن أن التلفيق من رواية الفربري وافق التلفيق عند رواية النسفي، وعند رواية حماد بن شاکر، ذلك ما لا يقوله مَنْ عنده مُسَكَّةٌ مِنْ عقل.

هذا مع وجود نصوص من الإمام البخاري أنه ترجم الترجمة وأخلاها؛ لأنه كَرِهَ أَنْ يعيد الحديث، وهو قريب من هذا الموضع، نقل هذا الصّاغانى صاحب النسخة المشهورة، وستأتي صورة ما نقل عن البخاري في الباب اللاحق.

وما ذكرناه من استحالة توافق التلفيق بين الرواة عن البخاري يُبْطِلُ ما زعمه الباجي إن كان أراد أن أصل البخاري عند الفربري، وإن كان أراد بأن أصل

(١) إفادة النصيح (ص ١٧).

الفريري كان عند المستملي فهذا أشدُّ بطلاناً، لأن الرواة عن البخاري وافقوه في النقل، ولأن الرواة عن الفريري وافقوه كذلك، فهل يكون هذا كله من باب التوافق.

ثم إن هذا الذي ذكره الباجي روايةً، إنما يصلح لتوجيه نوع من التراجم واحد، وهي الأبواب التي أخلاها من الأحاديث، ثم أعقبها بأحاديث لم يذكر لها أبواباً، أو أبواب أخلاها من الترجمة وذكر فيها أحاديث.

أما الأول فممتنع حقيقة، إذ لم تتفق الروايات في الصحيح على باب خلا من حديث أعقبه بحديث خلا من تبويب، حتى يصح ما توهمه الباجي.

وتتبع الروايات في مثل هذه الحالات مفيد جداً، فإن الأحاديث إن تدخلت في رواية قد تأتي على الصواب في رواية أخرى، وليس التداخل بلازم في كل الروايات.

وأذكر مثلاً يقرب هذا الذي أذكره:

وهو حديث عائشة في قصة خروج النساء إلى المساجد في الفجر مُتلفعاتٍ بمروطهن، (رقم: ١٩٦) رواه البخاري في باب كم تصلي المرأة من الثياب، ومناسبته واضحة، وباب وقت الفجر، ومناسبته واضحة، وباب سرعة انصراف النساء من الصُّبح، ومناسبته كذلك واضحة، لكن وَرَدَ في بعض النسخ في باب انتظار الناس قيام الإمام، هكذا هو في رواية كريمة ونسخة الصغاني، وهو من

التداخل في نسختيهما، لأن الروايات اتفقت على ذكره في باب خروج النساء إلى المساجد، كما ذكره المهلب في تخریجه، وهو محله الذي هو أليق به.

ولذلك قال الحافظ آخر الباب المذكور: وقع في رواية كريمة عقب الحديث الثاني من هذا الباب: باب انتظار الناس قيام الإمام العالم، وكذا في نسخة الصغاني، وليس ذلك بمعتمد، إذ لا تعلُّق لذلك بهذا الموضع، بل قد تقدم في موضعه من الإمامة بمعناه.

ولم نحتج الى ما توهمه الباجي في روايته عن المستملي.

وأما الثاني، وهو الأبواب الخالية من تراجم، فإن الحافظ - وسبقه كثير من الشراح - قرروا أن ذلك كالفصل من الباب السابق.

وقوله: (من أصله)؛ يريد: من أصل الفريزي الذي سمعه من البخاري، أو نقله من وراق البخاري وسمعه على البخاري، لا أن أصل البخاري كان عند الفريزي، فهذا شيء لم يُسمع به، ولم يقل أحد: إن أصل البخاري آل إلى الفريزي، فأين وراق البخاري وهو حافظ نبيه من أهل العلم والرواية، إنما كان الفريزي كغيره من رواة الصحيح سمعوه من البخاري وانتسخوا نسخهم من نسخته.

والدليل على ذلك أن الصغاني قد اطلع على نسخة الفريزي التي هي بخطه محبسة في بعض مساجد بغداد، وهي النسخة التي كان يروي منها، وينسخ الناس منها، فنسبها للفريزي بخطه لا للبخاري، وقد ذكرت ذلك مفصلاً في رسالة كتبها للتعريف بنسخة الصغاني رحمه الله.

وما استدلل به الباجي من اختلاف النسخ عن الفربري، ليس بدليل على حصول هذا التداخل المزعوم الذي أورث إشكالاً في تناسب الأحاديث مع تراجم أبوابها، لأمر:

منها: أن الاختلاف في الغالب إنما هو في الكلمة بعد الكلمة، في ضبطها أو هيئتها، ونحو ذلك من الأمور التي قد يزيدها الراوي من تلقاء نفسه، مثل اختلافهم في كتاب التفسير، فبعضهم يذكر اسم السورة مجردة، وبعضهم يزيد تفسير سورة كذا، أو باب سورة كذا، ونحو زيادة البسملة في أول الكتب وحذفها، وليس اختلافهم من قبيل زيادة باب بأجمعه مع أحاديثه أو حذفه.

ومنها: إن النسخ قد اختلفت عن الرواة عن الفربري، كأبي زيد المروزي اختلف الرواة عنه، فالأصيل الذي ضبط نسخة القاسي، اختلف مع القاسي في ألفاظ، فهل يقال في أبي زيد المروزي كما قال في الفربري، وهذا الاختلاف له أسباب، منها جواز طرق التصحيف في المكتوب، ومنها اختلال السمع من فم الشيخ ونحو ذلك، ومنها عدم المحافظة على الكتاب.

ومنها: أن النسخ عن البخاري متفقة في إيراد التراجم المشكلة مع أحاديثها، فهل اتفقوا كلهم - الفربري مع رواته والنسفي وحماد وغيرهم - على ضم أوراق الصحيح وترتيبها على نسق قريب متشابه، هذا مما لا تقبله العقول، ولو قيل: إن هؤلاء ما اجتمعوا في مجلس واحد لسماع الصحيح لما استبعدت صحة ذلك، بل دليل تأريخ السماع يدل عليه.

مثاله: أن الراويات اتفقت كلها على أن البخاري بدأ كتابه بحديث النيات، وترجم له: كيف كان بدء الوحي، وهذا من الإشكال عندهم على ما سيذكره المهلب في هذا النصيح ويحله، فهل قاعدة التداخل التي ذكرها الباجي تحلُّ هذا الإشكال.

ثم وجدت القسطلاني قد تنبَّه لشذوذ هذه الرواية التي نقلها الباجي فقال: وهذا الذي قاله الباجي فيه نظر، من حيث إن الكتاب قُرئ على مؤلفه، ولا ريب أنه لم يقرأ عليه إلا مرتباً، فالعبرة بالرواية لا بالمسودة التي ذكر صفتها^(١). قلت: وهذا كافٍ في ردِّ ما رواه الباجي عن المستملي، ولو سلَّمنا جدلاً صحة ذلك في رواية المستملي، فما له ولرواية الأثبات كأبي زيد وابن السَّكَن وغيرهم، والله أعلم.

ثم عَقَّب ابن رُشيد بقوله: إنما وقع للبخاري هذا لما كان عليه من النفوذ في غوامض المعاني، والخُلُوص من مبهماتهما، والغوص في بحارها، والاقتناص لشواردها، وكان لا يرضى إلا بدُرَّة الغائص، وظَبْيَةِ القانِص، فكان يتأَنَّى ويقف وقوف تَحْيَر لا تَحْيُر، لازدحام المعاني والألفاظ في قلبه، ولسانه فحم له الحمام، ولم تمهله الأيام، لا لما قاله أبو الوليد من قوله الخطأ الذي ضربنا عن ذكره. ومن تأمل كلامه فقهاً واستنباطاً وعربية ولغة رأى بحراً جمع بحاراً، إلى ما كان عليه من حسن النية وجميل الفِعلَة في وضع تراجم هذا الكتاب^(٢).

(١) إرشاد الساري ١/ ٣٤، وانظر الحطة أيضاً ص ٢٩٨-٣٠٠.

(٢) إفادة النصيح ص ٢٦.

عادات البخاري في تراجمه:

- ١ - أن البخاري يعطف بين المتشابهين في الحكم، ويقرن بينهما، ويعمل القواعد الفقهية، والقوانين الأصولية فيما يترجم به، وهذا كثير في تراجمه.
مثال ذلك، ترجمته: باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة، وتوضاً عمرٌ بالحميم ومن بيت نصرانية.
فجعل حكم وضوء الرجل مع امرأته خاصة، كالوضوء بفضل المرأة عموماً.
قال ابن حجر: قوله: (وفضل وضوء المرأة)؛ لأن عمر توضأ بمائها ولم يستفصل، مع جواز أن تكون تحت مسلم واغتسلت من حيضٍ ليحلَّ له وطؤها، ففُضِّلَ منه ذلك الماء، وهذا وإن لم يقع التصريح به لكنه محتمل، وجرت عادة البخاري بالتمسك بمثل ذلك عند عدم الاستفصال، وإن كان غيره لا يستدل بذلك، ففيه دليل على جواز التطهر بفضل وضوء المرأة المسلمة؛ لأنها لا تكون أسوأ حالاً من النصرانية.
- ٢ - ومنها: أنه يحيل على ما هو بين الناس مألوف، وعندهم معروف، وإن لم يصرح به، فمثلاً ترجم: باب الإثم والكحل من الرمد، ثم قال: فيه عن أم عطية، ثم ذكر حديث أم سلمة في الحادثة التي رَمَدَتْ، وليس في الحديثين ذكر الإثم، قال الحافظ: لكن لم أر في شيء من طرقه ذكر الإثم، فكأنه ذكره لكون العرب غالباً إنما تكتحل به.

٣- ومنها: أنه إذا كانت الترجمة واردة في الحديث فهو يتبع لفظ الحديث فيها، بل إنه كذلك يتبع لفظ الآثار فيما ترجم به.

ولذا ربما رجَّح العلماء بين اختلاف النسخ في التراجم باعتبار هذه العادة، كباب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، هكذا هو للأكثر، وعند النَّسفي: الأول فالأول، وجمع المُستملي بين اللفظين، والأول أولى؛ فإن عادة البخاري قاضيةٌ في مثل هذا أن يتبع لفظ الحديث، فقد روى عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله! أي الناس أشد بلاء؟ قال: ((الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يتلى الرجل على حسب دينه)).

٤- ومنها: أنه يترجم بالحكم على المشكل ويترك الجلي الواضح، فقال مثلاً: باب ترك الحائض الصوم، هكذا ترجم ولم يذكر الصلاة، فقال ابن المنير: جرى البخاريُّ على عادته في إيضاح المشكل دون الجلي، وذلك أن تركها الصلاة واضح من أجل أن الطهارة مشترطة في صحة الصلاة وهي غير طاهرة، وأما الصوم فلا يشترط له الطهارة، فكان تركها له تعبدًا محضاً، فاحتاج إلى التنصيص عليه بخلاف الصلاة.

٥- ومنها: أنه يؤثر التراجم الخفية على الظاهرة، ويقتصر على ما يدل بالإشارة، ويحذف ما يدل بالصراحة، ويسميها بعضهم: تراجم التعمية^(١)، أو:

(١) من ألفاظ الحافظ ابن حجر في شرح باب: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا) من التفسير.

إيثار الخفي على الجلي، أو: الأخفى على الأجلي، وكلُّها عبارات استخدمها شراح الصحيح.

لأنَّ في مطابقة الترجمة للحديث الذي يسوقه شيء من الخفاء والتعمية. وهذه أعلى أنواع التراجم عنده، وإنما يفعل ذلك شَحْذاً للعقول، وتدريباً للفهوم، وتنبهً على مواطن العلة، إذ أن الترجمة لا تكون إلا مما يُستفاد من الحديث الذي ساقه في الباب، أو من بعض طرقه غالباً.

وهذه عادته الأشهر في تراجمه، والصفة السائدة فيها، حتى إن الحافظ قال: ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري رحمه الله اكتفاؤه بالتلويح عن التصريح، قال: وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم صحيحه^(١).

وأمثلة هذا في الصحيح كثيرة جداً، لا تكاد تُحصى، فمن أنعم النظر في تراجم الصحيح وجدَّ مثاله في كل صفحة.

ومن لم يتنبه لهذه العادة يُسيء فهم مقاصد البخاري في تراجمه. فقد ترجم البخاري: باب تمني المريض الموت، أي ما حكمه، ولم يقطع به، ووقع عند الكُشْمِيهَنِي: النهي عن تمني المريض الموت، وهذا خطأ من الكُشْمِيهَنِي يُبرأ البخاريُّ منه، بل إن البخاري أراد بالترجمة عكس ما زاده الكُشْمِيهَنِي.

ثم ذكر حديث أبي هريرة: «لن يُدْخَلَ أحداً عمله الجنة»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «لا، ولا أنا، إلا أن يتغمَّدني الله بفضلٍ ورحمة، فسددوا

(١) الفتح (٨/١).

وقاربوا، ولا يتمنين أحدكم الموت، إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً، وإما مُسيئاً فلعله أن يستعْتَبَ».

ثم عقب بحديث عائشة رضي الله عنها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستند إليّ يقول: «اللهم اغفر لي وارحمني وألحِقني بالرفيق».

وقد خفيت العلة من صنيعه هذا على بعض الشراح، فجعل حديث عائشة في الباب معارضاً لحديث أبي هريرة، أو ناسخاً له، حتى قال بعضهم: إن النهي منسوخ بقول يوسف (تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ)، وبقول سليمان (وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ).

وليس هذا مراد البخاري رحمه الله، إنما أشار من وجه خفي أن النهي عن تمني الموت ليس مطلقاً، بل هو قيد ببعض الحالات دون بعض، قال الحافظ: ووقع في رواية معمر الآتية في التمني بلفظ: «لا يتمنى» للأكثر، وبلفظ: «لا يتمنين» للكشميهني، وكذا هو في رواية همام عن أبي هريرة بزيادة نون التأكيد، وزاد بعد قوله (أحدكم الموت): «ولا يدعُ به من قبل أن يأتيه» وهو قيد في الصورتين، ومفهومه: أنه إذا حلَّ به لا يمنع من تمنيه رضا بلقاء الله ولا من طلبه من الله لذلك وهو كذلك، ولهذه النكتة عَقَّب البخاري حديث أبي هريرة بحديث عائشة «اللهم اغفر لي وارحمني وألحِقني بالرفيق الأعلى» إشارة إلى أن النهي مختص بالحالة التي قبل نزول الموت، فللَّه دَرَه ما كان أكثر استحضاره وإيثاره للأخفى على الأجل شحذاً للأذهان.

٦ - ومثلها في عادات البخاري:

أن يترجم تفقهاً، ثم لا يكون في نصّ الحديث الذي ساقه في الباب ما يشهد له، إنما يشير بذلك الى أن فقه المسألة مأخوذٌ من هذا الحديث، لكن ربما من طريق أخرى، وقد يكون خَرَّجَه في الكتاب لكن في موضع آخر، أو يكون ليس من شرطه، أو غير ذلك.

قال الشيخ عبدالحق: ومثل هذا لا ينتفعُ به إلا المهرةُ من المحدثين المطلعين على طرق الأحاديث وألفاظها^(١).

قلت: مثال ذلك، أنه ترجم: باب التقاضي والملازمة في المسجد، ثم ذكر حديث كعب بن مالك: أنه تقاضى ابن أبي حذَرَدَ ديناً كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمِعها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سِجْفَ حُجْرَتِهِ، فنادى: «يا كعب»، قال: لبيك يا رسول الله، قال: «صَعُ مِنْ دِينِكَ هذا»، وأوماً إليه؛ أي: الشَّطْر، قال: لقد فعلت يا رسول الله، قال: «قُمْ فاقْضِهِ».

وليس فيه ذكر للملازمة التي ترجمَ بها، لكنها تؤخذ من بعض طرق الحديث، مما هو في الصحيح.

قال الحافظ: الذي يظهر لي من عادة تصرُّف البخاري: أنه أشار بالملازمة إلى ما ثَبَّتَ في بعض طرقه، وهو ما أخرجه هو في باب الصلح وغيره من طريق

(١) عادات البخاري ص ٨٦.

الأعرج، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه: أنه كان له على عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي مال، فلقية فلزمه، فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما.

وقد أشار هو رحمه الله إلى عادته هذه في الجامع، فقد ترجم آخر الصحيح: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا شخص أغير من الله))، وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك: لا شخص أغير من الله.

مع أنه أخرج في الباب حديث أبي عوانة عن عبد الملك عن ورّاد كاتب المغيرة، عن المغيرة، وفيه: ((أتعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة)).

وقد بادر البخاري الترجمة بالتعليق، وأخر المسند، مع أن ذلك ليس له بعادة، ولكن لما كان المقصود من الترجمة اللفظ المعلق بادر به^(١).

وكرّجته في الصلاة: باب التبكير بالصلاة في يوم غيم، ثم ذكر حديث هشام عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة: أن أبا المليح حدّثه قال: كنا مع بُريدة في يوم

(١) وقد نبه على هذه العادة ابن حجر في شرحه، وقال في باب وقت العصر: وفيه: حديث إبراهيم بن المنذر قال: نا أنس بن عياض، عن هشام، عن أبيه: أن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها. وقال أبو أسامة عن هشام: من قعر حجرتها.

فقد وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر وكريمة تقديم التعليق على المسند، فقال ابن حجر: كذا وقع هذا التعليق في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة، والصواب تأخيره عن الإسناد الموصول كما جرت به عادة المصنف.

ذي غيم فقال: بَكَّرُوا بالصلاة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ حَبَطَ عَمَلُهُ».

ولم ينتبه الإسماعيليُّ لعادة البخاري هذه، فأورد عليه إيراداً، وقال: جعل البخاري الترجمة لقول بريدة لا للحديث، وكان حق هذه الترجمة أن يورد فيها الحديث المطابق لها، ثم أورده من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير بلفظ: ((بَكَّرُوا بالصلاة في يومِ الغيم، فإنَّ مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ حَبَطَ عَمَلُهُ)).

فقال الحافظ: من عادة البخاري أن يترجم ببعض ما تشتمل عليه ألفاظ الحديث ولو لم يوردها بل ولو لم يكن على شرطه، فلا إيراد عليه.

وقال في موضع آخر: قد وَضَحَ لنا بالاستقراء: أن جميع ما يقع في تراجم البخاري مما يُترجم بلفظ الحديث، لا يقع فيه شيء مغاير للفظ الحديث الذي يُورده، إلا وقد وَرَدَ من وجه آخر بذلك اللفظ المغاير، فلله دَرُّه، ما أكثر اطلاعه^(١).

ومن هذا القبيل ترجمة البخاري: باب آنية المجوس، ثم ذكر حديث أبي ثعلبة الخُشَنِي، وليس فيه ذكر للمجوس.

فقال ابن التين: كذا ترجم وأتى بحديث أبي ثعلبة، وفيه ذِكْرُ أهل الكتاب، فلعله يرى أنهم أهل كتاب.

وقال ابن المنير: ترجم للمجوس والأحاديث في أهل الكتاب؛ لأنه بنى على أن المحذور منهما واحد، وهو عدم توقُّعهم النجاسات.

(١) الفتح (٢/ ٥٧).

وقال الكرماني: أو حكمه على أحدهما بالقياس على الآخر، أو باعتبار أن المجوس يزعمون أنهم أهل كتاب.

قال الحافظ: أحسنُ من ذلك: أنه أشار إلى ما ورد في بعض طرق الحديث منصوباً على المجوس، فعند الترمذي من طريق أخرى عن أبي ثعلبة: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قُدُور المجوس، فقال: «أَنْقَوْهَا غَسْلاً، وَاطْبَخُوهَا فِيهَا»، وفي لفظ من وجه آخر عن أبي ثعلبة: قلت: إِنَّا نَمُرُّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ فَلَا نَجِدُ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ...، الحديث، وهذه طريقة يُكثِّرُ منها البخاري، فما كان في سنده مقال يترجم به، ثم يورد في الباب ما يؤخذ الحكم منه بطريق الإلحاق ونحوه.

٧- ومنها: أنه يترجم على المسائل المبهمة بتراجم مبهمة:

كقوله: باب ما جاء في قاتل النفس، ثم ذكر حديث: ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِباً مُتَعَمِّداً فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُدَّ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

قال ابن المنير: عادة البخاري إذا توقَّف في شيء ترجَمَ عليه ترجمة مبهمة كأنه يُنبِّه على طريق الاجتهاد.

وقد نقل عن مالك: أن قاتل النفس لا تُقبل توبته، ومقتضاه أن لا يصلَّى عليه، وهو نفس قول البخاري.

٨- تراجم البخاري بين الاستفهام والإثبات:

للبخاري رحمه الله عادة في تراجمه يكشف من خلالها عن مذهبه في ما ترجم عليه، أو مذاهب الآخرين، أو يذكر فيها أقوال أهل العلم في ما ترجم عليه، وتفنن رحمه الله في عرض هذه المسائل من خلال تراجم، وسأشرح ذلك من خلال الكشف عن صيغ التراجم.

الصيغة الأولى:

من عادة البخاري رحمه الله أن يترجم مستفهماً على المسائل التي فيها خلاف، مثل قوله:

باب كم يجوز الخيار؟

باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها؟

فإذا ترجم قاطعاً بالحكم على مسألة فيها خلاف، فذلك لبيان ضعف الخلاف وقوة ما ترجم عليه.

كقوله: باب الأذان بعد ذهاب الوقت، قال ابن المنير: إنما صرح المؤلف بالحكم على خلاف عاداته في المختلف فيه لقوة الاستدلال من الخبر على الحكم المذكور.

وكقوله: باب الكلام في الأذان، وتكلم سليمان بن صرد في أذانه، وقال الحسن: لا بأس أن يضحك وهو يؤذن أو يقيم.

قال الحافظ: جرى المصنف على عادته في عدم الجزم بالحكم الذي دلالة غير صريحة، لكن الذي أورده فيه يُشعرُ بأنه يختار الجواز.

وأوضح من هذا ترجمته: باب إذا طلقت الحائض تعتدُّ بذلك الطلاق، قال الحافظ: كذا بتَّ الحكم بالمسألة، وفيها خلاف قديم عن طاوس وعن خلاص بن عمرو وغيرهما: أنه لا يقع، ومن ثم نشأ سؤال مَنْ سأل ابنَ عمر عن ذلك، انتهى.

قلت: ولضعف هذا المذهب، وقوة دليل مَنْ أوقع طلاق الحائض بتَّ الحكم في المسألة ولم يلتفت إلى ما ورد فيها من خلاف.

إلا أن البخاري أحياناً يزيد في هذه التراجم المستفهمة أشياء يستدل بها على مذهبه في المسألة.

فمثلاً ترجم: باب إلى أين يرفع يديه؟ وقال أبو حميد في أصحابه: رفع النبيُّ صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه.

قال الحافظ: لم يجزم المصنف بالحكم كما جزم به قبل وبعد جرياً على عادته فيما إذا قوي الخلاف؛ لكن الأرجح عنده محاذاة المنكبين لاقتصاره على إيراد دليله، انتهى.

ويلتحق بتراجم الاستفهام، ما لو ترك ذكر جواب الشرط في الترجمة، كقوله: باب إذا صلى ثم أمَّ قوماً، قال ابن المنير: لم يذكر جواب (إذا) جرياً على عادته في ترك الجزم بالحكم المختلف فيه، انتهى.

وكقوله: باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي، وقال عبد الوارث، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حُرِّمَتْ عليه، وقال داود عن إبراهيم الصائغ: سئل عطاء عن امرأة من أهل العهد أسلمت ثم أسلم زوجها في العدة أي امرأته؟ قال: لا إلا أن تشاء هي بنكاح جديد وصدّاق، وقال مجاهد: إذا أسلم في العدة يتزوجها، وقال الله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠]. وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلموا: هما على نكاحهما، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبى الآخر بانت، لا سبيل له عليها.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين، أيعاوض زوجها منها؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠]، قال: لا، إنما كان ذاك بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد، وقال مجاهد: هذا كله في صلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش، انتهى.

قال الحافظ: كذا اقتصر على ذكر النصرانية وهو مثال، وإلا فاليهودية كذلك، فلو عبّر بالكتابية لكان أشمل، وكأنه راعى لفظ الأثر المنقول في ذلك ولم يجزم بالحكم لإشكاله، بل أورد الترجمة مورد السؤال فقط، وقد جرت عادته أن دليل الحكم إذا كان محتملاً لا يجزم بالحكم، والمراد بالترجمة بيان حكم إسلام المرأة قبل زوجها هل تقع الفرقة بينهما بمجرد إسلامها، أو يثبت لها الخيار، أو يوقف في

العدة، فإن أسلم استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما؟ وفيه خلاف مشهور وتفاصيل يطول شرحها، وميل البخاري إلى أن الفرقة تقع بمجرد الإسلام.

- قلت: ترك البخاري اللفظ الأشمل وهو أهل الكتاب، وصار إلى النصرانية مراعاة للأثر، وهذه عادة له في التراجم.

- ولم يجزم بالحكم لما في المسألة من خلاف، وتلك عادة ثانية.
- وعَصَدَ الترجمة بالأثر، وهذه عادة ثالثة يصير إلى الترجيح بالأثر.
- ورابعاً: كشف البخاري عن مذهبه في المسألة بما ساقه في الترجمة.

الصيغة الثانية:

من عادة البخاري أن يترجم بمذاهب بعض أهل العلم ثم يستدلُّ له، وتكون الترجمة غالباً على مثال: باب مَنْ قال كذا، أو: باب من فعل كذا، وهذا النوع من التراجم دالٌّ على مذهبه، فإنه لا يترجم على هذه الطريقة إلا ما يكون له دليل يأخذه به.

مثال هذا: باب مَنْ سئل علماً وهو مشغول في حديثه فأتَمَّ الحديث ثم أجاب السائل. باب مَنْ رفع صوته بالعلم. باب مَنْ قعد حيث ينتهي به المجلس وَمَنْ رأى فُرَجَةً في الحلقة فجلس فيها. باب مَنْ جعل لأهل العلم أياماً معلومة. باب مَنْ بَرَكَ على ركبتيه عند الإمام أو المحدث.

وقد يستدل في الترجمة لهذا القول من الكتاب أو السنة، كقوله: باب من قال إن الإيذان هو العمل؛ لقول الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ

تَعْمَلُونَ ﴿[الزخرف: ٧٢]، وقال عدةٌ من أهل العلم في قوله تعالى
﴿لَسْتَ لَنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ عن قول لا إله إلا الله، وقال: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ
الْعَامِلُونَ﴾ [الصفات: ٦١].

وكقوله: باب مَنْ أقام البينة بعد اليمين، وقال النبي صلى الله عليه وسلم:
(لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض))، وقال طاوس وإبراهيم وشريح: البينة
العادلة أحق من اليمين الفاجرة، انتهى.

وكذلك قوله: باب من أمر بإنجاز الوعد، وفعله الحسن، وذكر إسماعيل:
﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤]، وقضى ابن الأشوع بالوعد، وذكر ذلك
عن سمرة بن جندب، وقال المسور بن مخرمة: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر صهرأله قال: «وعدني فوق لي..».

الصيغة الثالثة:

وهي التراجم العامة، كقوله: باب أيام الجاهلية، باب القسامة في الجاهلية،
باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم.

ومثلها ما لو ذكر جواب (إذا)، كقوله: باب إذا زكى رجل رجلاً كفاه، باب
إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة، باب إذا شهد شاهد
أو شهود بشيء وقال آخرون: ما علمنا ذلك يحكم بقول مَنْ شهد.

ومثلها: تراجم كثيرة على مثال: ما جاء في كذا، أو ما ورد في كذا، كقوله: ما
قيل في شهادة الزور. ما جاء في الإصلاح بين الناس.

والغالب أن البخاري يذهب إلى ما ترجم به، إلا في القليل النادر، ويُعرف ذلك القليل بما يورده من أحاديث في الباب، من ذلك:

ترجم البخاري باب القسامة، وقال الأشعث بن قيس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((شاهدك أو يمينه))، وقال ابن أبي مُليكة: لم يقد بها معاوية، وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة وكان أمّره على البصرة في قتل وُجِدَ عند بيت من بيوت السمانين: إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس، فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة.

وذكر في الباب حديث سهل بن أبي حثمة، ثم أتبعه بقصة أبي قلابة مع عمر بن عبد العزيز رحمهما الله، ومذهب البخاري مشهورٌ بترك الحكم بالقسامة كما شرح ذلك المهلب بن أبي صفرة رحمه الله^(١).

٩- الآثار في تراجم البخاري:

جرت عادة البخاري أن يذكر بعض الآثار في بعض التراجم، وذلك حينما يريد أن يقوّي ما ترجم به ويوضحه ويكشف عنه، وغالب ذلك في التراجم التي حقّها أن يستفهم فيها، ولا يبت فيها الحكم، ولكنه اختار فيها رأياً عَصَدَه بالآثار.

كقوله: باب وجوب صلاة الجماعة، وقال الحسن: إن منعه أمّه عن العشاء في الجماعة شفقةً لم يُطْعَمها.

(١) انظر النصيح للمهلب بن أبي صفرة (ح ١٣٣٨)، وانظر فيه: شرح مذهب البخاري أنه لا يحكم بالشاهد مع اليمين وما ترجم عليه (ح ١٥٨٨) باب: اليمين على المدعى عليه.

قال الحافظ: هكذا بَتَّ الحكم في هذه المسألة، وكأن ذلك لقوة دليلها عنده، لكن أطلق الوجوب وهو أعم من كونه وجوب عين أو كفاية، إلا أن الأثر الذي ذكره عن الحسن يُشعر بكونه يريد أنه وجوب عين، لما عُرِفَ من عادته أنه يستعمل الآثار في التراجم لتوضيحها وتكمليلها وتعيين أحد الاحتمالات في حديث الباب، وبهذا يُجيب من اعترض عليه بأن قول الحسن يستدل له لا به.

وكقوله: باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظلمه، وقال ابن سيرين: يقاصه، وقرأ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

قال الحافظ: قوله: باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظلمه، أي هل يأخذ منه بقدر الذي له ولو بغير حكم حاكم؟ وهي المسألة المعروفة بمسألة الظفر، وقد جَنَحَ المصنفُ إلى اختياره، ولهذا أورد أثر ابن سيرين على عادته في الترجيح بالآثار، انتهى.

وكقوله: باب من قال لامرأته: أنت عليّ حرام، وقال الحسن: نيته، وقال أهل العلم: إذا طلق ثلاثاً فقد حرمت عليه، فسَمَّوه حراماً بالطلاق والفراق، وليس هذا كالذي يحرم الطعام لأنه لا يقال لطعام الحل حرام، ويقال للمطلقة حرام، وقال في الطلاق ثلاثاً: لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره... إلخ.

قال الحافظ - وقد أحسن بيان مذهب البخاري من بين شُرَّاح الصحيح لأنه خير بعاداته -: الذي يظهر من مذهب البخاري أن الحرام ينصرف إلى نية القائل، ولذلك صَدَّرَ الباب بقول الحسن البصري، وهذه عادته في موضع

الاختلاف مهما صدر به من النقل عن صحابي أو تابعي فهو اختياره، وحاشا البخاري أن يستدلّ بكون الثلاث تحرم أن كل تحريم له حكم الثلاث مع ظهور منع الحصر، لأن الطلقة الواحدة تحرم غير المدخول بها مطلقاً، والبائن تحرم المدخول بها إلا بعد عقد جديد، وكذلك الرجعية إذا انقضت عدتها، فلم ينحصر التحريم في الثلاث، وأيضاً فالتحريم أعمُّ من التطليق ثلاثاً، فكيف يستدل بالأعم على الأخص؟ وما يؤيد ما اخترناه أولاً: تعقيب البخاري الباب بترجمة: (لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ)، وساق فيه قول ابن عباس: إذا حرم امرأته فليس بشيء، انتهى.

لكن البخاري أحياناً يذكر الآثار في التراجم استطراداً لوجود أدنى جامع بينهما، كقوله: باب فضل العمل في أيام التشريق، وقال ابن عباس: واذكروا الله في أيام معلومات أيام العشر، والأيام المعدودات أيام التشريق، وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما، وكبر محمد بن علي خلف النافلة.

فقد اعترض على البخاري ذكر هذا الأثر في ترجمة العمل في أيام التشريق، وأجاب الكرمانى بأن عاداته أن يضيف إلى الترجمة ما له بها أدنى ملاسة استطراداً، انتهى.

المحور الخامس: شرط البخاري في صحيحه:

يتجه الكلام عند ذكر شرط البخاري على ثلاث نقاط^(١):

* الرجال الذين أخرج حديثهم.

* وصفة إخراجهم لكل واحد منهم، على الجمع والأفراد.

* وحال المروي عنهم.

أولاً: أما الرجال الذين أخرج حديثهم:

فهؤلاء على نوعين: إما أن يكونوا صحابة، أو غير ذلك.

[الشرط في الصحابي]: واقع الصحيحين لا يشترط في الصحابي شيئاً، غير

ثبوت صحبته.

[وأما من دون الصحابة من الرجال]: فيشترط نفي الجهالة عنه، وذلك

برواية ثقتين عنه على الأقل.

قال الحافظ ابن حجر: ليس في الكتاب - يريد البخاري - حديث أصل

من رواية من ليس له إلا راوٍ واحد قط.

وكذا الحال في مسلم، فإنَّ مَنْ طعن فيه لأجل تفرد راوٍ واحد عنه، ماله في

الأصول شيء.

وقد يخرج هو والبخاري في المتابعات أحرفاً يسيرة لبعض هؤلاء.

(١) استفدت هذا المحور من كتاب: شروط الأئمة، هدي الساري، الحطة في ذكر الصحاح الستة،

تتمة في بيان شرط البخاري ومسلم مطبوع في آخر تحقيقي لكتاب: المدخل إلى معرفة كتاب

الإكليل للحاكم.

وإنما شرطاً ذلك في الراوي: لأن تفرد رجل واحد بالرواية موجبٌ لعدم شهرته بالطلب، ومعرفته بالعلم، وهذا أمرٌ يُجزم الاطمئنان من الاعتماد على ذلك الراوي.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنَّ الحاكم زاد في علوم الحديث في شرط الصحيح: أن يكون راويه مشهوراً بالطلب، وهذه الشهرة قدرٌ زائد على مطلق الشهرة التي تخرجه من الجهالة، واستدل على مشروطة الشهرة بالطلب بها أسنده عن عبد الله بن عون: لا يؤخذ العلم إلا ممن شهد له عندنا بالطلب.

قال: والظاهر من تصرف صاحبي الصحيح اعتبار ذلك، إلا أنها حيث يحصل للحديث طرق كثيرة يستغنون بذلك عن اعتبار ذلك، والله أعلم. أما في الأصول:

فإنهما لم يخرجاً إلا لمن وثق به، ولكل واحد منهما رواة يختص بهم، هم على شرطه في العدالة، وثبوت الرواية، وإذا اتفقا على رواة، فهم أهل المتفق عليه.

وقد ذكر أبو عبد الله الحاكم في ((كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح)): أن عدد من أخرج لهم البخاري في الجامع الصحيح، ولم يخرج لهم مسلم: أربع مئة وأربعة وثلاثون شيخاً، وعدد الذين احتج بهم مسلم في المسند الصحيح ولم يحتج بهم البخاري: ست مئة وخمسة وعشرون شيخاً.

وهؤلاء الثقات على نوعين:

* المقلين، ممن ليس له إلا الحديث بعد الحديث، كعلقمة بن وقاص.

* والمكثرين من الأئمة الحفاظ؛ كالزُّهري، ونافع، وسالم، والأعمش، وقتادة، وأَصْرَاهِم.

فمذهب الشيخين في المقلين:

الاعتماد على الثقة والعدالة، وقلة الخطأ، فمن قَوِيَ عليه الاعتماد من هؤلاء فإنهما يخرِّجان حديثه وإن انفرد به، كحديث: ((الأعمال بالنية))، فإن يحیی تفرد به، وكذا مَنْ فوقه.

ومن لم يقو عليه الاعتماد، فإنما يخرجان من حديثه ما شارك فيه غيره، وبَيَّنَّ الحافظُ أنَّ هذا هو الأكثر في حال المقلين.

وأما شرطهما في المكثرين:

فهو اعتبار حال الرواة عنهم، لأن بعض هؤلاء حديثه صحيح ثابت، وبعضه مدخول.

قال الحازمي: وهذا باب فيه غموض، وطريق إيضاحه: معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم، ويتضح ذلك بمثال، وهو: أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلاً على خمس طبقات، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها، فمن كان بالطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في التثبت إلا أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهري، حتى كان منهم مَنْ يُزَامِلُهُ في السفر، ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة، فلم تمارس

حديثه، فكانوا في الإتيان دون الأولى، وهم شرط مسلم، ثم مثل الطبقة الأولى بيونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وشُعيب بن أبي حمزة، والثانية بالأوزاعي، والليث بن سعد، وعبد الرحمن بن خالد بن مُسافر، وابن أبي ذئب.

قال: والطبقة الثالثة: نحو جعفر بن بَرْقان، وسفيان بن حسين، وإسحاق بن يحيى الكلبي، والرابعة نحو زَمعة بن صالح، ومعاوية بن يحيى الصَّدْفِي، والمثنى بن الصباح، والخامسة نحو عبد القدُّوس بن حبيب، والحكم بن عبد الله الأيلي، ومحمد المصلوب.

فأما الطبقة الأولى: فهم شرط البخاري، وقد يخرج من حديث الطبقة الثانية ما يعتمد منه غير استيعاب.

وأما مسلم: فيخرج أحاديث الطبقتين، الأولى والثانية على سبيل الاستيعاب، ويخرج أحاديث الثالثة على النحو الذي يصنعه البخاري في الثانية. وأما الرابعة والخامسة فلا يعرِّجان عليهما.

وَيَبَيِّنُ الحافظُ أَنَّ البخاري غالب إخراجِه للطبقة الثانية تعليقاً، وربما علق من الثالثة يسيراً.

وفي هذه الدقيقة يختلف البخاري ومسلم، فيظهر من كلام مسلم في مقدمته أنه يعتبر الثقات طبقة واحدة، بالرغم من اختلاف ملازماتهم لمن يروون عنه، فيخرجها كلها أصلاً، بخلاف البخاري فإنه يقسمهم إلى طبقتين:

طويل الملازمة، وقصيرها، فيعتمد على الأولى، والثانية إن احتاج أصل منها أيضاً، وإلا لم يعرّج إليها.

وأما صفة إخراجهم وهي الكيفية:

فلكي نحكم على إسناد أنه على شرط البخاري ينبغي :

* أن يكون قد احتج بجميع رواته على صورة الاجتماع والانفراد.

* ثم هو بعد ذلك سالمٌ من العلة.

فأما الاحتجاج بالرواة، فينبغي أن تعلم أن رجال الصحيحين على صنفين:

الصنف الأول: مَنْ طلبا حديثه بدون قيد، أو صفة معينة.

والصنف الثاني: مَنْ خرجاه بحالة معينة، كعن شيخ بعينه، أو من رواية

تلميذ له به خصوصية، ومن هذا الصنف أيضاً من روى له في المتابعات

والشواهد.

أما الصنف الأول:

فكشعبة، ويحيى القطان، وإبراهيم النخعي، وقيس بن أبي حازم، في جماعة

آخرين ، يخرج الشيخان أحاديثهما على الوجه، ويتجنبان ما شذّوا به، أو ضعفوا

فيه، كما في رواية قوم ثقات عن شيوخ لهم ضعفوا فيهم؛ كسفيان بن حسين، وهو

في الزهري خاصة ضعيف، وفي غيره ثقة، وروايته في الكتابين عن غير الزهري.

وكهشيم في الزهري، فإنه سمع منه بمكة، زمن الحجاج، ثم أدى ما سمع

عن ظهر قلب، فوهم في أشياء، فتجنباً حديثه لذلك.

وكصنيعهما في تجنب حديث عامة البصريين عن ابن جريج.

والصنف الثاني:

فكما في حماد بن سلمة، فإن مسلماً لم يخرج له في الأصول إلا عن ثابت، وفي الشواهد عن طائفة، وهو كانت له خصوصية بثابت، جعلت الإمام أحمد يقول: هو أثبت الناس في ثابت.

وكخالد بن مخلد القَطَواني، ما أخرج له عن غير سليمان بن بلال، وله أحاديث عن مالك وغيره، فيها بعض الزيادات، فلم يخرج منها شيئاً، إنما يخرجها ويكثر منها مثل الدارمي في ((سننه)).

قال الزيلعي: أخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القَطَواني عن سليمان بن بلال، ولم يخرج حديثه عن عبد الله بن المثنى، فإن خالداً غير معروف بالرواية عن ابن المثنى، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى: هذا على شرط البخاري ومسلم، كان متساهلاً. اهـ.

إذاً ليس كل إسناد رجاله في الكتابين يكون على شرطهما، ولكي يتجه الحكم بذلك، ينبغي أن ننظر، هل خرج لهذا الراوي عن هذا الشيخ؟ أم أنهما ما خرجاه إلا بصفة معينة؟

فلو رأيت إسناداً، رسمه: خالد بن مخلد عن مالك، وهما موجودان في الكتابين، فلا يصح أن تحكم بكونه على شرطهما، لأن خالداً خصت صورة

إخراجه عندهما عن سليمان بن بلال، لكن إسناد آخر: هو قتيبة عن مالك، فهذا على شرطهما.

قال ابن الصلاح رحمه الله: إن الحكم على رجل أنه من شرط الصحيحين بمجرد أن خرّجا له خطأ، بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف روى عنه، وعلى أي وجه روى عنه.

وهذا باب مهم، يقع من جهته الوهم على بعض الحفاظ. ومن هذا الباب وقع الحاكم في تجاوزاتٍ في ((مستدركه))، فتُعقَّب في كثير من أحكامه واستدراكاته.

وهذا الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدِّمياطي قال عن حديث: على رسم الصحيح، لأن سويداً احتج به مسلم، وعبد الرحمن بن أبي الموالي احتج به البخاري!

فتعقبه الحافظ في النكت، وقال: لا يلزم من كون الإسناد محتجاً بروايته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يروى به صحيحاً، لما يطرأ عليه من العلل. ومن هذا القسم مَنْ أخرج حديثه مقروناً بغيره، كعاصم بن بهدلة، شيخ القُرَّاء، فلا يقال عن سند هو فيه منفرداً: على رسم الصحيحين، لأنهما قرناه بغيره.

فهذا معنى قولنا: أن يكونا احتجَّا برواته على صورة الاجتماع.

وأما السلامة من العلة: فاحتراز من الحافظ ابن حجر رحمه الله عما إذا كانا احتجاً بجميع رواته على صورة الاجتماع، إلا أن فيهم مَنْ وُصِفَ بالتدليس أو الاختلاط، قال: فإننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرّجا من رواية المدلسين بالعننة، إلا ما تحقّق أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا حديث المختلطين ممن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحقّق أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط، فإن كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدّلس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه، بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجاً ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرّح المدلس من جهة أخرى بالسماع، وصحّ أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه.

ومن هذا الباب - أيضاً - يقع الحاكم في أوهام كثيرة في ((مستدرکه على الشيخين)).

المحور السادس: مميزات صحيح البخاري على غيره من كتب السنة:

١ - اقتصاره على الصحيح:

فقد قال العلماء إنه أول مصنّف في الصحيح المجرد، قال أبو عبد الله الحاكم في ((المدخل إلى الإكليل)): وأول مَنْ صنّف الصحيح: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ثم أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري^(١).

(١) انظر: (ص ٦٣).

قال النووي: أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري، ثم مسلم،
وهما أصح الكتب بعد القرآن، والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد^(١).
هكذا قيد بالمجرد ليخرج من الخلاف في أسبقية الإمام مالك في الموطأ.
٢- التراجم الفقهية:

٣- كونه جامعاً، وليس مقتصراً على السنن، وقد يشاركه في ذلك تلميذه
الترمذي.

٤- قال الذهبي: وهو أعلى الكتب الستة سنداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم
في شيء كثير من الأحاديث، وذلك لأنَّ أبا عبد الله أسنَّ الجماعة، وأقدمهم لُقيّاً
للكبار، أخذ عن جماعة يروي الأئمة الخمسة عن رجل عنهم^(٢).

(١) راجع: هدي الساري ص ١٢، والنكت على ابن الصلاح ٢٧٨/١، وحاشية المدخل إلى كتاب

الإكليل ص ٦٣-٦٤.

(٢) السير ١٢/٤٠٠.

المحور السابع: مدائح صحيح البخاري:

نقل الذهبي عن بعضهم قوله^(١):

صحيح البخاري لو أنصفوه لَمَا خُطَّ إِلَّا بِمَاءِ الذَّهَبِ
هو الفرقُ بين الهدى والعمى هو السدُّ بين الفتى والعطبِ
أسانيدٌ مثلُ نجومِ السماء أممٌ متونٌ كمثُلِ الشَّهَبِ
به قام ميزانُ دينِ الرسول ودانَ به العجمُ بعد العرب
حجابٌ من النار لا شكَّ فيه تميز بين الرضى والغضب
وسترٌ رقيقٌ إلى المصطفى ونصٌّ مُبينٌ لكشفِ الرِّيبِ
فيا عالماً أجمعَ العالمون على فضلِ رُتبته في الرُّتبِ
سبقت الأئمةَ فيما جمعت وفُزتَ على رَغْمِهِم بالقَصَبِ
نفيت الضعيفَ من الناقلين ومَنْ كان متهماً بالكذبِ
وأبرزتَ في حُسن ترتيبه وتبويبه عجباً للعجبِ
فأعطاك مولاك ما تشتهيهِ وأجزَلَ حَظَّكَ فيما وهَبِ

(١) السير ١٢ / ٤٧١.

وهي للأديب أبي عامر الفضل بن إسماعيل الجرجاني (تاريخ دمشق ٥٢ / ٧٤).

ومما ذكر الشيخ صديق حسن خان من مدائح في صحيح البخاري:

حَدَّثَ وَشَنَّفَ بِالْحَدِيثِ مَسَامِعِي فَحَدِيثُ مَنْ أَهْوَى حُلِّيَّ مَسَامِعِي
لِلَّهِ مَا أَحْلَى مُكَرَّرَهُ الَّذِي يَحْلُو وَيَعْذِبُ فِي مَذَاقِ السَّامِعِ
بِسَمَاعِهِ نَلْتُ الَّذِي أَمَلْتُهُ وَبَلَغْتُ كُلَّ مَطَالِبِي وَمَسَامِعِي
وَطَلَعْتُ فِي أَفْقِ السَّعَادَةِ صَاعِدًا فِي خَيْرِ أَوْقَاتٍ وَأَسْعَدِ طَالِعِ
وَلَقَدْ هَدَيْتُ لِمَا فِيهِ الْقَصْدُ الَّتِي صَحَّتْ أَدَلَّتُهُ بِغَيْرِ مُمَانِعِ
وَسَمِعْتُ نَصًّا لِلْحَدِيثِ مُعَرِّفًا مِمَّا تَضَمَّنَهُ كِتَابُ الْجَامِعِ
وَهُوَ الَّذِي يُتْلَى إِذَا خَطَبُ عَرَى فَتَرَاهُ لِلْمَحْذُورِ أَعْظَمَ دَافِعِ
كَمْ مِنْ يَدٍ بِيضًا حَوَاهَا طَرْسُهُ تَوَى إِلَى طَرَقِ الْعُلَى بِأَصَابِعِ
وَإِذَا بَدَا بِاللَّيْلِ أَسْوَدُ نَقْشِهِ يَجْلُو عَلَيْنَا كُلَّ بَدْرِ سَاطِعِ
مَلَكَ الْقُلُوبَ بِهِ حَدِيثٌ نَافِعٌ مِمَّا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
فِي سَادَةٍ مَا إِنْ سَمِعْتَ بِمِثْلِهِمْ مِنْ مُسْمِعٍ عَالِي السَّمَاعِ وَسَامِعِ
وَقِرَاءَةُ الْقَارِي لَهُ الْفَاطَةُ تَغْرِيدُهَا يُزْرِي بِسَجْعِ السَّاجِعِ

وللشيخ العلامة علاء الدين بن أبيك الدمشقي رحمه الله تعالى قصيدة في مدح الصحيح ومؤلفه قرأها عند ختمه وقد اعتيد قراءتها عند ختم صحيح البخاري وهي هذه القصيدة:

هذا البخاري بحمد الله قد خُتِمَا	وليس فيه حديثٌ واحدٌ كُتِمَا
لكن قرأناه أبواباً مبوبةً	مملوءةً أدباً موفورةً حكماً
وقد قرعنا به الأسع فافتحت	من بعد ما ملئت من قبله صمما
وأصحت كل عين من بصائرنا	للحق مبصرةً ليس تخاف عما
هذا الكتاب الذي ما شاب قوته	ضعف وصحته ما تعرف السقما
هذا الكتاب الذي نرجو الشفاء به	هذا الكتاب به نستدفع الألما
هذا الكتاب الذي فيه الدواء لنا	هذا الكتاب الذي للداء قد حسما
هذا الكتاب الذي قد جاء جوهره	غلت له قيمة لما علت قيما
من روضة كان فيها الشيخ ألفه	هبت له نسمة قد أحيت النسا
لا يستلذ به إلا الخبير ولا	يحلو مكرره إلا لمن فهمما
كم قد كشفنا به من كربة عظمت	كم قد طرَحنا به من حادث هجمما
كأن أسطره من عنبر رُقمت	كأن ألفاظه زهرٌ قد ابتسما
ما للبخاري نظير في جلالته	ومثله حافظٌ ما أمسك القلما

منامات:

قال محمد بن أبي حاتم الوراق: سمعت النجم بن الفضيل يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، كأنه يمشي، ومحمد بن إسماعيل يمشي خلفه، فكلما رفع النبي صلى الله عليه وسلم قدمه، وضع محمد بن إسماعيل قدمه في المكان الذي رفع النبي صلى الله عليه وسلم قدمه^(١).

محمد بن أحمد المروزي، سمعت أبا زيد المروزي الفقيه يقول: كنت نائماً بين الركن والمقام، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي: يا أبا زيد، إلى متى تدرس كتاب الشافعي، ولا تدرس كتابي؟ فقلت: يا رسول الله، وما كتابك؟ قال: جامع محمد بن إسماعيل^(٢).

وروى الخطيب بإسناده عن الفربري، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، فقال لي: أين تريد؟ فقلت: أريد محمد بن إسماعيل البخاري، فقال: اقرأه مني السلام^(٣).

وقال محمد بن محمد بن مكّي الجرجاني: سمعت عبد الواحد بن آدم الطواوسي يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، ومعه جماعة من أصحابه، وهو واقف في موضع، فسلمت عليه، فرد علي السلام، فقلت: ما وقوفك يا رسول الله؟ قال: أنتظر محمد بن إسماعيل البخاري، فلما كان بعد أيام

(١) السير ٤٠٥/١٢، تاريخ بغداد ١٠/٢، وتهذيب الاسماء واللغات ١/٦٨ / ١.

(٢) السير ٤٣٨/١٢.

(٣) تاريخ بغداد ١٠/٢.

بلغني موته، فنظرت فإذا قد مات في الساعة التي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيها^(١).

هذا والله أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) السير ١٢/٤٦٨.

فهرس الموضوعات

	المدخل إلى صحيح البخاري
٣	- المقدمة.....
٦	- التعريف بالإمام البخاري.....
١٩	- أهمية روايات صحيح البخاري.....
٢٠	- الطبقة الأولى من رواية الجامع الصحيح.....
٢٤	- الطبقة الثانية من رواية الجامع الصحيح.....
٣٣	- أهمية العلم بروايات صحيح البخاري.....
٣٨	- نسخ وطبعات وشروح صحيح البخاري.....
٣٨	* نسخ الجامع الصحيح للإمام البخاري.....
٤٤	* طبعات الجامع الصحيح.....
٤٥	* شروح صحيح الإمام البخاري.....
٥١	- نماذج من الكتب التي خدمت صحيح البخاري.....
٥٢	* أولاً: المستخرجات على صحيح البخاري.....
٥٣	* ثانياً: كتب خدمت تراجم صحيح البخاري.....
٥٦	* ثالثاً: كتب خدمت مواضع مشكلة في صحيح البخاري.....
٥٨	* رابعاً: كتب شرحت صحيح البخاري.....
٦٠	* خامساً: كتب اختصرت الجامع الصحيح.....
٦١	* سادساً: كتب اعتنت برجال صحيح البخاري.....
٦٣	- المصادر والمراجع.....

	الوقف عند الإمام البخاري
٧٥	- المبحث الأول: تعريف وحكم وتاريخ الوقف.....
٧٥	* المطلب الأول: تعريف الوقف.....
٧٦	* المطلب الثاني: حكم الوقف.....
٧٦	- الأدلة على مشروعيته.....
٧٧	* المطلب الثالث: تاريخ الوقف.....
٧٩	- المبحث الثاني: كتب وأبواب الوقف في صحيح البخاري.....
٧٩	* المطلب الأول: هل في الصحيح كتاب اسمه (كتاب الوقف).....
٨١	* المطلب الثاني: أبواب الوقف في صحيح البخاري ضمن كتاب الوصايا
٨٣	* المطلب الثالث: كتب وأبواب متفرقة ذكر فيها الوقف.....
٨٥	* المطلب الرابع: أبواب أخرى لها تعلق بالوقف.....
٩١	- المبحث الثالث: تراجم واختيارات البخاري الفقهية في باب الوقف..
٩١	* المطلب الأول: التراجم التي صرح فيها برأيه.....
٩٢	* المطلب الثاني: تراجم يظهر فيها اختياره من خلال الأحاديث التي يوردها في الباب.....
٩٧	* المطلب الثالث: تراجم لا يظهر اختياره فيها.....
٩٨	- المبحث الرابع: أحاديث الوقف في صحيح البخاري، دراسة تطبيقية.
١١٥	- الخاتمة ونتائج البحث.....
١١٦	- المراجع.....

	منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل
١٢٤	- مقدمة في تعريف علم الجرح والتعديل وبيان أهميته.....
١٢٤	- تعريف علم الجرح والتعديل في اللغة.....
١٢٥	- تعريف علم الجرح والتعديل في الاصطلاح.....
١٢٧	- أهمية علم الجرح والتعديل.....
١٣٢	- المبحث الأول: منزلة الإمام البخاري بين أئمة الجرح والتعديل.....
١٣٢	- الذهبي يذكره في كتابه ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل.....
١٣٣	- ابن عدي وابن حبان يذكرانه في النقاد في مقدمات كتابيهما.....
١٣٤	- انتخابه من كتابي شيخه محمد بن سلام وإسماعيل بن أبي أويس.....
١٣٤	- اعتراف شيوخه وأقرانه وتلاميذه بتقدمه في هذا العلم.....
١٣٧	- ثناء المتأخرين عليه في هذا العلم.....
١٣٩	- المبحث الثاني: منهج البخاري في الجرح والتعديل، ودرايته بأحوال الرواة من خلال مصنفاته وأقواله خارج الصحيح.....
١٣٩	- اعتداله في حكمه على الرواة.....
١٤٠	- التشدد والتساهل أمر نسبي.....
١٤٢	- دقته فيما يكتب، وتحريه الصواب فيما يأخذ.....
١٤٣	- لا يروي عن كل أحد بل يشترط تمييز الراوي صحيح حديثه من سقيمه...
١٤٤	- أهمية كتاب (التاريخ الكبير) وتأثيره في المصنفات بعده.....
١٤٦	- اهتمام البخاري بتحديد شخص الراوي من الناحية الاسمى والزمانية والمكانية.....

١٤٧	- اهتمام الإمام البخاري بحال الراوي وحال مروياته مكثرين ومقلين ومختلطين ومدلسين.....
١٤٩	- كلامه فيمن أعلت أحاديثه بالنكارة.....
١٥١	- من مسالكه في نقده للرواة والأحاديث بالمعارضة.....
١٥١	- معارضة الحديث الواحد.....
١٥٢	- المعارضة على الأبواب، ومعارضته حديث الراوي باعتبار تلاميذه...
١٥٣	- المعارضة بين الأقران، ومعارضته أحاديث الراوي باعتبار رواية أهل بلد معين عنه.....
١٥٤	- معارضته أحاديث الراوي باعتبار روايته عن أهل بلد معين، ومعارضة حديث الراوي باعتبار شيوخه.....
١٥٥	- معارضة حفظ الراوي بكتابه.....
١٥٥	- من مسالكه في النقد الرجوع إلى الأصول.....
١٥٦	- اهتمامه بمسألة سماع الرواة من بعضهم.....
١٥٧	- الكشف عن تصحيف وقع فيه نقاد.....
١٥٩	- المبحث الثالث: ألفاظ البخاري في الجرح والتعديل، ومراتبه.....
١٥٩	- ألفاظه في التوثيق والتعديل: ثقة.....
١٦٣	- صدوق، ثقة صدوق، صدوق يغلط.....
١٦٧	- لا بأس به، ليس به بأس.....
١٦٩	- ألفاظه في التجريح: ليس بذلك.....
١٧٠	- ليس بذاك الثقة، ليس بمعروف، مضطرب.....
١٧١	- من مصطلحاته: متروك، ضعيف، منكر الحديث، ذاهب الحديث، كذاب..

١٧٣	- دراسة مصطلح (عنده عجائب).....
١٧٥	- من روى له مسلم في مقدمة صحيحه - سليمان بن موسى.....
١٧٦	- من له رواية في السنن الأربعة وهو صدوق أو صدوق له أو هام أو مقبول...
١٧٦	- سعيد بن جهمان.....
١٧٨	- جسة بنت دجاجة.....
١٧٩	- صدقة بن سعيد الحنفي.....
١٨١	- عبدالواحد بن قيس.....
١٨٢	- محمد بن عبدالله بن عمرو الأموي.....
١٨٤	- وكيع بن محرز الناجي.....
١٨٥	- من ضعفهم ابن حجر ولهم رواية في السنن الأربعة.....
١٨٦	- متروك عند ابن حجر: عبدالوهاب بن الضحاك الحمصي.....
١٨٩	- علي بن الحزور الغنوي.....
١٩٣	- ضعيف عند ابن حجر: إسماعيل بن إبراهيم البجلي.....
١٩٤	- يوسف بن إبراهيم التميمي.....
١٩٥	- محمد بن خالد أبو الرّحّال البصري.....
١٩٧	- سعيد بن زري.....
١٩٨	- لين الحديث عند ابن حجر: الوليد بن كامل.....
٢٠٤	- من ليس لهم رواية في الكتب الستة.....
٢٠٤	- الحكم بن مصقلة العبدي.....
٢٠٤	- الحكم بن يعلى المحاربي.....
٢٠٥	- عبيد الله بن تمام السلمي.....

٢٠٥	- محمد بن عطية العوفي.....
٢٠٥	- المتوكل بن فضيل.....
٢٠٥	- سليم بن عثمان الطائي.....
٢٠٦	- حفص بن أسلم.....
٢٠٩	- دراسة مصطلح (مجهول).....
٢١٠	- دراسة نظرية مختصرة للمجهول.....
٢١٤	- من وافق البخاري على وصف الراوي بلفظ يدل على جهالته علماء الجرح والتعديل..
٢١٤	- فضاء بن خالد الجهضمي.....
٢١٥	- أبو معان، وأبو يزيد الضُّنِّي، وبُريد بن أصرم.....
٢١٧	- عباد بن أبي موسى، وحرب أبو رجاء، ومحمد بن زُكَّانة.....
٢٢٠	- عمرو ذو مر، وأبو موسى الهمداني.....
٢٢٢	- جون بن قتادة.....
٢٢٣	- سليمان بن أبي عثمان التَّجِيبِي، وسليط بن عبدالله.....
٢٢٤	- من وصفه بالجهالة يريد المناكير التي يرويها، أو جاءت من طريقه.....
٢٢٤	- عصام بن طليق.....
٢٢٤	- عبدالله بن السري، وعطاء بن مسلم الخفاف.....
٢٢٨	- عبدالوارث الراوي عن أنس.....
٢٢٩	- عمارة بن عامر، وسعيد ذي لعوة.....
٢٣١	- عثمان بن عبدالرحمن الجمحي، وعلي بن عروة الدمشقي، وبريه بن عمر....
٢٣٣	- عمر بن سفينة.....
٢٣٤	- بردعة بن عبدالرحمن، وزيد بن أبي أوفى، وأرقم بن أبي أرقم.....

٢٣٥	- سهم بن حصين، وعيسى بن حطان.....
٢٣٧	- دراسة مصطلح (مقارب الحديث).....
٢٣٨	- الآراء في ضبط راء (مقارب).....
٢٣٩	- أولاً: مجيء عبارة (مقارب الحديث) مقرونة بلفظة أخرى في مصطلح مركب..
٢٣٩	- إسماعيل بن رافع المدني (ثقة، مقارب الحديث).....
٢٣٩	- محمد بن موسى المخزومي (لا بأس به، مقارب الحديث).....
٢٤١	- أبو فروة الرهاوي (مقارب الحديث، إلا أن ابنه يروي عنه مناكير)...
٢٤١	- عبدالله بن محمد بن عقيل (كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث).....
٢٤٢	- تصحيحه حديث من قال فيه: مقارب الحديث. عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي والوليد بن رباح.....
٢٤٣	- سنان بن سعد (صالح، مقارب الحديث).....
٢٤٤	- ثانياً: مجيء هذه العبارة مقرونة بعبارات تدل على تقوية من قيلت فيه.....
٢٤٤	- عبدالرحمن بن زياد بن أنعم (يقوي أمره، ويقول: هو مقارب الحديث).....
٢٤٥	- عمر بن هارون البلخي (رأيته حسن الرأي في عمر).....
٢٤٥	- أبو ظلال القسملي البصري (رأيته حسن الرأي فيه).....
٢٤٧	- أبو حمزة ثابت الثمالي (أحمد بن حنبل تكلم فيه، وهو عندي مقارب الحديث)...
٢٤٧	- ثالثاً: مقارنة من قال فيه: (مقارب الحديث) بغيره من الرواة، مما يُعرف بالتوثيق النسبي).....
٢٤٧	- سيف بن هارون مقارب الحديث، وسيف بن محمد ذاهب الحديث.....
٢٤٨	- خالد بن أبي بكر: منكر الحديث، فأما معن بن عيسى، فهو مقارب الحديث عنه.....

٢٤٨	- علي بن عابس مقارب الحديث، ومسلم الأعور ضعيف ذاهب الحديث.....
٢٤٨	- سَعِيرُ بنِ الحِمس كان قليل الحديث، ويروون عنه مناكير، ومالك بن سَعِير مقارب الحديث.....
٢٤٨	- الجراح بن مليح صدوق، والجراح بن الضحاك مقارب الحديث.....
٢٤٨	- رابعاً: مجيء العبارة مع عبارات أخرى قالها في موضع آخر، فيها توضيح لمراده....
٢٤٨	- عبدالله بن عبد الرحمن الضَّيِّي، أبو نصر الكوفي: قليل الحديث، مقارب + فيه نظر
٢٤٩	- عمرو بن هاشم، أبي مالك الجنبني مقارب الحديث + صدوق، لم يكن صاحب حديث + فيه نظر.....
٢٥٠	- الحسين بن الحسن الأشقر: مقارب الحديث + فيه نظر + عنده مناكير.....
٢٥٠	- زُرَّي بن عبدالله الأزدي: مقارب الحديث + فيه نظر.....
٢٥٠	- عبد الرحمن بن إسحاق: نظرت في حديثه، فإذا حديثه مقارب + ضعيف الحديث + فيه نظر.....
٢٥١	- وقفة عند عبارة (فيه نظر).....
٢٥٣	- خامساً: مجيء مصطلح مقارب الحديث مفرداً.....
٢٥٣	- أسيد بن أبي أسيد، ومحمد بن أبي هلال المديني من المرتبة الرابعة عند ابن حجر....
٢٥٤	- وقالها في عشرة هم في المرتبة الخامسة عند ابن حجر.....
٢٥٤	- خليفة بن خياط، وداود بن أبي عبدالله، وقال فيهما ابن حجر: مقبول.....
٢٥٥	- سعيد بن المرزبان، وعبدالله بن مؤمل، وعبدالكريم بن أمية، وعمر بن شاکر، قال ابن حجر: ضعيف.....
٢٥٥	- محمد مولى المغيرة بن شعبة، قال ابن حجر فيه: مجهول.....
٢٥٦	- مراتب الجرح والتعديل عند البخاري.....
٢٥٨	- الخاتمة والتوصيات.....
٢٥٩	- مصادر البحث.....

	منهج الإمام البخاري في تأليف الصحيح
٢٨٣	- مقدمة.....
٢٨٣	* أولاً: المؤلف.....
٢٨٥	* ثانياً: الكتاب.....
٢٨٦	- المحور الأول: تعريف الحديث الصحيح.....
٢٨٩	- المحور الثاني: طريقة تأليف البخاري لصحيحه.....
٢٩١	- المحور الثالث: منهج البخاري في تأليفه.....
٣٠٦	- المحور الرابع: عادات البخاري في صحيحه.....
٣٠٦	* أولاً: عادات الاسناد والمتن.....
٣١٠	* ثانياً: عادات التراجم.....
٣٢٢	- عادات البخاري في تراجمه.....
٣٣٨	- المحور الخامس: شرط البخاري في صحيحه.....
٣٤٥	- المحور السادس: مميزات صحيح البخاري على غيره من كتب السنة.....
٣٤٧	- المحور السابع: مدائح صحيح البخاري.....
٣٥٠	- منامات.....

